جامعة بن يوسف بن خدة
الجزائر
كلية العلوم السياسية و الإعلام
قسم العلوم السياسية و العلاقات الدولية

بناء الدولة الحديثة في الجزائر

دراسة تقييمية

أطروحة دكتوراه دولة في فرع التنظيمات السياسية و الإدارية

إعداد الطالب
عبد الرزاق صغور

إشراف :
أ.د / منصور بن ارنب

1429هـ / 2008 م

{{بسم الله الرحمن الرحيم}}

<< ألم تر كيف ضرب الله مثلا كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء تؤتي أكلها كل حين بإذن ربها ويضرب الله الأمثال للناس لعلهم يتذكرون >>.

سورة إبراهيم الآية 25

شكـــر وتقديـــر

أتقدم بخالص شكري إلى من ساعدني من قريب أو بعيد في إنجاز هذه الأطروحة ، وأخص بالذكر الأستـــاذ المشـــرف الدكتـــور منصور بن لرنب الذي ظل يحثني باستمرار على إتمام هذا العمل .

وكذلك شكري موصول إلى الإخوة الدكتور محمد شلبي الدكتور عبد الحفيظ ديب الأستاذ الدكتور جمال زهران الأستاذ الدكتور بلقاسم إراتني والدكتور أحمد حمدي ، كما أتوجه بشكري إلى الزوجة الكريمة والأبناء الذين ظلوا يشجعونني لاستكمال هذا العمل .

ومن الله كان العون والتقدير

مقدمـــــة:

حظي موضوع الدولة عبر العصور باهتمام الدارسين والممارسين والمقررين على حد سواء، وذلك لما تتميز به هذه الظاهرة من جاذبية وتأثير في حياة الأفراد والمجتمعات والأمم والدول. حيث يتجلى ذلك الأثر في الميادين الاقتصادية والسياسية والاجتماعية والثقافية والأمنية والعسكرية.

فلا غرو أن يستظفر بناء الدولة وهندستها بأذهان الساسة والمفكرين، لكونها الآلية والمجال والقدرة التي ابتدعها الفكر الإنساني، وطورها المراس الاجتماعي للتكيف مع الأوضاع، وإنجاز مستلزمات الحياة الكريمة والمحافظة على أمن الإنسان وبقائه وتنمية قدراته وابتكاراته.

وتعد عملية بناء الدولة، التي هي جملة من المؤسسات والقواعد والأنظمة والوظائف، تجسيدا لعقائد النخب الحاكمة المتعاقبة وتصوراتهم ومذاهبهم ومشاريعهم الفكرية. كما تلعب الحقائق الاجتماعية الداخلية والتفاعلات الدولية أدوارا معتبرة في صياغة عملية البناء تلك بدرجات مختلفة.

وإذا كان المنطق السوي والحكمة السائدة يشيران إلى أن عملية بناء الدولة تعكس الاحتياجات الاجتماعية والثقافية والسياسية والاقتصادية للأمة، التي من اجلها يهندس ذلك المعمار السياسي والاجتماعي. غلا أنه في كثير من حالا بناء الدولة في المجتمعات النامية والمستقلة حديثا، يستورد النموذج الجاهز ليغرس في سياق مغاير فتأتي النتائج مخيبة للآمال.

ولما كانت الحاجة ماسة إلى بناء الدولة، لتلبية المتطلبات الضرورية لاستمرار الحياة الاجتماعية والوجود الإنساني وصيانة أمنه وبقائه، وازدهار تجاربه، اهتم الفكر الإنساني بأنماط هذا البناء، والتفنن في مكوناته وآليات عمله، لتحقيق المزيد من فاعليته، خصوصا في الدول حديثة الاستقلال، التي سلبت كرامتها وفوضت سيادتها وطمست شخصيتها، وحيل بينها وبين تجسيد هويتها

وكينونتها كحالة الجزائر، التي تعرض لاستعمار استيطاني إحلالي إلحاقي، عمل على مسخ هويتها وضمها قسرا وقهرا، واستولى على ثرواتها وجرد شعبها من ممتلكاته، ونفذ فيها مجازر محزنة بكل وحشية وبشاعة. فلا عجب أن تمثل الدولة وبناؤها في المخيلة الجزائرية مدار الرحى ومحور الأمل لأي مشروع تنموي ونهضوي. لأن ثمن استرداد الدولة الجزائرية كان غالبا سقطت في سبيله ملايين المهج والأرواح الزكية. وقد كان موضوع بناء الدولة محا اهتمام الحركات الوطنية من عهد الأمير عبد القادر إلى برنامج طرابلس مرورا ببرامج تلك الحركات وعلى رأسها بيان أول نوفمبر ومؤتمر الصومام، وظل موضوع بناء الدولة وأهدافه حاضرا في الأنظمة السياسية المتعاقبة في حقبة الاستقلال، على الرغم من تنوع تصورات النخب لكيفية عملية البناء وأهدافها.

لقد كان على المسؤولين الذين استلموا قيادة الجزائر بعد رحيل الاستعمار الفرنسي، أن يتولوا مهمة بناء الدولة الجزائرية التي يفترض فيها أن تتضمن مؤسسات وأبنية تؤدي وظائف وأدوارا، تلبي طموحات شعب مفعم بأمل عريض في الكرامة والمساواة والتنمية والتطور. وعلى هدي ذلك تهندس مؤسسات الدولة، وأنساقها الفرعية. ولم تكن هذه المهمة سهلة في ظل أوضاع صعبة، ملؤها قلة الامكانات المالية وضعف المهارات والموارد البشرية والقدرات التكنولوجية. وقد كان سقف المطالب عاليا والموارد المتاحة محدودة. ويضاف إلى ذلك تضارب مصالح الفاعلين السياسيين والعسكريين والبيروقراطيين، وتعارض تصوراتهم بشأن عملية بناء الدولة والأهداف التي ينبغي أن تنجزها وعملية ترتيب الأهداف تلك. وكانوا متأثرين بمشاربهم الفكرية المتنوعة وبخلفياتهم الاجتماعية والإثنية والجهوية في كثير من الأحيان، وطموحاتهم الشخصية التي يدفع إليها حب الزعامة. وافتقار البلاد إلى ثقافة الحوار والتنازلات المتبادلة والتراضي سواء كان ذلك على مستوى القيادة أو الشعب. وترجع تلك القيم في أساسها إلى عهود القهر والاستبداد والاستبعاد التي مارسها المستعمر الفرنسي الغاشم على أبناء الجزائر، وحرمهم من فضائل الحرية والمشاركة وإدارة شؤون بلادهم. وهكذا انتقلت فكرة الحسم بالقوة

لإدارة الاختلافات إلى مرحلة ما بعد الاستعمار، وكانت لها انعكاساتها السلبية على عملية بناء الدولة، وكانت كلفتها غالية بالنسبة على الوطن والمواطن، ودفعت الجزائر أثمانا باهظة جراء ذلك المنطق المطلق الاستبعادي، الذي يتبنى إستراتيجية صفرية في عملية توزيع القيم والموارد، وكان ذلك ماثلا في عقد التسعينات من القرن الماضي، حيث استفحلت لغة العنف والدم على حساب منطق الحوار والتعقل.

وكذلك لم تكن عملية بناء الدولة بعيدة عن تأثيرات السياق الإقليمي والدولي، وعن الموجات الفكرية والسياسية والتيارات الأيديولوجية المتنامية أحيانا والمتقلصة أخرى. وكانت لها انعكاساتها على مضامين بناء الدولة، وقيم القائمين على ذلك وتصوراتهم، وعلى أنماط التفاعلات الاجتماعية وأنماط الأبنية والمؤسسات ووظائفها في الجزائر.

لقد قطعت عملية بناء الدولة في الجزائر أطوارا، حيث شهدت في بعضها زخما، وفي البعض الآخر تثاقلا وترددا، وتعرضت في أحيان أخرى لأخطار وتهديدات كادت تأتي على كيانها وبقائها، أو على الأقل أضعفت أداءها ومكانتها الإقليمية والدولية. ومع ذلك فإن عملية بناء الدولة في الجزائر وهندستها قد قطعت أشواطا كبيرة، ي أبعادها السياسية والمؤسسية والاقتصادية والأمنية والعسكرية والثقافية والاجتماعية. وحققت مهمات كثيرة ومتطلبات ومستلزمات تمثل مدخلات أساسية في شكل تغذية استرجاعية لتعزيز عملية بناء الدولة ذاتها، وتشكل رافعة قوية لتحقيق الأمن والاستقرار الاجتماعي والسياسي، إذا استغلت بفاعلية ورشادة. وكذلك يقتضي بناء دولة حديثة نامية باستمرار ومتطورة تحظى بهيبة ومكانة إقليمية ودولية، سعي القائمين على شؤونها إلى توفير متطلبات الحكم الرشيد، الذي يحترم حقوق الإنسان ويتيح الفرص للجميع ويثمن الجدارة والذكاء، ويعلي من شأن العلم والمعرفة، ويقدر الوقت ويحترم سلم المعايير، ويفتح نوافذ الأمل، ويحدد المسؤوليات ويثبت أو يعاقب تبعا لذلك. وتقتضي عملية بناء الدولة وجود مؤسسات قوية ومتمايزة ومستقلة، وتحديد العلاقات بين العسكريين والمدنية. وتكيف المؤسسات مع الحقائق والمستجدات وفق منطق التغيير المستمر الهادئ والهادف.

وإن تقديم عملية بناء الدولة في الجزائر يستدعي مراعاة مجموعة الحقائق الاجتماعية والاقتصادية والفكرية والسياسية في السياقين الداخلي والخارجي. وهو ما تتعرض له هذه الدراسة، التي تحاول تتبع تلك العملية في أبعادها السياسية والمؤسسية والدستورية والاقتصادية والأمنية والعسكرية والثقافية والاجتماعية، ضمن بحث تقويمي يوظف أدوات علمية وجمع شواهد لمعرفة مدى قدرة أنشطة وسياسات على تحقيق نتائج معينة. وسيعالج هذا الموضوع في خمسة فصول، يتعرض الفصل الأول للإطار المنهجي والمفهومي والنظري، أي للخلفية النظرية للموضوع، ويتناول الفصل الثاني الأبعاد السياسية والدستورية والمؤسسية، في حين يتعرض الفصل الثالث للبعد الاقتصادي والتنموي لبناء الدولة، بينما يتعرض الفصل الرابع للبعد العسكري والأمني، ويعالج الفصل الخامس البعد الثقافي والاجتماعي في عملية بناء الدولة في الجزائر، ليتبع بخلاصة واستنتاجات.

الفصل الأول:

مدخل منهجي ومفهومي ونظري

تقتضي معالجة هذا الموضوع الاستعانة بحزمة من الأدوات المنهجية والصياغات المفهومية والأطر النظرية اللازمة لاستيعاب ظاهرة الدولة وبنائها في الجزائر، ومعرفة مكوناتها وتتبع تطوراتها والسياقات التي تحدث خلالها. واستنباط الفرص المساعدة على تحسين عملية البناء تلك وتعزيزها، والعوائق والقيود التي تثبط الجهود وتعرقل المسير نحو التقدم والتعزيز.

وتستدعي الدراسة العلمية توضيح الخطوات المنهجية التي ينبغي إتباعها، والأدوات الواجب تسخيرها، وتحديد مجلات الدراسة وأهدافها العلمية والعملية، وتدقيق المشكلة البحثية وإبرازها، والخطوات الواجب قطعها والبيانات اللازمة للإجابة عنها، وتبيان الفروض العلمية التي تعد بمثابة الإجابات المحتملة والمؤقتة للمشكلة المطروحة، وتحديد المنهج أو المناهج الملائمة التي تمثل أسلوب النظر الذي تسترشد به هذه الدراسة، وكذلك تحديد المفاهيم الأساسية، والخلفيات النظرية.

أولا: الإطار المنهجي

ويتضمن هذا المبحث، المشكلة البحثية، ومجالات الدراسة، والفروض العلمية، وأهمية الدراسة، والمنهج أو المناهج المستخدمة.

أ ـ **المشكلة البحثية**: يمثل موضوع الدولة محل تقاطع مجموعة من الحقول المعرفية، حيث هي محور اهتمام علماء القانون الدستوري، وعلم السياسة والعلاقات الدولية، وعلم الاجتماع، وعلم الاقتصاد، ومرجع ذلك إلى أهمية الدولة في حياة الأفراد والمجتمعات والأمم، وآثارها في العمليات السياسية والاقتصادية والأمنية والاجتماعية والثقافية. ويتنوع مستوى هذه الآثار تبعا لأنماط الدول ومستويات أدائها، وطبيعة بناءاتها ومدى فاعليتها، والسياق الذي تتحرك فيه داخليا ودوليا، وكذلك أثر الخلفيات الأيديولوجية والمذهبية، وطبيعة الأنساق الدولية السائدة. ومن ثم يتوجب على هذه الدراسة طرح المشكلة التالية: ما هي الاعتبارات

التي تتحكم في عملية بناء الدولة عامة وفي الجزائر خاصة وما هي انعكاساتها على مدى فاعلية أداء الدولة الجزائرية؟ وما المقصود بتلك العملية وما هي أبعادها وما هي حدودها ؟ وما هي خصائص المراحل المقطوعة في عملية البناء تلك ؟ وما هي سمات التفاعل بين الفاعلين والأبنية والمؤسسات المختلفة وتأثيرات ذلك في عمليات التنمية الاقتصادية والسياسية والاجتماعية ؟ وما مدى فاعلة الأبنية القائمة في إنجاز الأدوار والوظائف المنتظرة منها وما هو السبيل إلى تفعيلها ؟ وما هي انعكاسات معتقدات وإدراكات صناع السياسات القائمين على شؤون الجزائر، على عملية بناء الدولة الجزائرية ونمطها وأدائها وعلى الاستقرار الاجتماعي والسياسي فيها؟ وما هي تأثيرات الميراث التاريخي الاستعماري في شكل بناء الدولة ووظائفها؟ وما هي تأثيرات الأزمات المختلفة في إعادة صياغة صورة بناء الدولة ووظائفها؟ وما هي الأدوار المخصصة للفاعلين الاجتماعيين والاقتصاديين والسياسيين في تطوير الدولة؟ وما هي انعكاسات التحولات الدولية الكبرى في عملية إعادة بناء الدولة في الجزائر؟.

ب ـ مجالات الدراسة: تنصب مجالات الدراسة على المجال الزماني والمكاني والموضوعي. ففيما يتعلق بالمجال الزماني، فإن هذه الدراسة تعالج موضوع بناء الدولة منذ استقلال الجزائر في سنة 1962، ومرورا بمختلف المراحل التي قطعتها الجزائر، وعبر التوجهات السياسية المعتنقة إلى الآن. وتعالج هذه الدراسة موضوع بناء الدولة في كامل التراب الوطني باعتباره المجال المكاني لها. وفيما يتعلق بالمجال الموضوعي، فإن هذه الدراسة تدور حول الأبعاد السياسية والمؤسسية والدستورية لعملية بناء الدولة والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والأمنية. ذلك أن موضوع بناء الدولة موضوع مركب ومتشابك يشمل مجالات عديدة وموضوعات مختلفة ومتنوعة. ويتأثر بالسياقات المكانية والزمانية، وبالمعتقدات والمذاهب والتصورات الفردية، وبالبيئة المحلية والدولية، وبمصالح الفاعلين الأساسيين في تلك العملية.

جـ ـ الفروض العلمية: تقتضي الأسئلة السابقة مجموعة الحلول المؤقتة والتفسيرات المحتملة لها، وبصيغة أخرى فروضا علمية تصف العلاقات الممكنة والارتباطات الموجودة بين نمط بناء الدولة والعناصر المسؤولة عنه. وتجدر الملاحظة هنا إلى أن تفسير عملية بناء الدولة وصياغاتها لا يتوقف على متغير وحيد، ولكنه يتوقف على تشابك جملة من المتغيرات تؤدي إلى تشكل تلك الحالة، ومن ثم فإن تفسيرات هذه العملية ومضامينها وأنماطها يتجسد في هذه الفروض.

1 ـ يتوقف نمط بناء الدولة ومضمون عمليته على تصورات صناع سياستها وإدراكاتهم لأدوارها ووظائفها.

2 ـ يرتبط مستوى أداء الدولة لوظائفها وأدوارها على أصل تشكلها وطبيعة الفاعلين فيه.

3 ـ يوجد ارتباط معتبر بين الميراث التاريخي والسياق ونمط بناء الدولة ووظائفها.

4 ـ يتوقف مدى فاعلية بناء الدولة وأدائها على نمط العلاقة القائمة بين المؤسسة العسكرية والمؤسسة المدنية.

5 ـ كلما ازداد التداخل بين العسكريين والسياسيين كانت الدولة أميل إلى عدم الاستقرار السياسي والاجتماعي.

6 ـ كلما ازداد مستوى استقلالية المجتمع المدني وفاعليته ارتفع مستوى أداء الدولة.

د ـ الأهمية العلمية والعملية لهذه الدراسة : تستهدف هذه الدراسة تحقيق مهمات علمية وعملية، فعلى الصعيد العلمي تسعى إلى إشباع رغبات الباحث العلمية والمتمثلة في اكتشاف الجوانب المجهولة من عملية بناء الدولة الجزائرية، ومعرفة الاعتبارات القائمة خلف تلك العملية، وإجلاء الغموض المتعلق بمكامن النجاح والخيبة التي صاحبت هذه العملية، وتقويم مدى استغلال الفرص المتاحة والعوائق المقيدة لهذا المشروع، ومعرفة تصورات القائمين على هذه العملية وخلفياتهم

الفكرية والمذهبية، وإدراك آثار الميراث الاستعماري وتحديات الأنساق الدولية ومواردها وضغوطها باعتبارها مدخلات في عملية بناء الدولة. وتسعى هذه الدراسة كذلك إلى اختبار الفروض المطروحة وتقويم مدى قدرة المناهج المتبعة وفاعليتها في دراسة موضوع بناء الدولة في الجزائر. و تزويد طلاب العلوم السياسية بأحد المراجع التي تحاول تسخير الأطر النظرية الملائمة لدراسة موضوع مهم هو الدولة على المستوى النظري والتطبيقي. كما تستهدف هذه الدراسة على المستوى العملي، تزويد المهتمين والفاعلين والممارسين والمقررين السياسيين بجملة من المعارف والمعلومات المتعلقة بعملية بناء الدولة الجزائرية الحديثة، وما يعتورها من قصور وما يجابهها من تحديات محلية ودولية. حيث لا يمكن تصور إنجاز متطلبات التنمية والتطوير والتحديث، والاستقرار الاجتماعي والسياسي بدون بناء دولة عصرية رشيدة وفاعلة. وتقوم هذه الدراسة بتتبع عملية بناء الدولة الجزائرية الحديثة واستطلاع فرص نجاحها أو إمكان نجاحها وتحسينه وتعزيزه، وإبراز مكامن الضعف في تلك العملية سواء تعلق الأمر بالقائمين على عملية البناء ومعتقداتهم وتصوراتهم وأهدافهم ومصالحهم، أو تعلق الأمر بالإمكانات المتاحة أو بالسياق عامة أو الميراث التاريخي. و كل ذلك من أجل تلاقي الأخطاء وتعزيز الإيجابيات في عملية إعادة البناء والإصلاح القائمة والمتوقعة في المستقبل.

إن عملية بناء الدولة الجزائرية تحتاج إلى تضافر جهود العلماء والمنظرين، مثلما تحتاج إلى جهود المهتمين والممارسين والمقررين. كما تحتاج إلى عمل أصيل يأخذ في عين اعتباره حقائق الجزائر الحضارية والتاريخية والاقتصادية والاجتماعية، دون التنكر للحقائق العالمية وانعكاساتها.

هـ ـ المناهج والاقترابات المستخدمة: تستخدم هذه الدراسة تكاملية منهجية لمواجهة ظاهرة الدولة المركبة والمعقدة، والتي تتقاطع خلالها جملة من الحقول المعرفية، وحتى تتمكن هذه الدراسة من استيعاب مكونات ظاهرة بناء الدولة. فهي تستخدم منهج دراسة الحالة، الذي يركز على دراسة حالة واحدة متميزة ومتفردة في أنماطها وسلوكاتها و تشكلها، ويدرسها بتعمق و يجمع الباحث بيانات كافية عنها، ويدرسها

في السياق الذي توجد فيه وهي تتفاعل معه، كما ينظر إليها على أنها نسق كلي يتبادل عناصره التأثير فيما بينهم، ويهتم منهج دراسة الحالة بالعناصر البارزة والأكثر تأثيرا في الظاهرة، ويتتبع الباحث مراحل تطور الظاهرة، أي ظاهرة بناء الدولة في الجزائر. لذلك يعد منهج دراسة الحالة ملائما لهذه الدراسة. كما تستخدم الاقتراب البنائي الوظيفي الذي يركز على عملية التفاعل بين الأبنية والوظائف، ومدى قدرة الأبنية على تحقيق المستلزمات الوظيفية التي يقتضيها النسق السياسي. حيث يتوجب أن تؤدي الأبنية الأدوار المنوطة بها، والمتمثلة في عمليات التكيف والاندماج والاتصال والتجنيد والتوزيع والاستخراج ونقل الرموز وبثها والقيام بعمليات الضبط والمراقبة والاستجابة للمتطلبات التي تتوجه بها عناصر البيئة نحو النسق السياسي.

وتوظف هذه الدراسة كذلك الاقتراب المؤسسي، ذلك أن عملية بناء الدولة في جوهرها هي عملية بناء مؤسسات تعكس قيم الفاعلين وتصوراتهم، وهي بدورها كذلك تشكل مضامين السياسات وتترك تأثيراتها في مجمل العمليات السياسية.

كما تستعين هذه الدراسة باقتراب التبعية الذي ينظر إلى عملية التحول خلال تأثير القوى الاقتصادية الخارجية، وتأثيرات دول المركز في العمليات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والأمنية والثقافية التي تحدث في الجزائر، وفي صيغ بناء الدولة الجزائرية وبالأحرى في إعادة بنائها وما يترتب على نمط البناء ذلك من أدوار ووظائف. فلا مناص من استخدام تكامل تلك المناهج والاقترابات لاستيعاب ظاهرة بناء الدولة المعقدة والمتشابكة، حيث أنها تتمنع على استخدام منهج واحد لتذليها ودراستها بفاعلية.[1] كما تستخدم هذه الدراسة التوثيق كأداة لجمع البيانات الضرورية للإجابة عن الأسئلة المطروحة.

ثانيا : الإطار المفهومي

تستدعي هذه الدراسة تحديد المفاهيم الأساسية التي تستخدم وتتداول في ثناياها. وهذه المفاهيم هي:

أ ـ تعريف مفهوم الدولة : تتعدد تعاريف هذا المفهوم وتتنوع، وذلك بسبب وجهات النظر المختلفة وخلفيات المفكرين والدارسين. فهناك المنظار الفلسفي والسياسي والقانوني والاجتماعي. وكل منظار من هذه يحاول تعريف الدولة استنادا إلى بعد أو مجموعة من الأبعاد، يرى فيها جوهر هذه الظاهرة ويغلبها على غيرها من الأبعاد الأخرى وتتقاطع هذه المنظارات في بعد أو أكثر، ومع ذلك تظل متميزة في تعريفها لمفهوم الدولة.ولا يقتصر الاختلاف على وجهات نظر الدارسين، بل يتعداه إلى موضوع الدولة ذاته الذي لا يمثل حقيقة واحدة متفردة، بل يخضع للتطور وتتغير وظائفه ومضامينه من حقبة تاريخية إلى أخرى ومن منطقة إلى أخرى. وهذا ما يعقد مهمة تعريف هذه الظاهرة.

وما دامت هذه الدراسة تندرج ضمن حقل علم السياسة، فإنها تستخدم تعريفات الجماعة العلمية السياسية، التي يعرف فريق منها علم السياسة بعلم الدولة ويعتبرها موضوعه الأساسي.

ومن ثم يمكن تقديم التعاريف التالية:

" الدولة هي مجموعة من المؤسسات التي تعزز النظام وتحفظ الاستقرار الاجتماعي.[2]

وهناك تعريف آخر للدولة ينظر إليها على أنها:

" نظام معياري ورمز لمجتمع معين ومعتقدات تربط شعبا يحيا في حدودها، وهي هوية تحتكر الاستخدام المشروع للعنف في مجتمع محدد.[3]

ويعرف " ماكس فيبر Max Weber " الدولة على أنها:

" مشروع سياسي ذو طابع مؤسساتي، تطالب قيادته الإدارية بنجاح، وفي تطبيقها للأنظمة، باحتكار الإكراه البدني المشروع.[4]

ويمكن استخلاص خمسة عناصر مفتاحية لتحديد ملامح الدولة:

* الدولة سيدة، وهذا يعني أنها تستطيع أن تمارس سلطة مطلقة بلا حدود، حيث تقام على كل المؤسسات والجماعات والجمعيات في المجتمع؛

* تمتع مؤسسات الدولة باعتراف عام، يمكنها من ممارسة الإرغام وصنع القرارات الجماعية الملزمة؛

* تمارس الدولة عملا مشروعا، حيث أن قرارات الدولة عادة تجد القبول وتمارس على أعضاء المجتمع، لأنها تزعم أنها تسعى إلى تحقيق المصلحة العامة والخير العام، فهي بصيغة أخرى تعكس مصالح المجتمع الدائمة؛

* الدولة هي وسيلة للهيمنة، حيث يعضدها القهر ويتوجب عليها أن تمتلك القدرة على ضمان طاعة القانون، واحتكارها القهر المشروع الذي يعبر عن سيادة الدولة؛

* والدولة هي جمعية إقليمية، حيث يتوجب أن يحدد إقليم الدولة جغرافيا، ويشمل كل أولئك الذين يعيشون ضمن حدودها، وينبغي أن يعترف بهذه الوحدة كهوية سياسية على المستوى الدولي.[5]

وتجدر الإشارة إلى أن تعريف الدولة يتأثر بقيم المعرفين ومذاهبهم وأيديولوجياتهم، ومن ثم فإن أي تعريف يمكن أن يوصف بالتحيز لمذهب أو أيديولوجية معينة يعتنقها صاحبه. فهناك من يرى في الدولة حلبة لصراع المصالح، ومن يرى فيها أداة في يد من يسيطر على وسائل الإنتاج وفائض القيمة من أجل تأبيد سيطرتهم واستغلالهم، وهناك من يرى فيها آلية لفض النزاع ووضع قواعد اللعب، التي يتوجب على الفاعلين السياسيين والاجتماعيين والاقتصاديين التقيد بها، وهناك من يرى فيها أداة لحفظ النظام الداخلي وحماية الأمن الخارجي.[6]

ب ـ تعريف مفهوم بناء الدولة: يعد هذا المفهوم قديما وحديثا في آن واحد، ذلك أن المفهوم التقليدي الذي ساد في فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية وحتى نهاية الحرب الباردة، والذي تزامن مع موجة استقلال الدول من نير الاستعمار، كان يراد به إقامة مؤسسات مستقرة، تستهدف تحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية وتحقيق الأمن وصياغة دساتير وهياكل سياسية تقود عملية التنمية. إلا أن مفهوم بناء الدولة الذي شاع استخدامه بعد الحرب الباردة، يركز على إعادة بناء الدولة الفاشلة التي أصبحت مصدرا لتهديد الأمن والسلم والاستقرار في العالم. ومن ثم يتوجب على

الأمم المتحدة والدول الديمقراطية الاهتمام بشأن هذه الدول ومساعدتها على إعادة بناء ذاتها، وذلك خلال إعادة هندسة سياسية واجتماعية لهذه الدول، تمكنها من تحقيق الأمن والديمقراطية والاستقرار الداخلي وتجنب دول العالم من الأخطار الآتية منها.

فهندسة بناء الدولة التي برزت بعد الحرب الباردة، صاحبت انهيار الدولة في مناطق عدة من العالم وانطوى انهيارها على بروز أخطار تهدد الأمن الدولي. وأصبح الحديث عن مصادر الخطر في الدولة الفاشلة والواهنة أكثر منه في الدول القوية أو في بعضها.[7]

وإذا كان هذان التصوران يعبران عن عملية بناء الدولة في مراحل مختلفة ولظروف متباينة وتبعا لأهداف متمايزة، فإن التركيز في هذه الدراسة سينصب على النوع الأول المتعلق بإقامة مؤسسات مستقرة لمواجهة التحديات التنموية بالدرجة الأولى، والاستجابة لطموحات مجتمع ما بعد الاستقلال. ومن ثم يمكن عرض هذه التعاريف لمفهوم بناء الدولة، حيث يعرفها " فرانسيس فوكوياما Francis Fukuyama " كما يلي:

" يشير بناء الدولة إلى إيجاد حكومة مؤسسات جديدة وتعزيز الموجود منها وتقويته.[8]

فالتركيز هنا ينصب على وظائف الدولة وأجهزتها الحكومية، وعلى قدراتها والأسس التي تقتضيها شرعية الحكومة، وضبط عملية ممارسة السلطة وفقا للقواعد القانونية وممارسة القهر المشروع.[9]

ويعرف " تشارلز تيلي Charles Tilly " بناء الدولة على أنه:

" إقامة منظمات مركزية مستقلة ومتمايزة، لها سلطة السيطرة على أقاليمها، وتمتلك سلطة الهيمنة على التنظيمات شبه المستقلة ".[10]

و هناك من يشر إلى بناء الدولة بـ :

" بناء مؤسسات قادرة على اختراق المجتمع والتغلغل فيه واستخراج الموارد منه".[11]

ويمكن التعبير عن بناء الدولة بقدراتها على تحقيق الأمن لساكنيها والرفاهية وتمثيل مواطنيها، ومع ذلك فإن هذه المهمة تظل نسبية وتختلف من دولة إلى أخرى، بل وتختلف في الدولة نفسها من حقبة إلى أخرى. وهذا ما يبرز جليا في تباين مستويات قدرات الدول على حفظ الأمن وإنجاز الرفاه الاجتماعي والاقتصادي وتمثيل المواطنين. ومن ثم يمكن القول: إن عملية بناء الدولة تظل عملية نسبية.[12] كما أن نمط بناء أية دولة ومضامينه وأهدافه تختلف بحسب القائمين على تلك العملية، وأهدافهم ومصالحهم ومذاهبهم، وبحسب السياق الاجتماعي والاقتصادي السائد عشية الشروع في تلك المهمة. ويؤثر النسق الدولي ومصالح القوى الفاعلة فيه وتوجهاتهم في نمط بناء الدولة في العالم النامي. لقد كان موضوع بناء الدولة ومضمونه منصبا بشكل كبير في عقدي الستينيات والسبعينيات على قضايا التنمية الاقتصادية والاجتماعية والتحرر من التبعية والاستعمار الجديد، ولكنه صار بعد ذلك أكثر اهتماما بقضايا الديمقراطية وحقوق الإنسان والمشاركة، والإصلاح السياسي والاقتصادي. والحقيقة، أن موضوع بناء الدولة يخضع للاحتياجات الداخلية والضغوط الخارجية

جـ ـ تعريف مفهوم دولة الحق والقانون: يشير هذا المفهوم إلى :

" بناء نسق تنظم خلاله كل العلاقات بطريقة قانونية، وحيث ينتصر الحق والقانون بشكل كامل على القوة المتسلطة.[13]

ويعني هذا المفهوم النضال ضد التسلط وإجبار الدولة على احترام القانون الذي أصدرته. وهناك من يعرف هذا المفهوم كما يلي:

" يفهم من عبارة دولة الحق والقانون، أن الدولة في علاقاتها مع رعاياها ومن أجل ضمان قانونهم الفردي، يتوجب عليها هي ذاتها الخضوع لنظام حقوقي وقانوني، وهذا من أجل تقييد نشاطها نحوهم بمجموعة من القواعد، منها ما يحدد الحقوق المخصصة للمواطنين، ومنها ما يضع مسبقا المسالك والأساليب التي يمكن استخدامها من أجل إنجاز أهداف الدولة ".[14]

لقد اقترب مفهوم دولة الحق والقانون من مفهوم الديمقراطية والحكم الرشيد، وأصبح واحدا من مؤشرات هذا الأخير.

ثالثا: الإطار النظري لدراسة الدولة:

حظي موضوع الدولة وبناؤها ووظائفها ونشأتها باهتمام الدارسين والمنظرين في حقل العلوم السياسية، ذلك أن ظاهرة الدولة لها تأثيراتها المعتبرة في حياة الناس والأمم، في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والأمنية.

وعلى الرغم من النقاشات الدائرة بشأن تراجع دور الدولة في ظل ما يطلق عليه بالعولمة، فإن موضوع الدولة ما زال يلقي بظلاله على الأفكار والممارسات ويفرض نفسه على المنظرين والمهتمين والممارسين والمقررين معا. وما زالت الكتابات تتوالى على معالجة موضوع نشأة الدولة وبنائها ووظائفها والتحديات التي تواجهها، والافتراضات التي تقوم عليها، وطبيعتها ومستقبلها في ظل التحولات الدولية الكبيرة الجارية. ويمكن إجمال النقاشات النظرية بشأن الموضوعات الأساسية عن الدولة في الأسئلة التالية التي ستعرضها هذه الدراسة فيما يلي وهذه الأسئلة هي: ما هي طبيعة سلطة الدولة وما هي المصالح التي تقوم بتمثيلها ؟ ذلك أن مفهوم الدولة يفتقر إلى اتفاق عام بشأنه. حيث توجد جملة من النظريات المتعارضة والمتضاربة عن الدولة، وكل منها يقدم تفسيرا مختلفا عن غيره لأصلها ونشأتها، وتطورها وتأثيرها في المجتمع، حيث تلعب الاعتناقات الأيديولوجية والتباينات النظرية دورا مقررا في عملية التحليل السياسي المتوجه لموضوع الدولة وما يترتب عليه. ومن ضمن الأسئلة التي يمكن أن تضاف إلى سابقتها، هل أن الدولة مستقلة عن المجتمع أو هي تابعة ونتاج له، ومن ثم هي انعكاس للتوزيع الواسع للسلطة والقوة والموارد ؟

وهل أن الدولة تخدم الصالح العام والخير المشترك، أو هل هي متحيزة لصالح مجموعة أو طبقة مهيمنة ؟ وهل تمثل الدولة قوة بناءة إيجابية بمسؤوليات ينبغي توسيعها وتعزيزها أو هي هوية سلبية مدمرة يتوجب تقييدها، بل وتحطيمها وإزالتها كلية ؟

أ ـ نظريات الدولة: تعددت النظريات المتعلقة بتفسير نشأة الدولة وتكونها ووظائفها وعلاقتها بالمجتمع الذي تنتمي إليه أو ينتمي إليها، وذلك حسب التصورات المختلفة التي يعتنقها المنظرون وتبعا لعقائدهم وأيديولوجياتهم ومشاربهم الفكرية، وتباين تلك النظريات لا ينفي تقاطعها في قضايا ومجالات يمكن أن يظهر في شرحها. ويمكن عرض أهم تلك النظريات في المحاور التالية:

1ـ **نظريات العقد الاجتماعي:** يدرج بعض الباحثين نظريات العقد الاجتماعي تحت مسمى " الدولة التعددية " أو النظرية التعددية للدولة. حيث يعتنق أصحاب هذا المنظار خطا ليبراليا في دراستهم للدولة، معتقدين أن الدولة تعمل وتتصرف كحكم في المجتمع. وترى نظريات العقد الاجتماعي أن نشأة الدولة تقوم على افتراض مفاده أن للأفراد أسبقية معنوية على وجود الدولة، وهم الذين أوجدوها بموجب عقد اجتماعي خدمة لمصالحهم، وأن هناك حالة فطرة أولى كانت سابقة على وجود الدولة أطلقوا عليها " حالة الطبيعة " عاش خلالها الأفراد حالة من المساواة الطبيعية. وأن الدولة نشأت بمقتضى تعاقد الأفراد واتفاقهم. وعلى الرغم من اتفاق مفكري العقد الاجتماعي على فكرة الفطرة الأولى، وفكرة العقد الاجتماعي، إلا أنهم اختلفوا في مضمون ذلك. فقد رأى " هوبز " Hobbes في حالة الطبيعة أو الفطرة الأولى حربا يقودها كل فرد ضد كل فرد. ومن ثم بنى تحليله السياسي على الطبيعة الشريرية للأفراد، ودعا إلى الحكم المطلق ومجده، ورأى وجوب التنازل الكامل من جانب الأفراد عن حقوقهم الطبيعية كافة بموجب العقد الاجتماعي الذي يرتب لذلك الحكم المطلق. ورأى " هوبز " في الدولة كائنا مصطنعا أوجده الإنسان خدمة

لمصالحه. ويسعى الأفراد خوفا من الموت المسيطر عليهم إلى إقامة الدولة، من أجل فرض القواعد الاجتماعية والأمان من الخوف والموت المفاجئ.[15]

ويرى " لوك " Locke أن الدولة تنشأ تبعا لعقد اجتماعي يتفق فيه عدد من الأفراد على تكوين جماعة اجتماعية، تعمل كوحدة من أجل الدفاع بفاعلية عن الحياة والملكية. وأن الأفراد لم يتنازلوا عن حقوقهم وحرياتهم كافة لأنهم عرفوا في حالة الطبيعة كيف يتمتعون بها. وأن المجتمع ليس عبدا للدولة، بل إن الدولة هي أداة للمجتمع، وإنشاء هذه الدولة يتمثل في إقامة السلطة التشريعية لتحقيق مصالحهم كما يرونها. وقد فرق " لوك " بين الدولة والمجتمع كما فرق بين الحكومة والمجتمع.[16]

ويرى " روسو "Rousseau أن الأفراد يتنازلون بموجب العقد الاجتماعي، كل عن نفسه للجماعة، والفرد جزء من هذه الجماعة. وأن إجماع آراء الأفراد في العقد الاجتماعي أساس لإيجاد الإرادة العامة. وتبعا لذلك يتكون شخص عام من اتحاد جميع الآخرين، يسمى اليوم هيئة سياسية، أو دولة كما يسميها أعضاؤها، وأما المشتركون فيحملون اسم الشعب أو المواطنين كمشتركين في السلطة أو الرعايا الخاضعين لقوانين الدولة.[17]

لقد تطورت أفكار العقد الاجتماعي في القرن العشرين تحت ما يسمى بالنظرية التعددية للدولة. وتؤكد هذه النظرية باعتبارها نظرية للمجتمع، على أنه في الديمقراطيات الليبيرالية، تتميز السلطة بانتشارها وتوزيعها بشكل كبير، وأن الدولة تظل محايدة كما بإمكانها التأثير في مختلف الجماعات والمصالح والطبقات الاجتماعية. والدولة ليست منحازة لصالح أية مصلحة خاصة أو جماعة، ولا تملك مصلحة خاصة بها مفصولة عن مصالح المجتمع. وأن الدولة تظل مجرد خادم للمجتمع وليست سيدته. بينما يرى التعدديون الجدد أن الدولة الصناعية الحديثة هي أكثر تعقيدا وأقل استجابة للضغوط الشعبية، وأن الكلمة تعود لأصحاب الأموال ونفوذهم وممارستهم قدرات تأثيرية في الحكومات، وأن الدولة بإمكانها صياغة

مصالح قطاعية خاصة بجماعات مصلحية وبيروقراطية، وأنه يمكن النظر إلى الدولة على أنها أقوى جماعة وفاعل سياسي له مصالح خاصة في المجتمع.[18]

2- النظريات الماركسية: تتميز أفكار ماركس عن الدولة بالغموض والضبابية، وهذا ما دفع رفاقه وأتباعه إلى تفسير هذه الظاهرة ودراسة نشأتها ووظائفها وعلاقاتها المتنوعة.

ويربط الفكر الماركسي بين الملكية الخاصة وأصل الدولة. ذلك أن الدولة ليست سلطة مفروضة على المجتمع من فوقه أو خارجه، بل هي ثمرة المجتمع ذاته في مرحلة معينة من تطوره. إن نشأتها دليل على تناقضات داخلية مستعصية، حيث ينقسم المجتمع طبيعيا إلى قوى متعارضة غير قابلة للتصالح، وحتى لا تفنى تلك الطبقات التي لها مصالح اقتصادية متباينة ومتناقضة جراء صراع مميت، تنشأ بالضرورة سلطة مستقلة ظاهريا تخفف من حدة الصراع بوضعه في نطاق النظام، تلك السلطة الناشئة من المجتمع، والمتعالية عليه، والتي تزيد استقلالا كل يوم، هي الدولة.[19] والدولة عند الماركسيين التقليديين هي أداة وسلطة في يد من يملك ليستغل من لا يملك. وهي أداة لتأبيد سيطرة الطبقة المستغلة. بينما يرى فيها "غرامشي " Gramsci أداة للهيمنة الأيديولوجية البرجوازية، ويصور "ميلباند " Miliband الدولة على أنها وكيل أو أداة للطبقة الحاكمة التي تبرز من الأصناف المالكة والمتصدرة، حيث تنحاز الدولة لصالح الرأسمالية والتي تنتج بالأحرى من تداخل القواعد الاجتماعية من الموظفين الرسميين، والمصرفيين، ورجال الأعمال وقادتهم بالدرجة الأولى، والصناعيين، وكل هذه الجماعات يفترض أن تمثل الطبقة الرأسمالية. وخلاف لذلك يركز " بولانزاس " Poulantzas على الهيكل الاقتصادي والاجتماعي للسلطة وممارستها قيودا على استقلالية الدولة، حيث إنه في حالة الدولة الرأسمالية، يكون دورها هو خدمة المصالح الرأسمالية للأمد الطويل.[20]

3ـ نظريات الدولة المتوحشة: وتدور الفكرة الأساسية لأنصار هذه النظريات حول كون الدولة وكيلا عن جماعة أو طبقة معينة تعيش على استخراج الموارد والعوائد واستقطارها من الجماعات والطبقات الأخرى التي توجد تحت سيطرتها. حيث تخترق الدولة المجتمع بغرض استخراج الموارد والعوائد، أي قدرتها على فرض الضرائب وجمعها باعتبارها المهمة المركزية للدولة والتي تتقدم على غيرها من المهمات. لذلك اهتمت هذه النظريات بتأثير القوى التي تنافس أو تناهض الدولة في الداخل أو في الخارج على قدرة الدولة على فرض سيطرتها من أجل استخراج الموارد، ومن أبرز أنصار هذه المدرسة " تيلي " Tilly، حيث يرى أن الحكام والقادة السياسيين عامة ينشغلون بتنفيذ أربعة أنشطة في عملية بناء الدولة، فهم ينخرطون أولا في صناعة الحرب بما يتضمنه ذلك من إزاحة أو تحييد قوى خارجية منافسة، وينخرطون ثانيا في صنع الدولة، بما في ذلك استبعاد أو تهدئة قوى مناوئة لهم في الداخل، وينخرطون ثالثا في حماية القوى والجماعات التي تؤدي استمرار حكمهم. ولتحقيق المهمات الثلاث السابقة، فهم ينخرطون رابعا في استخراج الموارد من الأراضي والسكان في نطاق دولتهم. ويرى " تيلي " أن صنع الحرب هو الحافز الأكبر لزيادة الموارد والعوائد المختلفة. وتلك هي تجربة الدولة الأوروبية الحديثة في بناء الدولة الوطنية. ويذهب بعض الدارسين هذا المذهب بشأن الدولة النامية، في حين يرى غيرهم أن التجربتين مختلفتان تماما، حيث يلعب السياق الثقافي والتاريخي والاجتماعي دورا مهما في تقرير تلك العملية.[21]

4ـ نظرية الدولة عند " ماكس فيبر ": يقرن " فيبر " Weber بين نشأة الدولة وتطورها وتنمية الإدارة البيروقراطية وتقدمها وتطورها. فهو يرى أن أي شكل للتطور الحديث في جميع المجالات، سواء تعلق بالدولة أو الكنيسة أو الجيش أو الحزب أو الورشة الاقتصادية أو الجماعة المصلحية أو أية هيئة أو مؤسسة، يبرز تشكلها مع التقدم والنمو المستمر للإدارة البيروقراطية، وأن ميلاد هذه الأخيرة يعد الرحم الذي ينتج الدولة الغربية الحديثة. وأن الدولة الحديثة تعتمد من الناحية التقنية بشكل مطلق على قاعدتها البيروقراطية ويزداد هذا الاعتماد بزيادة نمو الدولة.

وتتميز المجتمعات الحديثة عنده ببروز الهيمنة الشرعية الوحيدة التي تتجلى خلال تشكل بيروقراطية مؤسسية ونموها باعتبارها الأداة الحقيقية للدولة المعاصرة. فالدولة هي في جوهرها هيئة سياسية ذات طابع مؤسسي تتبنى قيادتها الإدارية احتكار القهر المشروع. وهو في تحليلاته المختلفة يقرن بين القهر المشروع والإدارة. ويبين " فيبر " كيف أن التخلص من العصر الإقطاعي يتم بواسطة مساعدة تمركز السلطات العسكرية، التي لم تعد تعتمد على الروابط والولاءات الإقطاعية، ولكن على الأجر المنتظم. وقد تمكنت الدولة الحديثة من تحقيق تطورها، حينما وضعت حدا للنظام الأبوي الوراثي، وقطعت ممارسة الوظائف المدنية والعسكرية العائدة للدولة عن الروابط الخاصة. فميلاد الدولة كان نهاية للتراثية والتوريث، حيث انفصلت مؤسسة الدولة عن المجتمع وتميزت وتمأسست. وترتبط الدولة عنده بالعقلانية وتطور الاقتصاد الرأسمالي والنقدي.[22]

ب ـ وظائف الدولة: تختلف أدوار الدولة ووظائفها باختلاف الفلسفات التي يعتنقها قادتها ومؤسسوها، وتبعا للمنظارات المستخدمة في دراستها والنظر إليها. فهناك من يرغب في تقليص أدوار الدولة ووظائفها وتحديد مسؤولياتها ومجالات عملها، ويعمل على توسيع دائرة الخواص، بينما يرى غيرهم توسيع أدوار الدولة وتعظيم مجالات عملها، وهناك من يتوسط بين الطرفين المتباينين. ومهما يكن فإن هناك اختلافا بشأن وظائف الدولة وأدوارها، وعملية التوازن التي يتوجب أن تحكم العلاقة المفترضة بين الدولة من جهة والمجتمع المدني من ناحية أخرى. ويمكن توضيح وظائف الدولة وأداورها حسب المنظارات الخمسة التالية:

1 ـ دول الحد الأدنى: وتتبنى هذه النظرة المدرسة الليبرالية التقليدية، والتي تستهدف توسيع دائرة الحرية الفردية. وتضرب هذه النظرية بجذورها في أعماق مدرسة العقد الاجتماعي، وهي مع ذلك تقدم نظرة سلبية للدولة. وتتلخص أهمية الدولة في كونها تمتلك القدرة على تقييد السلوك الإنساني ومن ثم منع الأفراد من الاعتداء على حقوق الآخرين وحرياتهم. فهي جسد أو مجرد هيئة للحماية وتقديم إطار للسلم والنظام الاجتماعي حيث يدير المواطنون حياتهم وفق ما يرونه يمثل الأفضل لهم.

فالدولة عند بعضهم، نحتاجها فحسب عندما يتهدد النظام الاجتماعي، لأنها تحافظ على النظام الداخلي. وتضمن الاتفاقات المعقودة. وتحقق الحماية والأمن من الانتهاك الخارجي. وينبغي أن يعمل الجهاز المؤسسي للدولة على القيام بالحد الأدنى ويقصرها على القوة الأمنية (البوليس)، والنظام القضائي والقوة العسكرية. وتبقى المسؤولية الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والأخلاقية للأفراد والمجتمع المدني، وتبرز أفكار هذه المدرسة في سلوكات اليمين الجديد.

2 ـ الدولة التنموية: وتفترض هذه المدرسة دورا أكثر فاعلية ونشاطا للدولة في المشروع الاقتصادي، فهي تتدخل في الحياة الاقتصادية لتطوير التنمية الصناعية والاقتصادية عامة، وهي تحاول بناء شراكة بين الدولة ومعظم المصالح الاقتصادية، والمثال على هذا النمط من الدول حالة اليابان زمن " حكم الميجي ".

3ـ دول الديمقراطية ـ الاجتماعية: مع أن الدولة التنموية تمارس التدخل من أجل تنشيط التقدم الاقتصادي وتحفيزه، فإن دول الديمقراطية الاجتماعية تتدخل وفق نظرة تستهدف إحداث إعادة بناء وهيكلة اجتماعية واسعة، تكون في الغالب بدافع المساواة والإنصاف والعدالة الاجتماعية. ففي بلد كالسويد مثلا، فإن الدولة تتدخل بدافع التنمية والديمقراطية الاجتماعية، فهذا المنظار يولي الدولة موقعا معتبرا وينظر إليها نظرة إيجابية، ذلك أنها تقوم على توسيع الحرية وتطوير العدالة. وتتجسد هذه الأنماط من الدول في الديمقراطيات الاجتماعية.

4ـ **دول الملكية الجماعية:** يضع هذا النمط من الدول الحياة الاقتصادية كلها تحت سيطرة الدولة ومراقبتها، والمثال على هذا النمط هو الدول الشيوعية السابقة كما هو الحال في الاتحاد السوفيتي سابقا وأوروبا الشرقية والدول التابعة للمعسكر الشيوعي. حيث تغيب الملكية أو تلغى، وتؤسس مركزية بتخطيط اقتصادي ممركز، ويصبح الاقتصاد موجها وتحت سيطرة هيئات مركزية تحت قيادة الحزب الشيوعي. وهكذا فإن النظرة إلى الدولة تتميز بالإيجابية وهذا بخلاف النظرة الكلاسيكية لكتابات " ماركس " و" إنجلز "

5 ـ الدول الشمولية: حيث تشهد تدخلا واسعا للدولة في جميع حياة الناس، وهي تستهدف بناء هيمنة كلية لها والتأثير في كل مناحي الوجود البشري، وتضع الجوانب الاقتصادية والثقافية والدينية والحياة العائلية تحت الرقابة المباشرة للدولة ولسيطرتها، والمثال على هذا النمط من الدول دولة " هتلر " وفيدل كاسترو " و"معمر القذافي ". وتعتمد هذه الدول على أجهزة استخبارتية وأمنية وعسكرية شديدة الوطأة تراقب سلوك الناس، وتعتمد على الاستخدام الأيديولوجي المفرط وعلى السر والشائعة. وهذا النمط من الدول يلغي المجتمع المدني والحياة الخاصة. وإن وجدت تنظيمات فهي تابعة تستهدف تعزيز هيمنة الدولة وضبط الحياة السياسية والاجتماعية للأفراد. ويرى أنصار هذه المدرسة أن تقدم الحضارة الإنسانية يتوقف على تضخم الدولة وتقويتها وتوسيع مسؤولياتها.[23]

وهذا النمط هو أقرب إلى ما يسميه بعض الدارسين بنموذج الدولة التعاضدية أو الإدماجية، والذي يشير إلى أن أنظمة حكم معينة تقوم على نوع من التعبير عن مختلف الجماعات والشرائح الاجتماعية والمهنية في أشكال تنظيمية نقابية. ويمثل هذا التنظيم نمطا احتكاريا ويحظى بامتيازات خاصة. وتستهدف هذه التنظيمات تأييد السياسات الرسمية.[24]

جـ ـ الدولة والتحديات الجديدة: يعد موضوع الدولة من بين أهم الموضوعات مثارا للنقاش والجدل وذلك عبر العصور والمناطق. ولم يقتصر النقاش على شكل الدولة او وظائفها، ولكنه امتد إلى كينونتها ومدى فائدة وجودها من عدمه. وشهد موضوع الدولة أفكارا تقدسها وتؤلهها، كما شهد من يعتبرها شيطانا وعبثا وعائقا في وجه التقدم والعدل والتطور، وعملت أطراف على تحطيم كل ما يرمز على الدولة ووجودها كما تجلى ذلك في أفكار الفوضويين وممارساتهم في فرنسا في القرن التاسع العشر. ومع ذلك فإن الدولة ظلت حقيقة اجتماعية ماثلة لا يمكن تخطيها على مستوى التنظير والممارسة، حتى ولو وقع الاختلاف بشأن مهامها وأداورها وحدودها.

لقد شهد العالم مع نهاية ثمانينيات القرن الماضي تحولات دولية كبرى: سياسية واقتصادية واجتماعية وثقافية وأمنية وتكنولوجية، عبرت عنها الأدبيات المختلفة بظاهرة العولمة. ولم يسلم موضوع الدولة من تأثيرها إن على المستوى العملي أو النظري. حيث غدا أصحاب الشركات الرأسمالية العملاقة وأصحاب رؤوس الأموال والمصارف يدعون إلى أن تحل هذه التنظيمات والهيئات المالية والصناعية والتجارية محل الدولة، وينادون بتقليص أدوارها، وضرورة انسحابها من مجالات عدة وعلى رأسها المجال الاقتصادي، وعلى الدولة أن تقوم بتسهيل مهمات الشركات المتعددة الجنسية وإعفائها من الضرائب أو تخفيضها على الأقل.

لقد شكلت العولمة مجالا سياسيا دوليا عوّم المجال السياسي المحلي، فالمجال السياسي العولمي لن تحده حدود الدولة ولا قيودها، حيث يتراجع المجال السياسي المحلي لصالح المجال السياسي العالمي، والذي هو مجال تعددي، والدولة التي كانت عبر العصور محور النشاطات والقرارات والتشريعات أصبحت مجرد وحدة ضمن شبكة من العلاقات والوحدات الكثيرة في عالم يزداد تشابكا وتقلصا وترابطا. ولم تعد الدولة بمنأى عن الاختراق، ولم تعد هي وحدها صاحبة القرار، ولم تعد حتما مسؤولة مسؤولية كاملة عن أفرادها وحدودها واقتصادها وبيئتها وأمنها ومجتمعها ومصيرها. وأصبحت سيادتها شيئا نظريا ورسميا، ولكن على المستوى العملي، فإن سيادتها والتلويح بالتمسك بها غدا أمرا مشكوكا فيه. ذلك أن القرارات التي تتخذ في العواصم العالمية الكبرى سرعان ما تنتشر إلى عواصم العالم، وكذلك السياسات الاقتصادية والاجتماعية.[25]

لقد أدت العولمة إلى مراجعة جملة من المفاهيم وإعادة تعريفها في ضوء التطورات والمستجدات التي يشهدها العالم، ومن هذه المفاهيم، مفهوم السيادة، وقوة الدولة وحدودها، ومفهوم أمنها.

وفيما يتعلق بموضوع سيادة الدولة، فإن قدرات الدول تتناقص تدريجيا ولكن بدرجات متفاوتة من دولة قوية صناعية إلى دولة متخلفة ونامية. فكلما قويت الدولة قل اختراقها وكلما ضعفت ازداد مستوى اختراقها. لقد بدأت قدرة الدولة على

ممارسة سيادتها على إقليمها بالمعنى التقليدي تتغير في ظل هذه التحولات، التي تفرض قيودا ومحددات على قرارات الدول وسياساتها وأكثر تأثيرا من هذه الظاهرة هي الدول النامية، بسبب هشاشتها وضعفها وعدم رسوخ مؤسساتها، وتفاقم مشكلاتها الاقتصادية والاجتماعية، وضعف أدائها.

وعلى الرغم من الدعوات التي تنادي بإقصاء الدولة أو تقليص أدوارها. إلا أنه لا يوجد ما يدل على إلغاء دور الدولة أو تشكيل بديل لها، بل سيبقى دورها مهما في جميع بلدان العالم وفي العالم النامي بصفة خاصة.[26]

وحتى في الدول الرأسمالية القوية، وخير مثال على ذلك دور الدولة في الولايات المتحدة الأمريكية في دعم البنوك والمؤسسات المالية ومؤسسات التأمين في سبتمبر 2008. ولم يعد تدخل الدولة مقتصرا على الدول النامية فيما يتعلق بقضايا الرعاية الاجتماعية والتنمية الاقتصادية، بل أصبح سمة تلازم الدول الرأسمالية الليبرالية التي ترفع شعار الليبرالية الجديدة ومنطق السوق.

والحقيقة أنه إذا كانت الدولة تواجه تحديات عديدة اقتصادية واختراقات أمنية وضغوطا سياسية ومصاعب اجتماعية، وفي العالم النامي بصفة خاصة، حيث الفقر والأمراض والأمية والهجرات الجماعية والصراعات الأثنية والطائفية والحدودية. فإن ذلك لا يدعو إلى إلغاء الدولة وتقليص أدوارها، بل يقتضي حضور الدولة ووجودها في المواقع التي تحتاجها ويتقلص دورها لصالح المجتمع المدني والتنظيمات المستقلة المختلفة في ظل أجواء من الديمقراطية والحرية واحترام حقوق الإنسان وكرامة المواطن، وخدمة للتنمية وتحقيق أمن الإنسان الذي يقتضي بناء الدولة وهندستها خدمة لأهدافه الجوهرية.

قائمة مراجع الفصل الأول:

(1) محمد شلبي، ***المنهجية في التحليل السياسي*** (القاهرة: بيت الحكمة،1996)، ص ص 87 – 90.

(2) Heywwod, Andrew, ***Politics*** (London : MacMillan press, 1997), p. 84.

(3) Mingst, Karen, ***Essentials Of International Relations*** (New York: W.W. Norton and Company 2008), p.103.

(4) " فيليب برو "، ***علم الاجتماع السياسي***، ترجمة محمد صاصيلا (بيروت: المؤسسة الجامعية للدراسات والنشر والتوزيع، 1998)، ص. 77.

(5) Heuwood, ***op.cit***., p.85.

(6) Badie, Bertrand et Birnbaum, Pierre, ***Sociologie de l'Etat*** (paris : Grasset, 1982), pp. 13 –83.

(7) Pouligny, Béatrice, " State Building et Sécurité International, " ***Critique International***, n° 28 (Juillet – Septembre 2005), pp. 119 – 69.

(8) Fukuyama, Francis, ***State Building*** (London: Profile Books, 2004), Preface.

(9) ***Ibid***., pp. 1 – 21.

(10) Ayoob, Mohammed, "The Security Predicament Of The Third World State, " In Job, Brian (ed.) ***National Security Of Third World States*** (Colorado: Lynne Rienner Publishers, 1992) p. 68.

(11) ***Ibid***., p. 67.

(12) صلاح زرنوقة، " الاتجاهات الحديثة في دراسة الدولة، ***" النهضة،*** *م. 7، ع. 2* (ربيع 2007)، ص ص. 1 – 57.

(13) Redor, Marie – Joelle, ***De L'Etat Légal à L'Etat de Droit*** (Paris: Economica, 1992), p. 291.

(14) Boutet, Didier, ***Vers L'Etat de Droit*** (Paris : Editions L'Harmattan, 1991), p. 203.

(15) حورية مجاهد، ***الفكر السياسي من أفلاطون على محمد عبده*** (القاهرة: مكتبة الأنجلو المصرية، 1986)، ص ص. 353 – 67.

(16) ***المرجع نفسه***، ص ص. 391 – 98.

(17) ***المرجع نفسه***، ص ص. 412 – 14.

(18) Heywood, ***op. cit***., p.88.

(19) عبد الله العروي، ***مفهوم الدولة*** (بيروت: المركز الثقافي العربي، ط. 8، 2006)، ص ص.51 – 53.

(20) Heywood, ***op. cit***., p.90.

(21) زرنوقة، ***مرجع سابق***، ص ص. 1 – 57.

(22) Badie et Birnbaum, ***op.cit***., pp. 42 – 50.

(23) Heywood, ***op. cit***., pp. 93 – 96.

(24) أحمد ثابت، ***الدولة والنظام العالمي*** (القاهرة: مركز البحوث والدراسات السياسية، 1992)، ص. 80.

(25) عبد الخالق عبد الله، " العولمة جذورها وفروعها وكيفية التعامل معها، "***عالم الفكر، م. 28، ع. 2*** (أكتوبر – ديسمبر 1999)، ص ص. 39 – 94.

(26) حسنين توفيق، " العولمة: الأبعاد والانعكاسات السياسية"، ***المرجع نفسه***، ص ص. 185 – 226.

الفصل الثاني

بناء الدولة الجزائرية في أبعادها السياسية والمؤسسية والدستورية

تمهيـــــد:

تعد المؤسسات السياسية مرتكزا أساسيا من مرتكزات بناء الدولة، ذلك أنها تعطيها طابعها الدائم، وتمكنها من أداء وظائفها الاستخراجية والتوزيعية والضبطية والرمزية والاستجابة، كما أنها تمثل الترجمة العملية لقيم الفاعلين السياسيين الذين يديرون شؤون السلطة.

ولا يمكن تصور دولة بدون مؤسسات سياسية تصنع القواعد، أي تقوم بالتشريع، وتؤدي الوظائف التنفيذية (تطبيق القواعد)، وتقوم بمهمة التقاضي طبقا للقاعدة على حد تعبير " ألموند ".

ولا يمكن الحديث عن دولة مستقرة دون مؤسسات فاعلة ورشيدة وتحظى بقدر معتبر من الشرعية، تمكنها من كسب دعم الموطنين وتأييدهم لسياساتها.

ولما كانت المؤسسات من الأهمية بمكان فرضت نفسها على دارسي العلوم السياسية، حيث عملوا على صياغة مداخل نظرية أطلقوا عليها المداخل المؤسسية، التي تعتبر عملية المأسسة كآلية لتفسير سلوك الدول محليا ودوليا. وكانت لدراســـــة " صمويل هنتجتون " الرائدة صيت ذائع في أوساط دارسي النظم السياسية المقارنة والتنمية السياسية، وشكلت محورا لجدل ثري في دراسة الدول النامية وكيفيات بنائها وتنميتها وتطويرها ومواطن ضعفها وعجزها، وما زال الحديث يتجدد اليوم بشأن المؤسسية الجديدة التي تحاول دراسة العملية السياسية بالربط بين تفاعل تأثيرات الدولة والمجتمع.

إن الاهتمام بالبعد المؤسسي لبناء الدولة هو الذي جعل " بن دور" Ben-Dor يقول:

" إنه في غياب أو انعدام النظام السياسي، لا يمكن أن تكون هناك تنمية وتطور اجتماعي.

إن الدولة لا يمكن أن تعوض المجتمع ولكنها تحميه. وفي غياب نظام سياسي، فإن القيم الاجتماعية تصبح عديمة المعنى، حيث لا يمكن أن تحقق ولا يمكن أن تكون في منأى عن الهجوم والعنف والفوضى ".[1]

ويعد Barry Buzan العناصر المؤسسية كركن أساسي من مكونات الدولة، إذ يتوجب أن تمتلك الدولة إلى جانب الركن المادي، والهوية وجود مؤسسات حاكمة، وتتضمن هذه المؤسسات كل ماكينات الحكومة والتي تشمل هيئاتها التشريعية والتنفيذية والقضائية، والقوانين والإجراءات والمعايير التي تعمل خلالها وتتحرك. وتمثل أساسا جوهريا وطنيا. ويركز Buzan على السند الشعبي في عملية استقرار المؤسسات، أي على دور الشرعية في تقرير استقرار المؤسسات أو عدمه. حيث تنتقل السلطة في النظم الشرعية المستقرة بطريقة سلمية وسلسلة، فهي لا تتطلب دعما خارجيا لتثبيت أركانها في مواجهة المعارضة الداخلية. وتستند المؤسسات الشرعية إلى سلطات قانونية في إدارة شؤونها بدلا من اللجوء إلى الأساليب القمعية.[2]

إن بناء الدولة يعد المتغير السياسي الذي يحظى بالاهتمام الكبير للنخب السياسية وصناع القرار في الدول النامية أو حديثة الاستقلال. ويستوجب أن يكون بمثابة المحور الذي يدور حوله الإطار النظري والمنظار الفكري الذي يسعى إلى بنائه لتفسير السلوك الداخلي والخارجي لهذه الدول ونظم حكمها.

وتتوقف فاعلية الماكينة المؤسسية للدولة على قدرتها على الاستجابة للطلبات المختلفة الآتية من بيئتها الاجتماعية. وتجد دول العالم النامي نفسها محاصرة بمعضلات وعلى رأسها عملية بناء الدولة، التي يترتب عليها الاستجابة إلى تلك الطلبات التي تمثل لها عبئا ثقيلا على الماكينة المؤسسية للدولة. ومن المحتمل ألا تتمكن الدولة من إدارته بفاعلية. ويضاف على هذا العبء عدم قدرة الدولة على مراقبة بيئتها الدولية وعدم تمكنها من التخلص من الضغوط النسقية الدولية، والتي عادة ما تعقد وتؤزم المشاكل التي تصاحب عملية بناء الدولة. وتواجه عملية بناء الدولة في العالم الثالث مشكلة استخراج الموارد وبناء المؤسسات، ذلك أنها تجد

نفسها مفتقرة على مؤسسات كفأة ومستقرة، وافتقارها إلى وفاق على القضايا الاجتماعية والاقتصادية والتنظيم السياسي.[3]

وتعد المؤسسات السياسية والدستورية مرتكزات أساسية في بناء الدولة، ذلك أنها هي التي تعطيها سمتها وشكلها، وهي التعبير عنها. وهي التي تمكن الدارسين من فهم العمليات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والأمنية التي تؤديها تلك المؤسسات على أرض تلك الدولة. وتمثل المؤسسات القيود الأخلاقية والبنيوية التي تؤطر الممارسات السياسة، وتكبح الإفراط في الرغبات الشخصية، وتنظم الاختلافات وتنافس الآراء والمصالح المتولدة عن التفاعلات الاجتماعية والسياسية. ولا يمكن أن تحقق المجتمعات والأمم مصالحها المشتركة من دون وجود مؤسسات سياسية قوية وفاعلة ورشيدة. وتعني القدرة على إنشاء مؤسسات سياسية إمكانية إيجاد مصالح عامة. وتمثل المؤسسات أنماطا من السلوك الثابت والمقدر والمتواتر ومجموعة من المعايير والقواعد التي تحكم تفاعلات الناس المختلفة. وتتوقف فاعلية المؤسسة على مستوى تكيفها واستقلالها وتماسك تنظيماتها وقدرتها على البقاء والإستمرار وإنجاز المتطلبات التي أنشئت من أجلها، وثقة أعضاء المجتمع في قدرتها ومستوى أدائها[4]. وفي هذا الإطار تأتي معالجة موضوع المؤسسات السياسية والدستورية والتوجهات السياسية في الجزائر.

المبحث الأول: بناء الدولة في أبعادها السياسية والمؤسسية والدستوري خلال الفترة (1962 – 1965)

يقتضي بناء دولة حديثة متمكنة وسيدة، إقامة مؤسسات شرعية دائمة ومستقرة لها قدرات تكيفية مع التحديات الهيكلية الداخلية، والضغوط النسقية الخارجية، وتتميز بالفاعلية لأداء المهمات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والأمنية والعسكرية، ملبية الإحتياجات الضرورية التي يتطلع إليها المواطنون، وتحظى بثقتهم.

وتزداد هذه الأهمية وتتضاعف، خصوصا، في دولة مستقلة حديثا، ينوء كاهلها بمشاكل اقتصادية، حيث يتميز هيكلها الاقتصادي بالتدهور وضعف الأداء، والتبعية للخارج، ويغلب عليه الطابع الزراعي والاستخراجي.

وتميزها أوضاع اجتماعية مزرية، ورثتها من الحقبة الاستعمارية الظالمة. وعدم استقرار سياسي وغياب رؤية سياسية واحدة وموحدة بخصوص إدارة الشأن العام. ويضاف إلى ما سبق طموحات الشعب الكبيرة المتولدة من زخم الثورة وشعاراتها، حيث تحولت تلك الطموحات إلى تبعات تثقل كاهل القيادة الجديدة وتفرض عليها التزامات أخرى تصعب عليها مأموريتها، وتستدعي منها مراعاة تلك الطموحات والاحتياجات عند إنشاء مؤسساتها وهيئاتها الجديدة.

لقد تأثر مهندسو المؤسسات السياسية والدستورية الجزائرية بعد الاستقلال بالخلفيات الفكرية لمؤسسات الثورة وممارساتها، المتمثلة في جبهة التحرير الوطني، وجيش التحرير الوطني، والمجلس الوطني للثورة الجزائرية، والحكومة المؤقتة والعلاقات الموجودة بين هذه الهيئات وأنماطها. لقد تركت أنماط العلاقات تلك تأثيرات بارزة في الحقبة الأولى لبناء مؤسسات الدولة الجزائرية وقيادتها. كما تأثر أولئك المهندسون، من جهة أخرى، بالتراث السياسي العالمي وخصوصا منه اليساري كأفكار الثورة الفرنسية، والأنموذج السوفيتي والديمقراطيات الشعبية، والتجربة الصينية واليوغوسلافية والمصرية. وقد لوحظ ذلك جليا في أدبيات مواثيق

ودساتير بناء الدولة الجزائرية. والمؤسسات السياسية والدستورية المنبثقة منها: الحزب ومنظمات، الرئاسة، والأيديولوجية، والهيئة التشريعية والعلاقات الموجودة بين تلك الهيئات، وسيتم معالجة هذا المبحث في المطالب التالية:

المطلب الأول: دستور 1963 ومضامينه وانعكاساته

تتطلب عملية مأسسة السلطة السياسية مجموعة من القواعد الناظمة لكيفية الوصول إليها وممارستها المحافظة عليها، وينبغي أن توضح تلك القواعد بدقة في وثيقة مكتوبة أو مجموعة أعراف يتقاسمها أعضاء المجتمع من الحكام والمحكومين، هذه المنظومة يطلق عليها الدستور، حيث تؤسس الدولة الحديثة على وجود قواعد قانونية تنظم آليات سير السلطة السياسية، فالدستور يتضمن قواعد متنوعة هدفها تسيير الهيئات العليا للدولة وتنظيمها[5]. ويمكن أن يعرف الدستور على أنه:

"نسق أو جسد من المبادئ الأساسية تتشكل أمة أو دولة أو نظام سياسي طبقا له وتحكم "[6].

كما يمكن أن يعرف على أنه:

" القانون العضوي الأساسي أو مبادئ حكم أمة، أو مجتمع ما سواء جسدتها وثائق مكتوبة أو تضمنتها مؤسسات وعادات "[7].

ويعود إنشاء الدستور وصياغته في العادة إلى جمعية تأسيسية تخول صلاحيات القيام بتلك المهمة، وتتعين هذه العملية كلما رغبت أية دولة أن تتزود بنظام سياسي جديد، وذلك عقب هزيمة عسكرية، أو تحقيق الاستقلال، أو بسبب حرب أهلية، أو أزمة سياسية حادة، أو احتلال أجنبي[8].

ومن جهة أخرى يعكس مضمون الدستور ميزان القوى السائد بين الفاعلين الأساسيين في المجتمع الذي جاء الدستور لينظم شؤونه، ويضبط العلاقة بين حكامه ومحكوميه، والعلاقة بين مؤسسات الحكم. وهو في الحقيقة، يعكس إرادة المنتصرين

وقيمهم وتوجهاتهم، خصوصا إذا جاء في ظروف تتميز بالصراعات والانقسامات المختلفة وعدم الاستقرار كما هو شأن دستور 1963.

فقد ولد هذا الدستور في سياق انطبع بصراع الإرادات بين أطراف عدة تنافست من أجل فرض إراداتها خلال حرب التحرير والكفاح المسلح. وقد تمثل ذلك في الصراع الدائر بين قيادة الأركان والحكومة المؤقتة، بل داخل قيادة ذاتها وداخل الحكومة المؤقتة ذاتها، وينضاف إلى ما سبق، الانقسامات الأيديولوجية والجهوية. والتوجهات السياسية الدولية السائدة في تلك الفترة وتأثيراتها في التجربة السياسية الجزائرية الناشئة.

لقد جاء هذا الدستور بمبادرة شخصية من الرئيس أحمد بن بلة الذي كلف مجموعة صغيرة من الأشخاص اختارهم هو بنفسه وخارج الجمعية الوطنية، وذلك في بداية شهر أوت من سنة 1963، وعهد إليهم بصياغة مشروع الدستور، ثم عرض بعد ذلك على إطارات الحزب في اجتماعات عديدة لمناقشة ليقدم لاحقا إلى مكتب الجمعية الوطنية، التي ناقشته بدورها وصادقت عليه وسط معترضين وممتنعين ومتغيبين. وبعد ذلك عرض على الشعب الجزائري للاستفتاء في 6 سبتمبر سنة 1963.

لقد انتقدت بعض القيادات الإجراءات التي اتبعت في صياغة الدستور لكونها مخالفة للقانون وغير ديمقراطية، حيث كان الأولى أن تلعب الجمعية الوطنية دورها في صياغة هذا الدستور إلى جانب الحكومة وهذا ما لم يتم. ومن ثم بدأ التشكيك في مصداقية هذا الدستور، والنظام السياسي المشكل بموجبه. وأنه لا يعبر عن طموحات كل شرائح المجتمع.[9]

وقد نص هذا الدستور في مبادئة الكبرى أن الجزائر جزء من المغرب العربي والعالم العربي، وأن اللغة العربية هي اللغة الوطنية والرسمية للدولة، وأن الإسلام دين الدولة. وتبني الأيديولوجية الإشتراكية، والقضاء على أشكال استغلال الإنسان لأخيه الإنسان بتحطيم الهياكل والبنى الاقتصادية الموروثة عن الاستعمار،

والقيام بإصلاح زراعي يدار عن طريق التسيير الذاتي الذي يقوم به العمال والفلاحون.

كما حدد الدستور المؤسسات السياسية الأساسية والعلاقات التي تحكمها وكيفية شغلها، وشكل الدولة والحكومة. حيث نص الدستور على بناء دولة موحدة قوية وفاعلة. ويتميز النظام السياسي بوجود ثلاث مؤسسات رئيسية تشغل المسرح السياسي وهي: الجمعية الوطنية المشكلة من غرفة واحدة، ورئيس الجمهورية، والحزب الوحيد: حزب جبهة التحرير الوطني.

وتعد السلطات التي منحها الدستور للجمعية الوطنية ورئيس الجمهورية هامة ومعتبرة، وينتخب المجلس لمدة خمس سنوات عن طريق الاقتراع العام السري. وتصوت الجمعية على القوانين وتراقب نشاط الحكومة، بينما ينتخب رئيس الجمهورية لمدة خمس سنوات عن طريق الاقتراع العام السري. ويتمتع رئيس الجمهورية بصلاحيات واسعة، حيث يمسك كل خيوط الجهاز التنفيذي: فهو يعين أعضاء الحكومة، ويضع الجيش تحت تصرفه والإدارة ويوقع الاتفاقات والمعاهدات. وتمثل الهيئة الثالثة المتمثلة في حزب جبهة التحرير الوطني الذي يعد طليعة المجتمع دورا معتبرا في تعيين الشخص الذي يعرض على الاستفتاء العام ليتولى بعدها رئاسة الجمهورية. وكذلك يقترح المترشحين للإنتباخبات النيابية. وقد نص الدستور على إنشاء بعض الهيئات التابعة الأخرى كالمجلس الدستوري، والمجلس الأعلى للقضاء، والمجل الأعلى للدفاع، والمجلس الأعلى الاقتصادي والاجتماعي[10].

المطلب الثاني: ميثاق الجزائر (عام 1964)

يمثل الميثاق جملة التوجيهات السياسية والإيديولوجية التي تحكم مسيرة المجتمع وقيادته في عملية إنجاز مهمات التطوير والتنمية. وهو عبارة عن مجموعة من المحاور الكبرى والإرشادات السياسية والوصفات الإيديولوجية التي يستضيء بها قادة الدولة والمجتمع في عملية بناء الدولة الحديثة التي ينبغي أن تستجيب لطموحات الجماهير الواسعة المناصرة للثورة وبناء الاشتراكية.

وقد شهدت الجزائر ميثاقين اثنين قبل ميثاق الجزائر: كان الأول هو ميثاق الصومام في 20 أوت 1956، وكان هدفه الجوهري تنظيم الثورة وهياكلها من أجل تحرير الجزائر. وأما الميثاق الثاني فقد جاء عشية استقلال الجزائر، صدر على إثر اجتماع المجلس الوطني للثورة الجزائرية في 7 جوان 1962 بطرابلس (ليبيا). وكان هدفه هو تشييد الجزائر الحديثة وبناء الدولة الحديثة وإقامة الثقافة الوطنية " الثورية والعلمية " وتحقيق طموحات الجماهير الاجتماعية.

لقد تمخض ميثاق الجزائر من اجتماع مؤتمر حزب جبهة التحرير الوطني في الفترة (16 – 21 أفريل 1964)، الذي حضره نحو (1800 مندوب) عن مختلف المناطق والمنظمات الوطنية.

وقد تضمنت هذه الوثيقة أربعة أقسام تدور حور أربعة محور كبرى، وهي: محور الثورة الاشتراكية ـ ومشاكل الانتقال والتحول ومهمات التشييد ـ ووسائل التحقيق والإنجاز (الحزب والدولة) ـ الحلول النهائية. كما تعرض الميثاق لإنتماء الجزائر العربي الإسلامي. والتركيز على إنجاز مهمات الثورة الاشتراكية وأن سبيلها هو التسيير الذاتي الذي تمارسه الطبقات الشغيلة. وتتبنى الجزائر على المستوى الخارجي، مناهضة الإمبريالية والوقوف إلى جانب الشعوب المكافحة من أجل الاستقلال، وتسعى كذلك إلى وحدة المغرب والعالم العربي ومكافحة الاستعمار الاقتصادي الجديد.

كما استهدف الميثاق الوطني إنجاز الاصلاح الزراعي والتصنيع الثقيل، وتأميم التجارة الخارجية، وانتهاج التخطيط الاقتصادي، وتبني نظام الحزب الواحد والوحيد وأن الدولة ينبغي أن تظل كأداة في يد الحزب. وقد اجتمعت هاتان الوظيفتان في يد رئيس الدولة الذي هو الرئيس والأمين العام للحزب في آن واحد. كما أشار الميثاق كذلك إلى المجلس الوطني الذي يمثل الشعب الذي يمارس سيادته خلاله وبواسطة الجماعات المحلية[11].

لقد كان هدف مقرري ميثاق الجزائر إقامة نظام حزب وحيد قوي، وتمكين الرئيس من صلاحيات كبيرة بجمعه بين منصب الأمانة العامة للحزب ورئاسة

الجمهورية، وتمكينه من عناصر الاقتدار الرسمية التي حطمتها لاحقا عناصر الاقتدار الفعلية (قيادة أركان الجيش).

لقد مثل الدستور والميثاق السندين السياسيين والأيديولوجيين للنظام السياسي الجزائري في هذه المرحلة لبناء الدولة الحديثة، التي افترض فيها تجسيد طموح الأغلبية الساحقة من الجزائريين الذين فرض عليهم الاستعمار الفرنسي حياة البؤس والحرمان والإذلال. وسيطرت على أذهان القيادة الجزائرية، عند وضعها الوثيقتين، فكرة التنمية وبأسلوب اشتراكي، وأن الآلية التي تقوم بذلك هي تجنيد الجزائريين تحت قيادة حزب وحيد طليعي يسير الدولة والمجتمع معا. إنه حزب جبهة الحرير الوطني الذي ينبغي أن يقود ويوجه مختلف مؤسسات الدولة والمجتمع وبلا منافس. وهكذا فقد رأت القيادة الجزائرية لفترة ما بعد الاستقلال أن بناء الدولة الحديثة يقتضي توحيدا أيديولوجيا تحت الاشتراكية وتوحيدا سياسيا تحت مظلة حزب جبهة التحرير الوطني، لأنه تنمية المجتمع الجزائري وتحقيق المساواة فيه تستدعي، كما يتصورن، الوحدة السياسية والوحدة الأديولوجية.

المطلب الثالث: حزب جبة التحرير الوطني:

لقد وحدت جبهة التحرير الوطني مختلف فئات الشعب الجزائري في صف واحد لمقاومة المحتل الفرنسي وافتكاك الاستقلال، وكانت تقود الآلة العسكرية والحربية والآلة السياسية والأداة الإعلامية. وكان لهذا الدور البارز في الثورة تأثيره في فترة الاستقلال وبناء الدولة الجزائرية، والمكانة التي ينبغي لهذه الفاعلية الكبيرة أن تتبوأها. ولم تكن الأمور سهلة، لأن جبهة التحرير الوطني تمثل آلية للاقتدار والتحكم في ظروف تميزت بالصراع والمنافسة بين قادة الثورة من أجل إدارة الشأن الجزائري في حقبة جديدة هي حقبة الاستقلال الذي يستدعي بناء الدولة الجزائرية الفاعلة والعادلة، التي يفترض فيها تجسيد آمال المواطنين المحرومين من الحرية والكرامة والعيش الكريم والعدالة. لقد تميز الصراع بين قادة الثورة على السيطرة

على الفاعليات الأساسية وهي جيش التحرير، وجبهة التحرير، والحكومة، وكان ذلك قبل الاستقلال، ولكنه امتد واحتدم بعد ذلك في فترة الاستقلال.

لقد احتل الحزب الوحيد من حيث أهميته ووظائفه وتشكيله حيزا كبيرا في أدبيات الدستور والميثاق معا، وكان قبل ذلك محل اهتمام المؤتمرين في طرابلس، الذين قرروا تحويله من جبهة إلى حزب جبهة التحرير الوطني، ولكنهم كرسوا أحاديته ورأوا فيه حزبا لكل الشعب، حيث لا يمكن الطعن فيه ولا منافسته من أي تكوين سياسي آخر (منع التعددية الحزبية). وإلى جانب ذلك فقد منح صلاحيات كبيرة في جميع القطاعات. فهو الذي يختار المرشح الوحيد لانتخابات رئاسة الجمهورية، ويعين المترشحين للمجلس الوطني، وإليه يرجع دور العزل من المناصب، وإليه يرجع التسيير المتناغم والفعال للمؤسسات التي نصت عليها بنود الدستور.

كما يسهر على تحديد الخط السياسي للأمة وترشيد الدولة ومراقبة نشاط البرلمان والحكومة، وإنجاز أهداف الثورة الديمقراطية الشعبية وبناء الاشتراكية في الجزائر، وتربية الجماهير وقيادتهم وتأطيرهم من أجل تحقيق طموحاتهم. ومن ثم ينبغي أن يكون الحزب فوق كل المؤسسات وأن تكون الدولة في حد ذاتها أداة في يد الحزب وليس العكس. ولكن الواقع أثبت أن الحقيقة هي غير ذلك، وأن الحزب هو أداة في يد شخص الرئيس أحمد بن بلة لإزاحة خصومه وتشييد سلطته ونفوذه والسيطرة خلاله على مؤسسات الدولة. ولم يخف أنصار فكرة هيمنة الحزب على مختلف مؤسسات الدولة موقفهم ذاك، بل كانوا يجاهرون بقولهم: إن دستور 1963 ليس رئاسيا ولا برلمانيا، ولكنه حكم دستوري عن طريق الحزب. لذلك وصف بأنه نظام حكم الأحادية الحزبية[12]. لقد حرص القادة الجزائريون عشية الاستقلال على إقامة نظام حزب وحيد ليكون بمثابة الهيئة الأساسية لسلطة الدولة، ومن هذه الهيئة تشتق كل المؤسسات، وذلك على غرار النظم الماركسية والديمقراطيات الشعبية في أوروبا الشرقية، مبررين سلوكهم السياسي ذاك بحجة متطلبات عملية التنمية

السريعة المرجوة التي تستدعي مثل هذا النظام الحزبي الأحادي الذي يعمل على تجنيد الجماهير خلفه لتحقيق مهمات التطوير والتنمية.

لقد كرس الدستور الجزائري لعام 1963 الرؤية السياسية التي تبناها أحمد بن بلة، والتي تتمحور حول إقامة نظام سياسي على مبدأ الحزب الوحيد الطليعي الذي يكون بمثابة القائد الأعلى للدولة والمرد لها، حيث يرسم سياسة الأمة ويسخر لها المؤسسات والهياكل الضرورية لإنجازها، ويعمل على تعبئة الجماهير وتنظيمها وتكوينهم وتنشئتهم عبر المنظمات الجماهيرية التابعة له، ومعنى هذا أن الحزب، على الأقل نظريا، هو صانع السياسات العامة والمشرف على الأجهزة التنفيذية التي تطبق تلك السياسات، ولكنه من الناحية العملية ظل الحزب عاجزا عن تحقيق تلك المهمة الطليعية والقيادية. ذلك أن الحزب سيطرت عليه السلطة الفردية للرئيس بن بلة الذي استأثر بالسلطة وأوجد خصوما أقوياء له داخل الحزب وخارجه. كما أن الحزب ظل مفتقرا إلى نظام صارم وقيادة جماعية تتمثل في مكتب سياسي يخضع لقرارات اللجنة المركزية، إلا أن شخصية بن بلة وأسلوبه في الحكم لا يتفقان مع قيادهم مثل هذا النمط من الأحزاب. ويضاف إلى ذلك أن القوة الحاسمة في الصراعات في مثل هذه الظروف والنظم، وهي القوة العسكرية الأكثر تنظيما وانضباطا ظلت بعيدة عن هيمنة الرئيس أحمد بن بلة. وعموما بقي دور الحزب منحصرا في مجال التأييد للقيادة السياسية والمصادقة على برامجها ومشاريعها السياسية، والقيام بحملات دعائية لصالحها. وأما ما أعطاه الدستور والميثاق من صلاحيات صناعة السياسات والقرارات، والسيطرة على مؤسسات الدولة فلم يتمكن من إنجازه.[13] وأن الحزب لم يكن ليدير الشأن بذاته، ولكن الجماعة الصغيرة المحيطة بالرئيس بن بلة هي التي أرادت أن تجعل منه أداة في يدها تمارس خلاله نفوذها.[14]

المطلب الرابع: السلطة التشريعية

نص دستور 1963 على أن الوظيفة التشريعية تمارسها الجمعية الوطنية التي ينتخبها الشعب بالاقتراع العام السري ولمدة خمس سنوات، وهي تعبر عن الإرادة الشعبية، حيث تصوت على القوانين وتراقب نشاط الحكومة. إلا أن ما تنص عليه النصوص الرسمية شيء وما يجري في الواقع شيء آخر، حيث تتميز الوظيفة التشريعية بضعف دورها في نظام ذي حزب وحيد.

تضفي السلطة التشريعية مسحة شرعية على أنشطة القيادة النافذة التي بيدها مقاليد الأمور. وقد لوحظ ذلك جليا في جميع الأنشطة التي كانت الجمعية الوطنية حاضرة فيها. وكان لسيطرة جماعة المكتب السياسي بقياد الرئيس أحمد بن بلة وتحالفه مع قيادة الأركان تأثير كبير في إفراغ الجمعية الوطنية من أدوارها التشريعية. وكذلك فإن السلطة التشريعية تستمد صلاحياتها من إرادة الحزب الذي يعين أعضاء الجمعية في الترشيحات الانتخابية ويعزلهم.

لقد كان دور الجمعية غائبا وفي أحسن الأحوال متأخرا ومزكيا أو صامتا، بشأن عديد القضايا الجوهرية التي اتخذتها القيادة السياسية. حيث أعلن الرئيس مجموعة من القرارات الحاسمة تتعلق بتأميم الممتلكات الزراعية التي بقيت في أيدي الأجانب، كما أعلن مواقف أخرى دون أن يرجع إلى الجمعية الوطنية أو يستشيرها[15]. وقد انخفض الوزن النسبي للجمعية مع الأيام وبشكل كبير لصالح الرئاسة، والعجيب أن هذه السمة ما زالت تلازم الهيئة التشريعية وحتى في ظل التعددية الحزبية وإلى يومنا هذا !!!.

المطلب الخامس: الحكومة

تعكس الحكومة ونمطها، إلى حد بعيد، طبيعة النسق الاجتماعي والسياسي والأيديولوجي السائد في أي بلد. ويجسد ذلك كله المشروع التنموي المختار والمطبق. حيث يعمل النظام السياسي على إيجاد أهداف كبيرة لتجنيد الناس خلفها،

ويترجم تلك الأهداف في أنشطة متنوعة وأبنية ومؤسسات تعبر عن خصائص النظام الذي تشكله النخبة الحاكمة أو الأقلية النافذة أو ما يطلق عليها القيادة.

ولا يخرج نمط الحكومة الجزائرية عن أنماط الحكومات الجديدة التي استلمت الحكم بعد إخراج المستعمر، وذلك فيما يتعلق بالسياق الذي تجد نفسها فيه، والخلافات بين الفرقاء، والحالة الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسياسة المزرية والمعقدة، وآليات الحل التي يتوجب اتباعها لرفع التحدي، وإنجاز متطلبات التنمية والسياسة والإيديولوجية والتوجهات المفضلة في هذا الشأن، وكذلك طبيعة المؤسسات التنفيذية ومهمتها وعلى رأسها الجهاز التنفيذي، أي الحكومة التي تعين الأهداف التي يتوجب الوصول إليها والوسائل التي ينبغي تسخيرها لذلك.

لقد نص دستور 1963، على أن الحكومة يرأسها رئيس جمهورية منتخب لمدة خمس سنوات من قبل الشعب بواسطة الاقتراع العام السري والمباشر. ويتولى الرئيس كل الصلاحيات التنفيذية. فهو الذي يعين الوزراء، ويقود الجيش وينظم الإدارة، ويصادق على الاتفاقات بعد مناقشتها في الجمعية الوطنية، ويعلن الحرب ويبرم اتفاقات السلام، ويعين في الوظائف المدنية والعسكرية[16].

وبصفة عامة يحظى رئيس الجمهورية بصلاحيات واسعة خوله إياها الدستور وطبيعة النظام السياسي والإيديولوجي، الذي رسخته القيادة النافذة والمتمكنة. فهو نظام سياسي يمكن تصنيفه ضمن فئات النظم الرئاسية المتشددة، والتي تتميز بوجود حزب سياسي وحيد يمثل واجهة وستارا لنظام سياسي وإداري يديره ويحركه رئيس دولة مستند إلى حزب وحيد وجهاز بيروقراطي وتكنوقراطي ومؤسسة أمنية وعسكرية قوية ومنظمة[17]. ويروج لفكرة الوحدة السياسية والأيديولوجية تحت ذريعة وحدة الصف من أجل مواجهة التحديات الهيكلية والنسقية التي تعرقل سير العملية التنموية، وتضر بالاستقرار الاجتماعي والسياسي وتتهدد الوحدة الوطنية والسلامة الترابية. ومن ثم يتوجب أن تتوحد كل القوى وراء سلطة واحدة يقودها رئيس يمتلك صلاحيات واسعة تتولى إنجاز المهمات الأساسية للتنمية والتحرر.

لقد جمع الرئيس أحمد بن بلة سلطات واسعة مكنه منها الدستور، والنظام الحزبي، والمجموعات التي أوصلته إلى سلطة. وحاولوا تبرير ذلك بإنجاز مهمات الثورة الاشتراكية والتنمية والوحدة الوطنية. واصبح الرئيس يتصرف كذلك، حيث استحوذ على مناصب حكومية عدة. فهو يجمع سلطات رئيس الدولة والحكومة معا، وهو الأمين العام للحزب من جهة أخرى، وسعى إلى توسيع صلاحياته لتشمل السياسات الاقتصادية والاجتماعية والأمنية. وعمل على التخلص من الوزراء الذين كانوا يبدون معارضة لسياساته وأساليبه في التسيير. وحاول جاهدا تقليص دور الرجل القوي الذي يهيمن على القوة الفعلية (القوة العسكرية)، وزير الدفاع: هواري بومدين. إلا أن هذا الأخير كان يتابع خطوات الرئيس بن بلة ويحسب لنتائجها اللاحقة على مكانته وموقعه في المعادلة السياسية وأنماط توزيع القوة. فقرر وضع حد لطموحات الرئيس بن بلة وانقلب عليه وأطاحه في 19 جوان 1965.

لقد تميزت هذه الفترة القصيرة من حياة الدولة الجزائرية وعملية بنائها، باضطرابات وتوترات وصراعات على السلطة والنفوذ واختلافات أيديولوجية وسياسية بشأن الأنموذج التنموي الواجب الاتباع، ومن ثم الأبنية التي ينبغي أن تشكل لتجسيده.

وقد تمكن التيار اليساري من التمكين لتصوراته الاشتراكية، وتبنى نظام الحزب الوحيد لأداء المهمات القيادية والتجنيدية في تحقيق ذلك. مما ترتب عليه منع أي تعددية حزبية وسياسية من شأنها تقسيم وحدة الصف وتشتيت الجهود، التي ينبغي أن تتوحد خلف قيادة جبهة التحرير الوطني وزعيمها الرئيس أحمد بن بلة حسبما يراه أنصار هذا التيار ومؤيدو الرئيس بن بلة.

لقد اعتمد الرئيس بن بلة على نظام سياسي شعبوي بشكل مثير، وعمل على شخصنة السلطة وتوسيع نفوذه عبر الخطب الكثيفة التي تستثير حماسة الجماهير، باستخدام شعارات الثورة والمساواة والعدالة ومعاداة الأمبريالية، وكشف أعداء الشعب وأنصار الثورة المضادة من البرجوازيين، والظهور بمظهر المجسد لطموحات الشعب، وأنه الرجل الأمة الذي تحت قيادته تتحقق آمال الجزائريين

وطموحاتهم في الحرية والتنمية والعيش الكريم. وحرص أنصاره على تسويق صورته في أحسن حلة. كما عمل هو من جانبه على تقوية مركزه بضم وزارات عدة إلى صلاحياته وربط هيئات تنفيذية بمؤسسة الرئاسة مقلصا بذلك صلاحيات وزارات عدة. وحاول أن يمد نفوذه إلى المؤسسة العسكرية، ليضعف دور قائدها القوي والمتفطن العقيد هواري بومدين، وذلك باستمالة بعض قادة الجيش وضباطه وإبعادهم عن بومدين. ومن جهة أخرى سعى إلى تكوين ميلشيات يوازن بها سلطات الجيش التي تمثل القوة الضاربة الفعلية، ولكنها بمنأى عن سيطرته. إلا أن العقيد بومدين وأنصاره كانوا يراقبون تحركات الرئيس بن بلة ويحسبون خطواته القادمة، التي ستكون انعكاساتها سلبية على مواقعهم ومصالحهم ومسيرهم المستقبلي. لذلك بادروا بالانقلاب عليه والإطاحة به. لقد كانت هذه النتيجة لمقدمة اشترك فيها بن بلة فيما سبق مع قيادة أركان جيش الحدود الذي يتزعمه العقيد بومدين في اجتماع تلمسان الذي أوصل بن بلة على سدة الحكم[18]. لقد كانت لعبة لطرفين حسمها ميزان القوى الذي كان لصالح المؤسسة القوية المنظمة والمؤثرة، إنها المؤسسة العسكرية.

وقد ظلت هذه المؤسسة، عبر العقود اللاحقة، تتقن اللعبة بشكل جيد وتتحكم في خيوطها، وتحسم الصراعات الدائرة لصالحها وفي مختلف المجالات، وقد لوحظ ذلك جليا بشأن انتقال السلطة وحسم الصراعات الاجتماعية والسياسية في نهاية الثمانينيات وعقد التسعينيات من القرن الماضي.

لقد تميز بناء الدولة في بعدها المؤسسي والدستوري في فترة الرئيس أحمد بن بلة، بالاضطراب والتصارع، حيث لم تتمكن مجموعة واحدة من فرض إرادتها وبشط نفوذها ومن ثم التمكين لمشروعها السياسي والاجتماعي، وإقامة مؤسسات سياسية وإدارية مستقرة وفاعلة، وتميزت هذه المرحلة بالشعبوية وشخصنة السلطة، والتنازع الظاهر والخفي بين مختلف فرقاء الماضي. وهكذا اجتمعت هذه المشكلات مع التحديات الأخرى التي ورثتها الجزائر من الاستعمار الفرنسي، وشكلت قيودا شديدة على تحقيق مهمات بناء مؤسسات مستقرة وفاعلة.

المبحث الثاني: البعد السياسي والمؤسسي والدستوري لبناء الدولة في الفترة (1965 – 1976)

تعد ظاهرة تدخل الجيش في السياسة سمة بارزة من سمات البلدان النامية في أمريكا اللاتينية وآسيا وأفريقيا، ولم تكن الجزائر لتشذ عن القاعدة. فقد ظل الجيش حاضرا وفاعلا ومؤثرا في الأحداث ورسم السياسات وبناء المؤسسات وإدارة الشأن العام. وكان يعتبر نفسه دائما معنيا بقضايا بناء الدولة والتنمية، مثلما كان يشعر بمسؤوليته تجاه المسائل الأمنية والعسكرية.

لقد حاول بعض الدارسين معرفة الدوافع التي تؤدي بالجيش إلى الانخراط في العمل السياسي والحياة السياسية، وقد تعددت وجهات نظرهم وتفسيراتهم لذلك السلوك. فمنهم من رأى أن البنية الداخلية للقوات المسلحة أو الخلفية الاجتماعية للضباط هي التي تجعلهم يقومون بعملية التدخل في الحياة السياسة، ذلك أن كثيرا من الضباط يشعرون بمقدرتهم ومهارتهم وبطولاتهم وتماسكهم الداخلي، بالمقارنة مع المدنيين الذين يتصفون بالتناحر، ومن ثم يقدمون على التدخل بدافع إنقاذ الموقف والإسهام في حل مشكلات البلد، ومنهم من رأى أن تدخل الجيش في الحياة السياسية مرجعه إلى أن هناك من الضباط من تدفعه المثل عليا والمصالح العامة وخدمة الوطن، وفيهم من يركض وراء المصالح الخاصة وحب الزعامة.

ويرى " هنتنجتون " Huntington أن التسييس العام للقوى والمؤسسات الاجتماعية، حيث تفتقد السياسة الاستقلالية والتعقيد والتماسك التكيف، هي التي تدفع الجيش للانخراط في العمل السياسي والقيام بالثورات والانقلابات والضغط على المؤسسات السياسية والإدارية والتشريعية والصحافية. وسمة التسييس هاته لا تمس الجيش وحده، ولكنها تطول القوى الاجتماعية كافة التي تتورط بشكل مباشر في النشاط السياسي العام. حيث تنخرط النقابات في العمل السياسي وكذلك الاتحادات الطلابية والأجهزة البيروقراطية. وحين يتدخل العسكريون في الشؤون العامة، فهم لا يهتمون بالرواتب أو الترقية فحسب، على الرغم من أنها واحدة من اهتماماتهم،

ولكنهم يسعون كذلك إلى توزيع القوة والقدرة والسلطة والنفوذ والمراتب، وقد أطلق Huntington إلى ظاهرة تسييس القوى الاجتماعية عبارة " المجتمع البريتوري ". ويرجع Huntington ظاهرة تدخل الجيش في الحياة السياسية إلى بنية المجتمع التي تفتقر على مؤسسات سياسية فاعلة وقادرة من شأنها التوسط في النشاط السياسي للجماعة. وحيث لا توجد مؤسسات سياسية، ولا وسطاء سياسيون شرعيون يفضون الخلافات ويسوون النزاعات، ولا يجود اتفاق بين الجماعات حول الوسائل الشرعية والموثوقة وذات المصداقية من أجل تسوية النزاعات، فإن القوى الاجتماعية يواجه بعضها البعض الآخر بشكل عار، وتلعب الإكراهات والعنف والإقصاء أدوارا معتبرة.[19]

لقد جاء انقلاب 19 جوان 1965 كنتيجة للتسييس المتزايد للقوى الاجتماعية، وضعف المؤسسات أو غيابها، وانعدام التمايز بين المؤسسات (التداخل الكبير في الصلاحيات) وغياب الفصل بين السلطات، وتصارع الكتل والمصالح وحب الزعامة.

بالإضافة إلى ميراث الثورة وتأثيرات سماته في مرحلة الاستقلال. وقد عكس ذلك الحدث ميزان القوى السائد في تلك الفترة. ولم يكن الانقلاب العسكري مستهدفا المؤسسات القائمة، ولكن الزعيم الذي كان يدير اللعبة بطريقة فسرها الطرف الآخر بأنها لعبة صفرية تخرجه بلا مكاسب، بل تحمله خسائر هو أقدر على دفعها.

لقد أعلن قادة الانقلاب وعلى رأسهم العقيد هواري بومدين في بيان أذاعوه، أن مجلس الثورة قد قام بجميع الإجراءات الضرورية لضمان السير الحسن للمؤسسات القائمة وتأمين عملها، وأن المهمة التي أقدموا عليها تستهدف وضع حد للحكم الشخصي. وليس تلك المؤسسات. إلا أن هذا الأمر لم يدم طويلا، إذ سرعان ما أعلن زعيم الانقلاب العقيد هواري بومدين يوم 5 جويلية 1965 في تصريح له أن مجلس الثورة يعمل من أجل إقامة جهاز دولة قوي وفعال ومؤسسات تتماشى ومطالب الشعب، ثم تلا ذلك التصريح أمر 10 جويلية 1965 الخاص بتأسيس

الحكومة، حيث نص على أن مجلس الثورة هو صاحب السيادة إلى حين صدور دستور جديدة وإقراره. ويعد هذا الأمر إيذانا بإلغاء دستور 1963 وتعطيل المؤسسات التي رتبها[20]. إلى حين صدور دستور 1976. وقد حددت ثلاث مواد من تلك الأمرية صلاحيات المؤسسات الجوهرية التي سيكون لها دور معتبر في حياة الجزائر والجزائريين. وهي أن مجلس الثورة يأمر في المادة الأولى بتشكيل حكومة يتم تكوينها كما يلي: ... المادة الثانية أن رئيس الحكومة، ورئيس مجلس الوزراء يتولى مهمة وزارة الدفاع وأعلنت المادة الثالثة أن الحكومة تمارس صلاحيتها تحت سلطة مجلس الثورة ومراقبته، والذي بإمكانه أن يعدلها كليا أو جزئيا عن طريق أمرية مجلسية. وجاء في المادة الرابعة أن الوزراء مسؤولون فرديا أمام رئيس الحكومة، ورئيس مجلس الوزراء، وجماعيا أمام مجلس الثورة. ونصت المادة الخامسة على أن مجلس الثورة ينتدب الحكومة ويخولها صلاحيات وسلطات ضرورية لعمل هيئات الدولة وحياة الأمة.

لقد برز مجلس الثورة كقوة أساسية مهيمنة على الحياة السياسية والدستوريـة، واصبح بمثابة مؤسسة المؤسسات ومرجعيتها. كما سيطر على هذا المجلس شخص، وهيئة تسيير مطيعة له، وهو رئيس الحكومة والدولة. كما أن البرلمان قد اختفى من هذا النظام الجديد، ولم يعد الحزب يحظى بالأهمية التي حظي بها في النظام السابق[21].

المطلب الأول: مجلس الثورة

لقد أصبح مجلس الثورة السلطة الفعلية والحقيقية والرسمية في ظل نظام 19 جوان 1965 وإلى غاية 1976 من ذلك الحكم. وكانت تعضده الحكومة، ويرتكز على القوة العسكرية بزعامة قائدها القوي العقيد هواري بومدين، الذي أدار الصراع بفاعلية وتمكن من إزاحة خصومه بأساليب مختلفة، إلى أن تهيأت له الظروف ليمسك مقاليد الحكم ويستولي على عناصر الاقتدار، ويستحوذ على مصادر القوة، ويجمع بين يديه مختلف السلطات التشريعية والتنفيذية والعسكرية والسياسية والدعائية. وهكذا فقد انتقلت الجزائر من شخصنة السلطة في حكومة الرئيس أحمد

بن بلة إلى شخصنة السلطة والقوة في حكومة الرئيس هواري بومدين، حيث كان الصراع على الزعامة والنفوذ وليس على البرامج والسياسات. والحقيقة، إنه في غياب حكم القانون ودور المؤسسات أو تغييبها، يبرز حكم المصالح والولاءات الشخصية، وانتقال الولاءات الفردية من جماعة إلى أخرى ومن زعيم إلى آخر. وهذا الذي حدث عشية انقلاب 19 جوان، حيث بارك أغلبية النواب الذين كانوا أعضاء في الجمعية السابقة هذا الانقلاب. كما حاولت قيادات مدنية وعسكرية وأمنية ولاءاتهم من الرئيس بن بلة إلى الرئيس بومدين. وهذه سمة تتميز بها الطبقات السياسية في معظمها في البلدان المتخلفة التي تفتقر إلى مؤسسات دستورية فاعلة وأبنية سياسية مستقلة وقوية، وانعدام نظام ترقية تحكمه الجدارة والكفاءة.

لقد تشكل مجلس الثورة في بداية تأسيسه من ستة وعشرين عضوا، يمكن تصنيفهم مهنيا وتاريخيا كما يلي: ثمانية مسؤولين مدنيين تعود أصولهم إلى جيش التحرير الوطني، وقادة الولايات الخمس التاريخية، وقادة النواحي العسكرية الخمس في 1965، كما يتضمن المجلس عضوين من قيادة الأركان العامة، وقائد الدرك الوطني وقائد مصالح الأمن الوطني، ومسؤولين مدنيين كانا من أنصار الرئيس أحمد بن بلة، بالإضافة إلى العقيد بومدين ورئيس ديوانه. وقد اختار الرئيس بومدين أعضاء هذا المجلس بالدرجة الأولى لولائهم له ولكونهم عسكريين وكونهم مناضلين مجاهدين في ثورة التحرير، أي يتمتعون بشرعية ثورية وتاريخية اقتضتها المرحلة واعتبرت الورقة المؤهلة لاحتلال المناصب السياسية والإدارية يومها، وامتد مفعولها لاحقا، ولكنه تقلص من الزمن لصالح المؤسسة العسكرية، والأجهزة البيروقراطية والتكنوقراطية[22].

لقد أفصح مجلس الثورة عن صلاحيات كبيرة تحتكر أدوار هيئات عدة. حيث أعلن في 10 جويلية 1965 بأنه صاحب السلطة السيادية، وهذا يعني استحواذه على سلطات الجمعية الوطنية ورئيس الجمهورية وأجهزة الحزب المتمثلة في اللجنة المركزية والمكتب السياسي والأمانة العامة. ومن جهة أخرى، فقد فوض مجلس الثورة الصلاحيات التنفيذية المتعارف عليها تقليديا للحكومة،

والتي يعينها هو بنفسه ويقيلها عند الضرورة ويراقبها، ويدير شأن الحزب ويحدد خطوطه العريضة وسياسته العامة وخيارات البلاد الأساسيـة، والتي كان يفترض أن تقوم بها هيئات الحزب.[23]

وعلى الرغم من تشديد النصوص الرسمية على دور مجلس الثورة كهيئة جماعية في تقرير السياسات ومراقبة أعمال الحكومة، إلا أن واقع الحال يخالف ذلك. فقد شهد هذا المجلس انقسامات بين أعضائه بشأن تسيير القضايا المطروحة والسياسات الواجب اتباعها، وخصوصا، أن الرئيس هواري بومدين استأثر بصلاحيات هذا المجلس مع ثلة محدودة من الموالين له وبالذات " جماعة وجدة "

وقد ساعد الرئيس بومدين على الظفر بإدارة مجلس الثورة، انسحاب أغلبية أعضائه أو إقصاؤهم، ولم يبق إلا الموالون له والذين يشكلون تحت زعامته وبمعيته النواة الصلبة لإدارة الشأن الجزائري والمتمثلة في " جماعة وجدة " والسائرين في فلكها. حيث لم يبق في نهاية 1976، إلا الأوفياء للرئيس بومدين، وهم: عبد العزيز بوتفليقة وزير الشؤون الخارجية، وطيبي العربي وزير الفلاحة، وقادة النواحي العسكرية الثلاث، وهم: العقيد ابن أحمد عبد الغني قائد الناحية الخامسة (قسنطينة)، والشاذلي بن جديد قائد الناحية الثانية (وهران)، وعبد الله بلهوشات قائد الناحية الأولى (البليدة)، وابن شريف قائد الدرك الوطني، وأحمد دراية مدير الأمن، ومحمد الصالح يحياوي مدير الأكاديمية العسكرية بشرشال.

لقد تقلص دور المجلس إلى حلقة وفاء وموالاة ومنتدى للتشاور والاستشارة، حيث يقوم أعضاؤه بإخبار رئيسهم عن ما يجري في داخل الجزائر العميقة، وهم في لقاءاتهم يجددون له الولاء والبيعة، ومع ذلك فإن البعض رأى في مجلس الثورة عامل استقـرار، حيث إن كل واحدة من أعضائه النافذين ظل في منصبه فترة طويلة من الزمـن. كما أن المجلس يتضمن المسؤولين الرئيسيين لحفظ الأمن، وهم: وزير الداخليـة، وقادة النواحي العسكرية، وقائد الدرك الوطني، ومسؤول الأمن الوطني. كما يمكن اعتبار مجلس الثورة ميدانا للقاءات الرسمية وغير الرسمية حيث تحول الانتقادات، وتنقل المعلومات، ويتم فيه تبادل الأفكار، وطرح المشكلات، وحل

النزاعات، وهو أيضا آلية للتفكير الجماعي، والتشاور بين أعضائه بشأن القضايا المطروحة.[24]

وإذا كان نظام 19 جوان 1965 قد عمل على تفكيك الهيئات والمؤسسات والنظم التي كانت قائمة قبل ذلك، فإنه بمقابل ذلك عمل على إنشاء مؤسسات تدريجية تتولى القيام بالمهمات الموكلة إليها، والتي تعبر عن خيارات "القيادة الجديدة". وبرز ذلك في تصريح هذه القيادة من أن مهمتها هي إعادة بناء الشرعية الثورية عبر إعادة تنظيم الدولة من القاعدة والمحافظة على الاختيار الاشتراكي. وتثبيت أركان الدولة على حساب الحزب والعمل على تأسيس سياسة اقتصادية محورها الصناعة الثقيلة. وتنظيم المؤسسات السياسية وإعادة تنظيم الحزب ريثما يتم صدور دستور يتولى تنظيم الحياة السياسية ومؤسساتها في الجزائر. كما يقوم مجلس الثورة بتحديد السياسة العامة في خطوطها العريضة، والاختيارات الأساسية للبلاد، وذلك من أجل الانتقال إلى الاشتراكية. وهذه المهمات تفرض على مجلس الثورة قيادة الحزب والدولة معا. والغاية النهائية لكل ذلك هي " تشييد الاقتصاد الاشتراكي".[25] وهو ما جسدته قوانين الثورة الزراعية والتأميمات والملكية الجماعية والتعاونيات والقرى الاشتراكية والإعلام الاشتراكي. وساهمت في الدعاية له المنظمات الجماهرية والاتحادات المختلفة، وعلى رأسها حزب جبهة التحرير الوطني. لقد قوي دور مجلس الثورة بتقلص أعضائه، حيث بقيت الأقلية الموالية لقائدها الذي تعاظمت لسطاته وتعزز مركزه، وضعف خصومه وتلاشى معارضوه، وقلت قيوده واتسعت موارده.

المطلب الثاني: الحكومـــــــة

يفترض في الحكومة القيام بأدوار الوظيفة التنفيذية أو الجهاز التنفيذي، إلا أن طبيعة الحكومة في نظام 19 جوان 1965 يجعلها تؤدي هذا الدور والدور التشريعي، وذلك مرجعه إلى تكوينها، حيث تتشكل في قسم منها من أعضاء مجلس الثورة ويرأسها رئيس هذا الأخير الذي يعتبر مصدر السلطة المطلقة. وتقوم الحكومة بأداء وظائفها التنفيذية والتشريعية بتفويض من مجلس الثورة وتحت

رقابته.[26] وتستمد وجودها القانوني منه، وتباشر الحكومة السلطة التشريعية والسلطة التنظيمية بموجب الأمر الصادر في 10 جويلية 1965. وأن التدابير التي تتخذها الحكومة يتم إصدارها، حسب المادة المعبر بها، في شكل أوامر أو مراسيم. وكل أمر يدخل في مجال القانون ولا يمكن تعديله بمرسوم. وعلى الرغم من أن الحكومة تستمد سلطاته من المجلس، إلا أنها غدت أكثر فاعلية منه، وذلك لأن رئيسها هو رئيس المجلس وبها وزراء يسيرون وزارات السيادة وهم كذلك أعضاء في المجلس. وهناك حقيقة ماثلة تجدر الإشارة إليها، وهي أن السلطة قد تركزت في يد فرد واحد، فهو رئيس مجلس الثورة، ورئيس الحكومة، ورئيس الحزب، ووزير الدفاع والقائد الأعلى للقوات المسلحة. لقد زعم هذا النظام عشية الإطاحة بالنظام السابق، أنه قام بذلك بدافع القضاء على الحكم الفردي وشخصنة السلطة التي حاول الرئيس أحمد بن بلة التأسيس لها، حينما حاول الجمع في يده السلطات التنفيذية والتشريعية والسياسية، وعمل على مد نفوذه إلى القوة العسكرية التي كان ولاؤها لقائد أركان الجيش العقيد هواري بومدين الذي وضع حدا لطموح الرئيس بن بلة. وإذا كان هذا الأخير قد جمع المؤسسات الرسمية وشخصنها، فإن الرئيس بومدين جمع السلطات والمؤسسات الرسمية والفعلية (الجيش) وشخصنها هو بدوره.[27]

المطلب الثالث: الحـــزب

يقرن كثير من الدارسين بين النظم السياسية المتخلفة والحزب الواحد. فقد برزت الظاهرة الحزبية في أغلبها، في هذه البلدان إما خلال حركة وطنية قادت النضال التحرري واستمر وجودها بعد الاستقلال، مستمدة شرعيتها من ماضيها الثوري، وإما كتطور تم بعد الاستقلال اتخذته القيادة الجديدة كأداة لتجنيد الجماهير وراء المشروع التنموي، الذي يعد هدف بناء الدولة الحديثة وأمل الجماهير العريضة.

لذلك يبرر قادة الدولة المستقلة حديثا إنشاءهم أحزابا أحادية، بتعبئة الجماهير وتجنيدهم وتنشيئهم خلال قناة حزبية واحدة، تقوم بتوجيههم وتوحيدهم حول الخيارات السياسية والأيديولوجية المتبناة والمدبجة في النصوص الرسمية. ويقولون

إن الدول النامية لا يمكنها أن تتحمل التعددية السياسية التي قد تكون سببا قويا لتعميق الانقسامات الموروثة عن المرحلة الاستعمارية. وأن التحدي السياسي الأساسي الذي يواجه هذه البلاد، إنما هو البناء الاجتماعي المنقسم على نفسه والمجزأ والممزق، ومن ثم يتوجب فرض الوحدة على المجتمع المنقسم، وآلية ذلك هي الوحدة السياسية التي يفرضها الحزب الوحيد، والوحدة الأيديولوجية التي تتمثل في الاختيار السياسي والأيديولوجي في المجال التنموي. لذلك سعى القادة في القارة الأفريقية إلى إقامة الحزب السياسي الوحيد كوسيلة لتحقيق نوع من الدمج السياسي، وكآلية لتحقيق متطلبات بناء الدولة والتنمية، وذلك لكونه يوفر إطارا تنظيميا وتعبويا وبوتقة للتوحيد، وحصنا للتحرر من التبعية والتغلغل والنفوذ الأجنبي. ويرجع تبني نظام الحزب الواحد أيضا في كثير من الدول الأفريقية، إلى تأثر قادتها السياسيين والعسكريين بالأيديولوجية الاشتراكية ونظمها السياسية.[28] وقد يكون الدافع خلف الأحادية الحزبية هو إقصاء المعارضة والاستئثار بالحياة السياسية احتكار التمثيل الشعبي وتجنيد الجماهير.[29] ويمكن أن يكون الباعث على إنشاء الأحادية الحزبية من بعض الحكام المدنيين التسلطيين، إخفاء الطابع الشخصي للحكم، وإضفاء الشرعية على سلوكهم وحكمهم، ويغدو الحزب في هذه الحالة مجرد واجهة وأداة لتبرير أنشطة المقررين الفعليين.[30]

ويمكن إدراج عمل حزب جبهة التحرير الوطني في هذه الفترة ضمن هذا الصنف الأخير. ذلك أن مصدر السلطات والصلاحيات لم يعد في الحزب كما كان ينص عليه في دستور 1963، وفي ميثاق 1964، ولكن أصبح في مجلس الثورة من الناحية الرسمية وفي النواة الصلبة منه وعلى رأسها زعيمه من الناحية الفعلية.

لقد وجهت القيادة الجديدة نقدا لاذعا للحزب في عهد الرئيس السابق أحمد بن بلة، باعتباره جهازا ضعيفا وواهنا، تحول مع الزمن إلى أداة في يد الحكم الشخصي، وسيطرة البيروقراطية التي أضفت عليه طابع الجمود والانتهازية. فقد صرح الرئيس بومدين في 10 جويلية بمناسبة تنصيب الأمانة التنفيذية للحزب، من أن هذا الأخير يعد (8000) موظف وحظيرة سيارات معتبرة، ويسير بطريقة

مباشرة أو غير مباشرة عددا ضخما من الورشات والمؤسسات الفاشلة، وهو بصيغة أخرى يكلف خزينة الدولة أموالا طائلة. وكل واحد من هؤلاء الموظفين يتقاضى أجرا يساوي خمسة أضعاف ما يتقاضاه أي عامل. كما انتقدت القيادة الجديدة غياب التراتبية السلطوية على مستوى القيادة المركزية، ووجود ثنائيات وازدواجيات متناقضة، ووجود جزر معزولة في قطاعات عدة، وانتشار القطاعات الطفيلية، وهيمنة أجواء الارتياب والكراهية والاقصاءات المتبادلة، والغياب الكامل لسياسة العمل الجماعي، وتعبر كل هذه المفاسد عن عدم قدرة القمة الحاكمة.[31] وتبعا لذلك رأت هذه القيادة ضرورة إعادة تنظيم الحزب وهيكلته، وتحديد مهامه وإبراز أدواره ومكانته من بنيات النظام الجديد وتشكيلاتها، وعلى رأسها مجلس الثورة الذي يتولى مهمة عملية إعادة تنظيم الحزب، ريثما ينعقد المؤتمر الذي بقي توقيته إلى أجل غير مسمى.

وقد تميزت المرحلة اللاحقة بصياغة مجموعة من المعايير استهدفت إعادة النظام للحزب. حيث عوض المكتب السياسي القديم الأمانة التنفيذية في جويلية 1965. وهكذا تشكلت هذه الهيئة من خمسة أعضاء، وبدا أن هذه الهيئة الجديدة ستعمل على تغذية فكرة العودة إلى مبدأ القيادة الجماعية. وقد كلفت هذه الهيئة بتحقيق مهمات ثلاث، وهي: إعادة ترسيخ المبادئ التي حكمت إنشاء جبهة التحرير الوطني وقادتهـا، وإعطاء جهاز الحزب نفسًا جديدا عن طريق تطهيره من العناصر الفاسدة ومنحـه الوسائل الضرورية للقيام بمهامه، وإعادة التفكير في علاقات الحزب مع المنظمات الجماهرية، حيث يعود تأطير ذلك إلى جهاز الحزب وإعادة تنشيط ذلك.

وعلى الرغم من الشعارات المعروفة بإعطاء دور للحزب، إلا أن الواقع يجافي ذلك، فحتى عام 1967، فإن القيادة الجديدة ظلت تراوح مكانها ولم تقدم أي عمل جوهري يمكن الاعتداد به. وبقي دور الحزب مقتصرا على التدخل على مستوى تشكيل القوائم الانتخابية للمجالس البلدية. وحتى هذا الدور ظل ناقصا لصالح ممثلي السلطة المركزية على المستوى المحلي، حيث سيطرة الأجهزة

التنفيذية المتمثلة في العمالات (الولايات لاحقا) والدوائر. ولم يحدث أي تغيير معتبر في دور الحزب إلا بعد الهزات التي أصابت النظام الحاكم، حيث انسحاب أطراف من الهيئة التنفيذية، والمحاولة الانتقالية التي قادها العقيد الطاهر الزبيري. وهكذا بدأ الرئيس هواري بومدين يعيد النظر في موضوع الحزب وأدواره وتنظيمه. ومن ثم تم تعيين قايد أحمد وهو أحد المقربين من الرئيس بومدين كمسؤول للحزب. واعتبر ذلك التعيين بمثابة القيام بالمهمات التي تقتضي الإنجاز واستجابة للأهداف الثورية الجديدة، التي تستدعي إعادة تنظيم جهاز الحزب على قواعد وأسس جديدة. وهكذا وضع حد للأمانة التنفيذية والقيادة الجماعية في الوقت نفسه.

لقد اعتبرت سنة 1968 سنة الحزب، حيث صرح الرئيس بومدين أن نجاح الثورة يتوقف على الحزب وما يتوجب عليه أن يقوم به. حيث تمت صياغة برنامج العمل وتعليمات توجيهية ابتداء من شهر جانفي 1968، وكانت تستهدف الإعداد للمؤتمر الوطني لحزب جبهة التحرير. ويبدو أن إصلاح أحوال الحزب كانت مجرد شعارات تخفي رغبة الرئيس هواري بومدين وجهازه البيروقراطي والعسكري، في جعل الحزب مجرد مسوق لسياستهم وتصوراتهم، وليظل كذلك في فترة حكم الرئيس بوميدين. وعلى الرغم من تصريح هذا الأخير من أن الحزب يمتلك الشرعية الثورية، وعلى الرغم من مرور ثلاث سنوات من حكم النظام الجديد، فإن حالة الحزب لم تكن أحسن من سابقتها. غير أن مسؤولية تدهور وضعيته كانت تنسب للرئيس أحمد بن بلة، ولكن اليوم يكتنفها الغموض ولا يعين من يتحملها. والحقيقة أن غياب الإرادة الصادقة في بناء حزب قوي ومنظم كانت تلازم قيادة نظام السابق، مثلما هي في نظام الرئيس بومدين. كذلك فإن شخصنة السلطة وضعف المؤسسات المستقلة والمتميزة والمتمايزة، فتح الباب واسعا للتقلبات والأهواء الشخصية في تقرير أنماط السياسات وتشكيل الأبنية والمؤسسات. ولم يكن حزب جبهة التحرير الوطني أسعد حالا من بقية المؤسسات الأخرى، بل كان أسوأها حظا. ومع ذلك، فإن هناك من يرى أن نظام الرئيس بومدين أولى اهتمامه بالدرجة الأولى لبناء الدولة الذي يتوجب أن يؤسس من القاعدة، أي من البلدية

والعمالة (الولاية فيما بعد). وهذا عينه هو الذي حدث، فقد تأسست دولة قوية بأجهزتها البيروقراطية والعسكرية والتكنوقراطية وشكلت طبقة جديدة فاعلة وقوية ومؤثرة، رأى فيها البعض آلة زاحفة من شأنها التشكيك في مدى أهمية الاختيارات السياسية للبلد، بل وكبحها. وساعدها على ذلك غياب دور الحزب أو تغييبه وإضعافه بشكل كبير بإحلال الدولة محل الحزب في مجالات عدة، زاعمين أن الفاعلية الاقتصادية تقتضي الاهتمام بالجوانب التقنية والإجرائية وليس بالجوانب السياسية والأيديولوجية، وقد استغرق هذا الاختيار هذه الثلاث سنوات وحتى نهاية سنة 1967، عندما تسلم قايد أحمد مسؤولية الحزب والسعي إلى تنشيطه، حتى يتمكن من القيام بالمهمات التي تقتضيها المرحلة وتستهدف القيادة الفعلية والرسمية أداءها، باعتبار الحزب أداة سياسية وأيديولوجية تستهدف تعميق تبني الاختيارات السياسية والأيديولوجية التي تقررها السلطة. وقد شهدت فترة نهاية الستينيات وبداية السبعينيات من القرن العشرين نوعا من إعادة تنشيط الوظيفة الحزبية لتتزامن مع القرارات التي اتخذها الرئيس بومدين والمتمثلة في قوانين الثورة الزراعية، والتسيير الاشتراكي للمؤسسات، وتأميم المحروقات سنة 1971. كما عمل النظام السياسي على تنشيط الحزب من أجل تمكين ذلك النظام من التخلص من الصبغة العسكرية التي لازمته منذ انقلاب 19 جوان، لذلك تم تعزيز دور الحزب في الحياة السياسية، والاستجابة لتأثير التيار اليساري الداعي إلى تقية الاختيار الاشتراكي، وانتقاء الطليعة القادرة على تجسيد ذلك الاختيار. وقد عملت السلطة من جهة أخرى على تقوية المنظمات الجماهرية المتمثلة في التنظيمات الطلابية، واتحاد النساء، واتحاد الفلاحين، واتحاد الشبيبة، ونقابة العمال. وعملت هذه التنظيمات بالموازاة مع الحزب وفي كثير من الأحيان كانت تتصارع مع قيادته وتهاجم مسؤوليه في مستوياتها المختلفة. بينما ظلت السلطة الفعلية تراقب باهتمام تلك الصراعات وتلعب دور الحكم، وهذا عينه ما كان معث الأسى والقلق لدى مسؤول الحزب قايد أحمد، الذي كان يرى ممثلي الحزب يحتقرون في القاعدة وسلطته تمتهن، بالإضافة إلى عدم مشاطرته الرئيس هواري بومدين جملة من القضايا وعلى رأسها الثورة

الزراعية، وصراعه مع تلك التنظيمات التي تزدري قيادات الحزب وتحظى بسند الرئيس بومدين. ولاشك أن هذا الأخير كان يستهدف إضعاف مختلف الأطراف بضربها بعضها بالبعض الآخر، وتقوية مركزه، ودفع الجميع إلى الارتماء في أحضانه وتقديم ولاءاتهم له. ولإضعاف دور الحزب فإن جل عملية هيكلة الطليعة كانت تمر خارج الحزب، وفي أحسن الأحوال تبقى مشاركة الحزب رمزية ودوره هامشيا وكانت أهم القضايا الجوهرية والاختيارات السياسية والأيديولوجية تتقرر خارج الحزب، وخير مثال على ذلك صياغة الميثاق الوطني عام 1976، الذي انتدبت له السلطة مجموعة قليلة جدا من الشخصيات التي تتكون في معظمها من المثقفين اليساريين العلمانيين الفرنكوفونيين، والذي سيتسلمون مقاليد أهم الوزارات في الجزائر، حيث عين لاحقا مصطفى الأشرف على رأس وزارة التربية الوطنية، ورضا مالك على رأس وزارة الثقافة والإعلام، وعبد اللطيف رحال على رأس وزارة التعليم العالي. وكان المفروض أن يتولى صياغة الميثاق هيئة ينتدبها الحزب بعد عقد مؤتمره الذي طال الحديث عنه منذ عام 1965، ولم يعقد إلا في عام 1979.[32]

تتشابه الدول ذات الحزب الواحد في هيمنة هذا الأخير على الحياة السياسية. وفي هذا الإطار اعتبرت النصوص الرسمية أن الحزب في الجزائر هو صاحب الصدارة في مجال التنظيم السياسي. ومن ثم فإنه لا يمكن لأي تجمع أن ينشأ إلا بموافقة الحزب، وينبغي أن يكون تابعا له. والأحادية الحزبية والسياسية والأيديولوجية ظلت قاسما مشتركا بين النظم الحاكمة حتى عام 1989 أي عشية صدور الدستور الذي أقر التعددية السياسية.

لقد ركز برنامج إعادة تنظيم الحزب عام 1968 على تبعية المنظمات الوطنية للحزب، وعدت هذه التبعية قضية جوهرية يتوجب التمسك بها والتقيد بمستلزماتها. وقد صاحبت عملية إعادة هيكلة الحزب وتنظيمه، بإصلاحات بنيوية وتنظيمية في تلك المنظمات، بما جعلها أكثر ارتباطا بالحزب والتبعية له. وجاء الأمر الصادر عام 1971 الخاص بإنشاء الجمعيات لينص في المادة 23 على أن

الجمعيات ذات الطابع السياسي تنشأ بناء على قرار من الهيئات العليا للحزب. وجاء الأمر الصادر في عام 1973 ليؤكد ذلك ويعزز أكثر دور الحزب وحده في تقرير إنشاء الجمعيات والإشراف على تسييرها وإدارتها.

وهكذا أصبح الهرم السياسي الذي يتألف من مختلف المنظمات والجمعيات والاتحادات تابعا للاختصاص السياسي للحزب الوحيد. وتعد تلك التنظيمات بمثابة هيئات تمثيل المصالح، والتعبير عنها، وتجميعها وتقديمها إلى الجهات المعنية بصنع السياسات. وإذا كان الحزب يحتكر العمل السياسي والأيديولوجي، فإن هذه التنظيمات تحتكر هي بدور تمثيل المصالح والتعبير عنها، بحجة أنها تمثل المصلحة العامة، وتقوم بوظيفة التنشئة والتجنيد والتحريض.

وتتولى عملية تمثيل المصالح وتجميعا منظمات وطنية خمس، هي الاتحاد العام للعمال الجزائريين، والاتحاد الوطني للفلاحين الجزائريين، والاتحاد الوطني للنسا الجزائريات، الاتحاد الوطني للشبيبة الجزائرية، والمنظمة الوطنية للمجاهدين. وكل تنظيم يمثل فئة من المواطنين ويعبر عن مطالبهم ومصالحهم لدى السلطة. ويحلل " لوكا " و"فاتان" Leca وVatin هذه العملية خلال ثلاثة أمور أساسية، وهي:

1) أن اختيار هذه المصالح يستند إلى ضرورة تأمين قاعدة اجتماعية للنظام الحاكم. ويعني هذا أنه لا يشترط في هذه المصالح أن تكون ناتجة من المجتمع مستهدفة التأثير في السلطة، بل تقوم الدولة بالحث على بروزها وصياغتها، بغية تعزيز نفوذها وبسط هيمنتها.

2) ولما كانت الحكومة تسعى إلى دعم سلطتها، فهي ترى في هذه المنظمات التي تدافع عن مصالحها المهنية آلية لتحقيق المشروع الوطني العام وفي إطاره الشامل. فإذا كانت المنظمات الجماهرية تتمتع باحتكار الدفاع عن مصالح أعضائها، إلاّ أنه يتوجب عليها مقابل ذلك الالتزام بالدفاع عن المشروع الوطني الشامل الذي تتولى السلطة وضعه تبعا لتصوراتها وإدراكاتها لمتطلبات الصالح العام.

3) ويشترط في أعضاء الهيئات القيادية للمنظمات الجماهرية أن يكونوا مناضلين حزبيين لتفادي محاولات الاستقلال الأيديولوجي والسياسي، وضمان بقاء هذه المنظمات في الفلك الأيديولوجي والسياسي للحزب.[33] وبصيغة أخرى، فإن هذه التنظيمات تمثل قنوات توصيل أيديولوجية الحزب وسياسته إلى فئاتها، فلا غرو أن يشيع استخدام كلمة " أبواق " للتعبير عنها في أدبيات الدارسين وحتى لدى عامة الناس.

وإذا كانت بعض التنظيمات قد قبلت وظيفة التبعية للحزب كما هو شأن اتحاد النساء ومنظمة المجاهدين واتحاد الفلاحين، فإن اتحاد العمال ظل يتمتع من الخضوع للحزب ويدافع عن استقلاليته، ولكن آلة السلطة تمكنت من تدجينه في نهاية الستينيات وإلحاقه بالحزب. كما فعلت مع اتحاد الطلبة الجزائريين الذي حاول المشاغبة ولكنه لم ينجح.

وعلى الرغم من عمل السلطة السياسية من أجل إدراج كل المنظمات الجماهرية والمهنية تحت قبة الحزب الوحيد، فإن هدف السلطة لم يكن تعزيز دور الحزب وتقوية نفوذه، بقدر ما كان عملا منظما يستهدف احتكار النظام القائم الحياة السياسية، خلال هيمنته على جميع ديناميا‌تها واستبعاد أي شكل للمعارضة في الحاضر والمستقبل. ذلك أن النظم الانقلابية يحكمها التوجس المستمر من المحاولات المماثلة، التي قد تقوم بها القوة المطاح بها بعد لم شعثها واستقطاب المعارضة المشتتة، أو تعمل قوة متحفزة جديدة على زعزعة أركان النظام القائم. ولا سبيل لتجنب مثل هذه الأنشطة إلا بسد الذرائع وسد الأبواب الجالبة للأحداث المؤسفة والأخطار غير المتوقعة. ويعد احتكار الساحة السياسية عبر أبنية موالية صمام أمان للنظام. وحينما تشعر قيادة الحزب بتوسع نفوذ الحزب ودوره، يضع لها الزعيم حدا باستبدالها، أو الضغط عليها بتحريك بعض التنظيمات الجماهيرية، ومحاصرة نشاطها خلال تصلب الأجهزة البيروقراطية والتكنوقراطية في المستويات الإقليمية والمواقع المختلفة.

المطلب الرابع: المؤسسات المحلية

تعبر المؤسسة عن قيم المجموعة التي أوجدتها وتصوراتها للمهمات التنموية: السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي ينبغي أن تضطلع بها، والأدوار والوظائف التي يتوجب أن تنجزها باعتبارها نسقا فرعيا يقع على عاتقه أداء العمليات المخصصة له، ضمن نسق سياسي أكبر يقرر أنماط السياسات واجبة الإتباع والآليات الضرورية لتنفيذها. وتمثل البلدية وحدة لصناعة السياسات العامة عبر أجهزتها المختلفة، وتفضيلها البدائل التي تلاؤم الاحتياجات المطروحة على مستوى إقليمها هذا من جهة، وتقوم بتنفيذ تلك السياسات والبرامج والسياسات المقررة على المستويات العليا ومتابعة عملية الإنجاز من جهة أخرى.

لقد ورثت القيادة الجزائرية من الاستعمار الفرنسي هياكل عديدة كانت تقوم بأداء مهمات تجسد رغبات السلطات الاستعمارية الاحلالية المحكومة بالمنطق التمييز العنصري الاستغلالي. ومن ثم، فإن المؤسسات التي أوجدتها السلطات الاستعمارية كانت تندرج ضمن مهمات سياسة إخضاع الجزائريين، وتأبيد الواقع الاستعماري المفروض بالآليات الاكراهية السافرة أو الاكراهية المقنعة، ولطالما مارست البلديات الاستعمارية المهمتين معا.

لذلك كان على القيادة الجزائرية مواجهة هذه الوضعية المعقدة، والاستجابة لمتطلبات تنموية تلبي احتياجات الجزائريين المحرومين من كل لوازم العيش الحر والكريم الذي ظلوا يحلمون به، خصوصا، وهم يحملون السلاح عشية حرب التحرير المباركة، ويأملون في تحقيق الاستقلال وإقامة الدولة العادلة اجتماعيا ضمن المبادئ الإسلامية. وهكذا فرض على البلدية أن تقوم بالمهمات التنموية والمهمات السياسية، باعتبارها القاعدة الأساسية في مشروع بناء الدولة الجزائرية الحديثة المستقرة اجتماعية وسياسيا، والفاعلة إقليميا ودوليا. وقد عدت التنمية الاقتصادية حجر الأساس الذي ينبغي أن تسخر له كل المؤسسات والأبنية، وأنماط التقسيمات الإدارية، ومختلف الهندسات السياسية والدستورية، وعلى عاتق البلدية والولاية، باعتبارهما الوسائل المؤسسية الأكثر تناسبا لتحقيق المشروع الاشتراكي

في الجزائر وإنجازه. وتبعا لصياغة المؤسسات البلدية والولائية والأدوار والوظائف الموكلة إليها، يمكن إدراك أهداف صناع السياسة واختياراتهم الأيديولوجية والسياسية. لقد أشار دستور 1963 إلى أن الجماعة الإقليمية الاقتصادية والاجتماعية على مستوى القاعدة هي البلدية. كما أوضح ميثاق الجزائر 1964 أن الاختبار الاشتراكي والسير المتناغم للتسيير الذاتي، وضرورة إعطاء الجماعات المحلية سلطات حقيقية، تقتضي إصلاحا إداريا جذريا، الهدف منه تحول البلدية إلى قاعدة للتنظيم الاقتصادي والاجتماعي للبلاد، وتقريب السلطة والإدارة من المواطن، وتكثيف مشاركة المواطن في البناء الوطني. ولما كانت إمكانية الجزائر المادية والبشرية عشية الاستقلال محدودة جدا، لجأت السلطة السياسية إلى تقليص عدد البلديات عام 1963، من 1485 بلدية إلى 676 بلدية. وعموما فقد بدت المؤسسات البلدية في هذه الحقبة كوسيلة مزدوجة لنقل الطلبات المحلية وتحويلها إلى السلطة المركزية، وتبليغ إجابات هذه الأخيرة وتوصيلها إلى المواطنين، وهي بصيغة أخرى مركز للنقل والتحويل، والتي بإمكانها تحقيق استقرار المجتمع المحلي. ولكنها لا تملك الإمكانات التي تساعدها على إحداث التحولات المطلوبة، وتقرير السياسات المرغوبة. ومع ذلك فقد ساهمت في أنشطة زراعية وصناعية عدة مع المنظمات الجماهرية في ظروف صعبة.[34]

لقد أعلن نظام 19 جوان 1965 أنه يسعى إلى بناء دولة تبدأ من القاعدة، أي من الجماعات المحلية. ويمكن ترجمة ذلك في صيغة إيجاد هيئات محلية مزودة بسلطات حقيقية لا مركزية وتعمل في إطار المؤسسات الوطنية. وإيجاد شبكة من العلاقات بين مختلف هذه الجماعات، بغية مناقشة المشكلات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية، وتمكين السلطات المركزية من معرفة الحقائق المحلية. وتمكين المواطن، من جهة أخرى، من المشاركة في إدارة الشؤون المحلية على المستوى البلدي والولائي. لذلك فقد أكد رئيس الجمهورية هواري بومدين أن بناء سينجز وفق مبدأ العودة إلى القاعدة. ومن ثم وبعد عام من الانقلاب، أي عام 1966، شرع في إصلاح الجماعات المحلية خلال إعداد مشروع لقانون بلدي.

وتولت مهمة ذلك وزارة الداخلية، ثم تم عرضه على هياكل الحزب والإدارة لمناقشته. وفي 28 أكتوبر 1966 تبنى وصادق مجلس الثورة على الميثاق البلدي، الذي رسم المبادئ الأساسية للقانون البلدي الذي يعد نصا قانونيا حيث صادقت عليه الحكومـة في 30 ديسمبر 1966 ومجلس الثورة في 4 جانفي 1967، وصدر في شكـل أمـر في 18 جانفي 1967. بينما أقر مجلس الثورة وكذلك الحكومة الميثاق الولائي فـي 23 مارس 1969، وصدر القانون الولائي بموجب أمر 23 ماي 1969.[35] وقد تحول اسم العمالة إلى الولاية.

أ ـ المؤسسة البلدية:

نص ميثاق الجزائر على هذه المؤسسة المحلية وأهميتها في إنجاز متطلبات التنمية قائلا:

" إن البلدية، فضلا عن وظائفها الإدارية والاجتماعية والثقافية، يجب أن تكون قادرة على ممارسة سلطات تمكنها من توفير شروط التنمية وتحسين الوضعية الثقافية داخل البلدية وتوجيه التنمية الاقتصادية وتكريس جزء من الدخل الذي تحققه لتلبية الحاجات الاقتصادية والاجتماعية وتكييف مصالح السكان مع المصالح العامة للمجتمع والحث على نمو المنظمات الاقتصادية وتزايد إنتاجية العمل".[36]

وتعد البلدية الخلية الأساسية للثورة وتمثل الهيكل الإقليمي والعضوي، الذي عليه تؤسس جبهة التحرير الوطني قاعدتها الأولية المتمثلة في القسمة، وتمثل لسلطة الدولة المؤسسة التي تمكنها من تأكيد شرعيتها وإنجاز التكامل السياسي للأمة. وهي من جهة تمثل طموح المواطنين وتعكس الحقائق المحلية. ويمثل المنتخبون المحليون الوسطاء بين الجماعات المحلية والسلطات العليا، وربط البلديات بالبرنامج الوطني للتنمية وتشييد المجتمع الاشتراكي. ويولي القانون البلدي المؤسسة البلدية مهمة ذات بعدين، مهمة التصور والتفكير التي تسمح للبلدية بتوجيه المخطط الوطني وإقامة المخطط المحلي، ومهمة التسيير التي تتعلق بمختلف القطاعات. كما يبين الميثاق البلدي أن الاقتصاد هو بامتياز، مجال ازدهار سلطة

المؤسسة البلدية وتفتحها في جانبها الأكثر دينامية وفاعلية، فالبلدية تمثل دور المحرك في إنجاز المشروع التنموي المأمول.[37]

1 ـ الأجهزة البلدية:

تتضمن البلدية جملة من الأجهزة، تتعرض لها هذه الدراسة بإيجاز كما يلي:

أولا: المجلس الشعبي البلدي

يجري انتخاب أعضاء المجلس الشعبي البلدي عن طريق الاقتراع العام السري لمدة أربع سنوات قابلة للتجديد. ويعتبر المجلس هيئة تداولية تجتمع أربع مرات في السنة على الأقل، ويمكن أن يجتمع المجلس أكثر من ذلك، إذا اقتضت الضرورة ذلك. حيث يمكن لرئيس الجهاز التنفيذي أن يدعو المجلس للاجتماع. كما يمكن للولي أن يدعو المجلس للاجتماع، وكذلك يجتمع بطلب من ثلث أعضائه.

وحتى يتمكن المجلس من أداء المهام المطلوبة منه، فإنه يقوم بإنشاء لجان متخصصة من أعضائه تقوم بالوظائف الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والمسائل التقنية. ويتخذ المجلس قراراته بأغلبية الحاضرين ويكون صوت الرئيس مرجحا عند تعادل الأصوات، وتصدر أعماله في شكل محاضر يتولى الجهاز التنفيذي البلدي تنفيذها.

ويتمتع المجلس البلدي بالاستقلال فيما يتعلق بتسيير شؤون البلدية ومصالح المواطنين فيها، كما تتمتع هياكله بالاستقلال تجاه الدولة والحزب، وهذا على الرغم من أن الحزب هو الذي يتولى قبول المرشحين لهذه المهمة، حيث إن إعداد القوائم من اختصاص الحزب. وتضم القائمة الانتخابية عددا من المرشحين يساوي ضعف عدد المقاعد المتاحة. ويحق الترشح لكل جزائري بلغ سن الثالث والعشرين من عمره، ولا يوجد مانع يحول بينه وبين ذلك، ويوافق الحزب على ترشحه. ويمنع القانون الجمع بين العضوية في المجلس ووظائف المسؤولية العمومية. وكذلك يمنع الجمع بين المسؤولية الحزبية والعضوية في المجلس الشعبي البلدي، حتى لا تختل الموازين ويفقد الحزب وظيفة الرقابة والتوجيه، يتلفت المجلس البلدي من الرقابة

ويجمع مسؤوليات عدة في يده. كما أن هذا ا لمنع يجنب الحزب من فقد إطاراته التي يمكن أن تجتذبها الوظيفة البلدية ومن ثم يصاب الحزب بالشلل نتيجة ذلك التسرب.

ثانيا: المكتب التنفيذي البلدي

يتكون المكتب التنفيذي البلدي من رئيس ونائبي رئيس أو عدد من نواب الرئيس الذين ينتخبهم المجلس الشعبي البلدي في اقتراع سري وبالأغلبية المطلقة في دور واحد. وإذا لم يحصل أي مرشح على الأغلبية المطلقة، فإنه يلجأ إلى دور ثان تكفي فيه الأغلبية النسبية. ويتوقف عدد نواب الرئيس إلى عدد سكان البلدية ويتراوح عموما بين اثنين وثمانية ويصل في العاصمة على ثمانية عشرة عضوا. ويعقد المكتب اجتماعاته بدعوة من رئيسه وهو الذي يتخذ جميع القرارات. وفي حالة غيابه هو الذي ينتدب من ينوبه. وما يتمتع به رئيس المكتب التنفيذي يجعل النصوص التي تؤكد على التسيير الجماعي لا معنى لها. وتمنح النصوص القانونية رئيس المجلس البلدي اختصاصات واسعة يمارسها تحت وصاية الوالي ورقابته. ويعد رئيس البلدية ممثلا لها وللدولة في آن واحد. فهو الذي ينفذ قرارات المجلس ويمارس سلطة الضبط.[38]

2 ـ وظائف الأجهزة البلدية:

لقد خصت النصوص التشريعية البلدية وأجهزتها بصلاحيات واسعة تتعلق بالكفاءات الاستخراجية والتوزيعية والضبطية والرمزية والردية. وهي بصيغة أخرى تقوم بأدوار في المجالات الاجتماعية والتنمية الاقتصادية، فهي تتولى مهام التجهيز والتنشيط الاقتصادي، والتطوير الزراعي والصناعي والتوزيع والنقل، والسياحة والسكن والسكان، والتنشيط الثقافي والاجتماعين والحماية المدنية. وأولى الميثاق البلدي البلدية دورا معتبرا في إنجاز المهمات الاقتصادية التي تعتبر عنصرا أساسيا في إنجاز النظام الاشتراكي والذي تعد البلدية محركا أساسيا في تحقيقه. ومن ثم يتوجب على البلدية تنشيط القطاع الزراعي بمستوياته المختلفة والعمل على زيادة

الإنتاج والعمل. وللبلدية يعود تسيير وإدارة ومراقبة ومتابعة النشاط الاقتصادي فوق رقعتها وكذلك الأنشطة الأخرى.

وعلى الرغم من أن النصوص منحت البلدية اختصاصات واسعة، إلا أن هناك جملة من العوائق عملت على تقليص تلك الاختصاصات وأضعفت دور البلد في إنجاز كثير من المهمات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمالية. فتصرفات البلدية تتقيد بموافقة الوالي ووزير الداخلية في مجالات عدة، بالإضافة إلى دور رئيس الدائرة. كذلك فإن البلدية تفتقر إلى الإمكانات المالية الضرورية لأداء وظائفها، فهي غير قادرة على تمويل نفسها، وكذلك فإن العائد من الضرائب يعد محدودا جدا ولا يسد احتياجات البلدية. وكذلك عانت أغلبية البلديات نقص الإطارات الضرورية للتسيير، والمقاولين الذين بإمكانهم تشييد المشاريع التي تقتضيها العملية التنموية، وتدخل الحزب في بعض شؤونها وكذلك الضغوط التي تمثلها السلطات العليا. ومع ذلك فقد أنجزت البلديات مشاريع معتبرة في ميدان التعليم والصحة وساهمت في رفع المستوى التعليمي وتقليص الأمية وتحسين الصحة العمومية.

ب ـ التنظيم الولائي:

تعد الولاية مقاطعة ترابية تمارس عليها سلطة الدولة، وتمثل عنصرا محوريا ومفصليا بين البلدية والدولة، وهي مجال للالتقاء وتنسيق المصالح المحلية والمهمات الوطنية. ومن ثم يتضح دور هذه الجماعة الإقليمية التي تتوسط بين الطرفين. فهي تؤمن الانسجام بين النشاطات المحلية خلال ممارسة صلاحيات فوق البلدية وذلك من أجل ربط السلطات المركزية بمشاريع متناغمة. فالولاية تمثل عنصرا لا مركزيا يربط البلدية ويسمح للإدارة المركزية التابعة للدولة لممارسة أنشطتها وعكس وجودها وحضورها خلال الولاية. فهي تقوم بدور مزدوج، من جهة تعبر عن مصالح المواطنين وتوجهها إلى السلطات العليا، وتنقل أوامر السلطات العليا وتوجيهاتها إلى سكان الولاية. وقد شهد التنظيم الولائي تطورات مختلفة منذ الاستقلال وحتى صدور الميثاق الولائي والقانون في أمر 23 ماي من

عام 1969. على جانب النصوص التي تنظم سير عمل الولاية، فقد أبرز القانون تشكيلة الولاية وأجهزتها ووظائفها كما يلي:

أولا: المجلس الشعبي الولائي

يتكون المجلس الشعبي الولائي من 35 إلى 55 عضوا منتخبين عن طريق الاقتراع العام المباشر والسري لفترة خمس سنوات. ويتولى الحزب إعداد القوائم الانتخابية، وينبغي أن يكون عدد المرشحين ضعف عدد المقاعد المتاحة. وأن يراعى في الترشح ضرورة التزامه، إلى جانب السلطة الثورية وكفاءته في التسيير. وينتخب المجلس مكتبا يتكون من رئيس وثلاثة نواب. ويتوجب على المجلس أن يشكل على الأقل ثلاث لجان دائمة للشؤون الإدارية والمالية والشؤون الاقتصادية والشؤون الثقافية والاجتماعية. ولرئيس المجلس دعوة اللجان للانعقاد بناء على طلب المكتب أو الوالي.

وتشمل اختصاصات المجلس المجالات السياسية والاقتصادية والإدارية والاجتماعية في الولاية. وقد نص القانون الولائي على أن المجلس له حق التدخل في قضايا التجهيز والانعاش الاقتصادي، وكل ما من شأنه تنمية الاستثمارات، وأن يشجع كل مبادرة تساعد على التنمية، سواء تعلق الأمر بالمسائل الزراعية أو الصناعية أو السياحية. وأن يعمل على تطوير المنشآت السكانية والصحية، وإنجاز الهياكل الثقافية والاجتماعية والرياضية. وتتمثل اختصاصات المجلس المالية في التصويت على ميزانية الولاية.

ثانيا: المجلس التنفيذي

لا يخرج المجلس التنفيذي من المجلس الولائي مثلما هو الشأن للمكتب التنفيذي البلدي، بل يتكون من مديري مصالح الدولة المكلفين بمختلف قطاعات النشاط في الولاية. ويوضع المكتب تحت سلطة الوالي. وهذه التشكيلة تشبه بالحكومة المحلية، على الرغم من أن هذه التشكيلة هي أقرب إلى مجموعة موظفين

مكلفين بتنفيذ قرارات السلطة المركزية. ويمثل هذا المجلس عملا تنسيقيا بين المصالح المحلية وذلك خلال عمل مختلف المسؤولين وتحت سلطة الوالي. وكل أنشطة هذه الهيئة التنفيذية تتم بمبادرة الوالي وتحت سلطته. وتعتبر الوالي هو محور هذه الهيئة.

ثالثـــا: الوالـــــي

يمثل الوالي السلطة المركزية، ويعتبر مندوب الحكومة والممثل المباشر والوحيد لكل واحد من الوزراء. ويتولى تعيينه مجلس الوزراء بمرسوم. ويعد الوالي صاحب السلطة على المستوى المحلي باعتباره ممثل سلطة الدولة.[40]

جـ - تقويم أدوار المؤسسات المحلية والوطنية في هذه المرحلة

تأثر تشكيل المؤسسات المحلية في الجزائر بالأنماذج السائدة في البلدان الأوروبية، وخصوصا، التجربة الفرنسية واليوغوسلافية. بل إن التقسيمات الإقليمية التي أقيمت عليها البلديات حافظت على ما ورثته من التقسيم الفرنسي. ومن جهة أخرى أولت قيادة نظام 19 جوان 1965 دورا كبيرا للبعد التنموي الذي ينبغي أن تشارك فيه المؤسسات المحلية، كما اهتمت ببناء الدولة التي يقع على عاتقها إنجاز المشروع التنموي وبناء الاشتراكية. وقد رأت هذه القيادة أن بناء هذه الدولة القوية يتوجب أن يؤسس من القاعدة إلى القمة. لذلك بدأ هذا النظام تلك المهمة خلال تنظيم البلدية والولاية بإصداره الميثاق البلدي والقانون البلدي عام 1967 ثم الميثاق الولائي والقانون الولائي عام 1969. ولعل تنظيم الهيئات المحلية كان أسهل من تنظيمات الهيئات والمؤسسات والأجهزة السياسية على المستوى الوطني، لأن هذه الأخيرة كانت محل صراعات وخلافات بين مراكز قوى وأطراف موروثة من المراحل السابقة. ولم يتمكن النظام من تنظيمها إلا بعدما خلا له المحيط من معارضيه، وخصوصا بعدما تمكن من إزاحة خصومه داخل المؤسسة العسكرية بعد ديسمبر 1967، عندما فشلت المحاولة الانقلابية التي قادها العقيد الطاهر الزبيري.

وبذلك تمكن العقيد هواري بومدين من فرض سيطرته على هذه المؤسسة الحيوية الفاعلة، صاحبة الكلمة الحاسمة في المواقف الحرجة. كما تمكن لاحقا من بسط هيمنته على المؤسسة الحزبية، عندما أزاح مسؤولها قايد أحمد الذي حاول أن يبني حزبا قويا ومنظما ومستقلا عن سيطرة الجهاز البيروقراطي والإداري المتغول والنافذ. ولكن الرئيس بومدين كان متوجسا من نيات قايد أحمد ويتتبع خطواته وأنشطته التي أشعرت بومدين أنها تجدف بعيدا بالحزب عن هيمنته وسلطانه. ومن ثم قام بوضع حد لتلك المبادرة، واستقدم شخصية موالية ولاء مطلقا لشخصيته نصبها على رأس جهاز الحزب: إنه الشريف مساعدية. والحقيقة، أن الرئيس بومدين كان يرفض قيام أي مؤسسة قوية وفاعلة خارج سلطته الفردية، وكان متأثرا إلى حد بعيد بتجارب الكواليس والتآمر التي ميزت المراحل السابقة، وطبعت الحياة السياسية بطابع الصراع والتنافس على قيادة المؤسسات الفاعلة في الجزائر. وقد أنجر عن هذا كله غلبة السيطرة الشخصية على المؤسسات والولاءات الشخصية، وغاب دور القواعد المؤسسية والقانونية، وتمركزت السلطة والقوة في يد شخص، كما قويت سلطة الموالين له، وتكونت بذلك نواة صلبة تحكمت في دواليب الدولة ومراكز القرار فيها. وعلى الرغم من أن مجلس الثورة رفع شعار القيادة الجماعية فلم يكن بمقدوره تجسيد ذلك في الواقع. فلم تكن اجتماعاته تعقد بانتظام، ولم تكن القرارات التي تصدر تعبر عن مداولاته، مما اضطر أغلبية أعضائه إلى الانسحاب منه. فقد كان أعضاؤه عشية تأسيسه عام 1965، (26 عضوا) ولم يبق منهم إلا (12 عضوا) غداة صدور الميثاق الوطني عام 1976.

لقد كان لقضية فقدان الثقة بين مختلف الأطراف انعكاس سلبي على عمل المؤسسات الجزائرية، حيث كان كل طرف يتوجس خوفا من الآخر، وكان منطق المؤامرة رائجا بشكل مثير ومريب. وقد أدركت قيادات الاستقلال أن من يملك السيطرة على القوة العسكرية يقرر أنماط السياسات والأبنية السياسية والتشريعية، ومن ثم عمل الرئيس بومدين على تطهير هذه المؤسسة الحيوية من المعارضين،

وجعلها أداة طيعة في يده وقد تمكن فعلا من ذلك. وحينما تمكن منها سهل عليه التمكن من غيرها، أي السيطرة الكاملة على جهاز الحزب، ومجلس الثورة.

وإذا كان لعوامل التوجس والتآمر وحب الزعامة دورها في استحواذ الرئيس على مختلف المؤسسات وشخصنتها ومركزة السلطة، فإن هناك عوامل أخرى ينبغي الإشارة إليها: فالجزائر عشية الاستقلال كانت تنازعها الانقسامات الإثنية والجهوية والسياسية والأيديولوجية، وتتهددها الأطماع الخارجية، وتعاني مشاكل اجتماعية واقتصادية، حيث الفقر والأمية والأمراض المزمنة، ومن ثم كانت الحاجة ماسة إلى سلطة مركزية قوية تضع حدا لأطماع الانفصال ولمواجهة التهديدات الخارجية، وكانت بحاجة إلى إنجاز مشروع تنموي وطني يجند الشعب خلفه. ويبعث فيهم الأمل، ويشعرون بمزايا الاستقلال الذي كان ثمنه غاليا. ولا شك أن مجرد مشاركتهم ولو مظهريا في مؤسسات بلادهم الناشئة تمثل لهم سعادة لا حدود لها. وحققت الجماعات المحلية إنجازات معتبرة في ميدان التعليم والتمدرس والصحة والطرقات والماء، وتوفرت للناس فرص للعمل حسنت كثيرا من أوضاعهم المزرية التي ورثوها من الحقبة الاستعمارية المدمرة.

وتجدر الإشارة كذلك إلى أن الثقافة السياسية لأمتنا العربية والإسلامية، والجزائر جزء منها تتعلق بالشخصية القوية المؤثرة وتمجدها، ومن ثم استغلت القيادات الجزائرية هذه السمة وعملت على توظيفها، وقد حاول الرئيس أحمد بن بلة فعل ذلك، ولكنه لم يتمكن على مستوى الفعل والواقع، على الرغم من تعلق الجماهير بشخصه، لكونه يمثل لهم صورة الاستقلال، لأن القوة العسكرية الحيوية كانت في يد غيره. وسعى الرئيس بومدين على بلوغ تلك الغاية فتحصل عليها، وتمكن من بناء سلطانه ونفوذه بالتدرج وفي تناغم، من البلدية والولاية وإلى الحزب والمؤسسة التشريعية والقضائية والتنفيذية، وكانت المؤسسة العسكرية ظهيرا قويا له في تحقيق تصوراته وإنجاز سياساته.

لقد لعبت الفئات البيروقراطية والتكنوقراطية دورا كبيرا في تقرير العمليات السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وحجمت إلى حد كبير دور المؤسسات التمثيلية

والسياسية. ويلاحظ ذلك جليا في هيمنة الهيئات الإدارية التنفيذية على المستويات المحلية، هيمنة رئيس الدائرة على البلديات وكذلك المصالح التنفيذية الولائية، وسلطة الوالي ودوره المتعاظم في الولاية وبالنسبة إلى المجلس الولائي والبلديات. وسلطة الوزارة في مواجهة الحزب، فحينما كان يقع الخلاف بين الطرفين كانت تحسم النتيجة لصالح الإدارة، وخير مثال على ذلك الخلاف الذي دار بين وزير الداخلية أحمد مدغري ومسؤول جهاز الحزب قايد أحمد انتهى لصالح وزارة الداخلية. لقد كانت الإدارة تستمد نفوذها من استنادها إلى المؤسسة العسكرية وقائدها الرئيس بومدين وتظاهرها بولائها المطلق له. وكذلك من بقائها فترة طويلة في المنصب ومعرفتها بالمسائل الإجرائية: المالية والإدارية. وتحولت تجربتها وخبراتها واستمرارها في مواقعها إلى قوة فعلية وسلطة حقيقية مكنتها من إدارة أمور الدولة الجزائرية، التي عملت هي (البيروقراطية المتنفذة) على تشكيلها وصياغتها، خصوصا وأن الكثير من هذه الفئات كانت تعمل في الإدارة الاستعمارية أو درست في فرنسا أو نقلت تكنولوجية التسيير الإداري والمؤسسي من فرنسا إلى الجزائر، واستغلت معرفتها في مواجهة ضعف المؤسسات السياسية الأخرى وعلى رأسها الحزب وعدم استقرار هياكله وقيادته، وكذلك عدم معرفة الرئيس بومدين بتلك العمليات الإجرائية البيروقراطية، وربما انبهاره بالمستوى الثقافي لمستشاريه الإداريين والماليين والاقتصاديين والتقنيين، الذين وجدوا في ذلك قوتهم، وعملوا على تقويتها وتعظيمها باسم الرئيس الذي وقف إلى جانبهم في مواجهة كل من يخالفهم، وبنوا تلك القوة على حساب الرئيس الذي أضعفه الانبهار بمهارتهم.

كما شهدت هذه المرحلة منافسة بل صراعا بين أطراف عدة، وكان الرئيس بومدين يدير اللعبة ويمسك الحبل، يمده أحيانا لطرف ويشده أخرى. فكلما أحس أن طرفا يتقوى حرض أطراف اللعبة الآخرين لتقليص نفوذه ومحاصرته. فقد فعل ذلك مع الحزب، ومع المعارضين داخل مجلس الثورة. وقد لوحظ ذلك جليا حينما حاول الرئيس بومدين استقطاب الاتحاد العام للعمال الجزائريين إلى جانبه عن طريق تعزيز الخيار الاشتراكي، وكذلك التنظيمات الطلابية، ومنح هذه التنظيمات دورا

معتبرا في الحياة السياسية في مواجهة الحزب ومسؤوله قايد أحمد. وإذا كان الرئيس بومدين قد كسب ولاء الجهاز البيروقراطي واليساريين بتبنيه الخيار الاشتراكي وانحيازه لهم، فإن هؤلاء قد نجحوا في تجيير الرئيس بومدين لخدمة مصالحهم وأفكارهم وأيديولوجيتهم، وتمكنوا خلاله من استبعاد فئات واسعة من المجتمع، ونجحوا في عرقلة عملية التعريب، وعلى رأسها تعريب الإدارة التي ظلت قلعة متحصنة متمنعة عن أن تدخلها تلك العملية. ونجحت تلك النواة الصلبة تحت شعار الدفاع عن مكاسب الثورة الاشتراكية ومحاربة الرجعية، في تهميش القوى الوطنية التي كانت تستهدف بناء دولة وطنية ضمن مبادئ أول نوفمبر. والحقيقة أن هذه القوة اليسارية المفرنسة حاولت الاستحواذ على مشروع بناء الدولة عشية الاستقلال، وعملت على قطع الجزائر من أصولها العربية والإسلامية والتأسيس لمشروع علماني تغريبي ماركسي، إلا أنها لم تنجح بفضل وقوف القيادات الوطنية المتشبعة بمبادئ أول نوفمبر والوفية لمبادئ الشهداء والمتشبتة بالقيم الأصيلة للجزائر. ومع ذلك فإن هذه الفئة التي تحولت إلى طبقة منظمة ظلت تعمل بإصرار ومتمسكة بمواقعها، وتدير اللعبة بحنكة مظهرة ولاءها للقيادة السياسية وعلى رأسها الرئيس بومدين.

لقد ذهب " ريغز " إلى أن دور الأجهزة البيروقراطية في البلدان حديثة الاستقلال يعد مهما وحاسما لكونها تعتبر مصدرا من مصادر السلطة السياسية. ذلك أنها تحوز وضعا متميزا بين المنظمات الوظيفية الأخرى التي تفتقر إلى الخبرة والمراس، ولا تتمتع بتقليد مهني. لذلك تصبح البيروقراطية أداة فعالة من أدوات النفوذ لكل من يريد أن يتصدى للحكم أو يسعى إلى الاستيلاء على السلطة السياسية. خصوصا وأن استكمال مظاهر السلطة السياسية يبرز عادة في البلدان المستقلة حديثا، خلال السيطرة على الجهاز البيروقراطي وضمان ولائه. ويزداد تأثير البيروقراطية لكونها تحتل مواقع استراتيجية، تؤهلها بدرجات متفاوتة، للاستحواذ على قدر كبير من السلطان والنفوذ السياسيين، وتغدو تبعا لذلك آلية للتحكم في مصائر الوطن والمواطنين. ويتعاظم هذا الدور في غياب سلطة سياسية مثقفة لا

تملك مؤهلات علمية ومهنية ودراية ومهارة، لتسيير الحياة اليومية للمؤسسات الإدارية والاقتصادية والاجتماعية والمالية والثقافية، ومن هنا تأتي قوتها. وقد كان ذلك حال السلطة السياسية مع البيروقراطية التي تحكمت في عصاب الحكومة وطوعت الجميع لخدمة تفضيلاتها التي ورثتها من العهد الاستعماري التمييزي والطابع المرضي للبيروقراطية المتسلطة. وتعمل البيروقراطية في غياب سلطة سياسية متمكنة ومثقفة، على اكتساب المزيد من المنعة والقوة في وجه التنظيمات الأخرى الأقل مأسسة وتنظيما في المجتمع، واكتساب المزيد من الامتيازات والنفوذ على حساب المواطنين والمنظمات الأخرى.[41] وقد كان ذلك حال الجزائر.

وهناك عامل آخر لعب دورا كبيرا في تقرير مدى فاعلية المؤسسات السياسية والدستورية في الجزائر، هو بلا شك المؤسسة العسكرية وعلاقتها بالمؤسسات المدنية. فقد ورثت الجزائر المستقلة علاقة مدنية – عسكرية محكومة بالتوجس والتنافس، بل وبالصراع. وبرز ذلك جليا حينما أطاحت قيادة الأركان بالحكومة المؤقتة التي كان على رأسها الرئيس ابن يوسف بن خدة وبالحكومة اللاحقة التي قادها الرئيس بن بلة. وظلت الكلمة النهائية في كل الصراعات أو المنافسات التي تحدث في الجزائر لصالح السلطة العسكرية ومن يلوذ بها. ويعد تداخل العلاقة بين العسكري والمدني سمة ملازمة لجل الأنساق السياسية في البلدان النامية، وتلعب المؤسسات العسكرية فيها أدوارا كبيرة وبلا قيود قانونية ومؤسسية ودستورية. وتتعقد هذه الظاهرة أكثر حينما يجمع العسكر السلطات العسكرية والسياسية معا. وهذا عينه الذي حدث بعد 19 جوان 1965.

ويشير " سيلييز " Cilliers إلى أن معظم المجتمعات الأفريقية يفتقر إلى أسس واضحة تسمح بإقامة علاقة سوية وسليمة بين المدنيين والعسكريين. فالعسكريون في هذه المجتمعات، عشية الاستقلال، يتحولون إلى قوة محتكرة لوسائل الاقتدار، وتهيمن على الثروة والسلطة والمناصب وتتحكم في توزيعها، وتمكن لفئة معينة من المجتمع وتعزز تسلطها.[42] وتدرك الأجهزة البيروقراطية والتكنوقراطية دور المؤسسة العسكرية وقوتها، لذلك تتمظهر بتقديم الولاء لها

ومداراتهـا حتى تتمكن من كسبها إلى صفها، خصوصا وأنها تدرك عدم دراية هذه المؤسسـة وأفرادها بالمهارات الإدارية والتقنيات الضرورية لإدارة مختلف شؤون الدولـة. وهكذا تتحول البيروقراطية إلى سلطة فعلية وحقيقية في مجال التخطيـط والاستشارة والتسيير والتنفيذ. وهذا النمط هو الذي طبع الحالة الجزائرية في هذه الفترة وما بعدها.

المبحث الثالث:البعد المؤسسي والدستوري والسياسي لبناء الدولة في الفترة (1976 – 1989)

حينما استقرت الأمور لنظام 19 جوان 1965، واختفت أو ضعفت العناصر المناوئة، وتثبتت مجموعة من الحقائق السياسية والاقتصادية والاجتماعية على الأرض، لاح للقيادة أن الأمور تسير على ما يراد لها، وأن نظام الأمر الواقع لا يكفي وحده، بل يقتضي تبريره في صياغات قانونية وسياسية ودستورية، وإضفاء عليه الشرعية والمشروعية. وقد جاء الميثاق الوطني ومن بعده الدستور لملء هذه الوظيفة، التي ظل النظام السياسي القائم يتحين الفرصة السانحة للوصول إليها، ليتمكن من إزاحة وصمة الانقلاب العسكري والافتقار إلى الشرعية الشعبية، وإعادة الاعتبار إليه على المستوى الخارجي. وقد كانت سنة 1976 مفعمة بالحيوية السياسية والحراك السياسي الشعبي المصاحب لميلاد الوثيقتين.

المطلب الأول: الميثاق والدستور

تميز النظام السياسي الجزائري بتغليب البعدين الأيدلوجي والسياسي على البعد المؤسسي. ومن ثم فإن القيادة الجزائرية أولت اهتمامها لصياغة برنامج سياسي وأيديولوجي مفصل جاد في صيغة ميثاق أطلق عليه الميثاق الوطني. حيث أعلن الرئيس بومدين في 19 جوان 1975 عن مشروع هذا الميثاق. وقد أوكل تحرير هذا المشروع إلى مجموعة من الإطارات البيروقراطية والتكنوقراطية المفرنسة واليسارية التي أصبحت بمثابة مستودعات تفكير النظام السياسي الجزائري. وتم عرض هذه الوثيقة للنقاش الشعبي لمدة شهر ابتداء من 5 ماي 1976، وتبع ذلك بعض التعديلات الطفيفة، ثم عرض على استفتاء شعبي حيث تم تبينه بأغلبية ساحقة، واقر في أمر رئاسي في جويلية 1976.

وتمحورت بنود هذا الميثاق حول الأطر السياسية والأيديولوجية التي ينبغي أن تقود عمليات بناء الدولة في أبعادها الفلسفية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

والآليات التي يتوجب تسخيرها لأداء تلك المهام. فقد حددت هذه الوثيقة برامج العمل والسياسات الكبرى والاستراتيجيات التنموية، التي ينبغي أن تجند لها كل الطاقات لإنجاز مهمات بناء الدولة الاشتراكية الحديثة والعصرية.

وقد أبرز الميثاق الوطني الأهداف المسطرة للاشتراكية في ثلاثة عناصر، وهي: تعزيز الاستقلال الوطني الذي يتجسد في القضاء على جميع أشكال النفوذ الإمبريالي وسيطرة الاستعمار الجديد، وذلك من أجل مواجهة متطلبات التنمية، التي يتوجب النظر إليها على أنها كل متكامل تقوم به الجماهير ولصالحها. وتشييد المجتمع المتحرر من استغلال الإنسان للإنسان. وتطوير الإنسان وتفتحه وتحسين مستواه الاجتماعي والثقافي.

وشدد الميثاق الوطني على أحادية حزب جبهة التحرير الوطني كحزب طليعي، وكقوة قائدة ومرشدة ومنظمة للشعب لتحقيق أهداف الثورة التي سطرها الميثاق الوطني، ويحدد الوسائل الكفيلة بذلك. وتقوم قيادة الحزب بتوجيه سياسة البلد ومراقبتها.

كما حدد الميثاق المحاور الكبرى لبناء الاشتراكية، والمتمثلة في تحقيق ثورة ثقافية، من شأنها رفع المستوى التعليمي والثقافي لأبناء الجزائر وتمكينهم من اكتساب قدرات تقنية ومهنية ومعرفية، ومكافحة الأمية والجهل والخرافة. ورفع مستوى المرأة التعليمي والاجتماعي. واكتساب التكنولوجيات الضرورية للتنمية الاقتصادية. وتحقيق ثورة زراعية من شأنها القضاء على الحرمان والطبقية والاستغلال، وإنجاز مهمات العدالة الاجتماعية المتمثلة في توزيع الأرض على الفقراء وعلى من هم أحق بها. وإقامة ثورة صناعية من شأنها إحداث تحولات عميقة في الاقتصاد الوطني. وتحفيز القطاعات الأخرى وعصرنتها، وكل ذلك من أجل تحسين مستوى معيشة الجزائريين. والقضاء على أشكال التخلف والتبعية الضاغطة والمعرقلة.

كما أوضح الميثاق أدوار المنظمات الجماهرية تحت قيادة الحزب الوحيد، وامتثالها وتجسيدها للخيار الاشتراكي. وأبرز كذلك مكانة الجزائر إقليميا وجهويا

وعالميا، ووقوفها على جانب حركات التحرر وإنجاز مهمات حركة عدم الانحياز، وبناء نظام اقتصادي دولي جديد، ومحاربة الاستعمار والميز العنصري.[43] لقد أضفى الميثاق الشرعية على الاختيارات السياسية والأيديولوجية للنظام السياسي.

ومن جهة أخرى طرح النظام السياسي دستورا للاسفتاء الشعبي يوم 19 نوفمبر 1976، حيث تم تبينه بأغلبية ساحقة وصودق عليه وأقر في 22 من الشهر نفسه. ويعد الدستور وثيقة رسمية صاغتها القيادة السياسية، مستهدفة بها إضفاء الشرعية على الهيئات الفعلية القائمة، وإعطاء الشرعية لأنماط العلاقات المختلفة بين مختلف الهيئات الحاكمة، وعلاقات الحكام بالمحكومين. كما يعتبر الدستور كآلية لترسيم موازين القوى القائمة وتوزعاتها، وتثبيت أنماط العلاقات الاجتماعية الموجودة أو المراد تغييرها. وجاء الدستور ليحول المبادئ التي نص عليها الميثاق الوطني إلى إجراءات عملية ملزمة. وقد تضمن الدستور مقدمة وتسعا وتسعين مادة. حيث شدد على النهج الاشتراكي الذي لا رجعة عنه. وأبرز الطابع الجمهوري للدولة، وصلاحيات المجلس الشعبي الوطني، ورئيس الجمهورية، والنظام القضائي، ووظيفة حزب جبهة التحرير الوطني، والجيش الشعبي الوطني، والسياسة الخارجية، وحقوق الإنسان والحريات الأساسية. واستخدم عبارة الوظيفة التشريعية والقضائية والتنفيذية بدلا من السلطة التشريعية والتنفيذية والقضائية وقد أعطى رئيس الجمهورية صلاحيات لا حدود لها. كما أوضح آليات الوصول إلى السلطة وكيفية ممارستها. والحقيقة أن الدستور جاء ليشدد على الوظيفة السياسية والأيديولوجية التي أقرها الميثاق الوطني هذه من جهة، وتثبيت الوضع القائم ونمط توزع السلطة وممارستها كما أرادها الرئيس بومدين والموالين له من جهة أخرى.[44] فالدستور جاء ليرسم واقعا صنعه أصحاب القوة والمصلحة، أي المنتصرون.

المطلب الثاني: الوظيفة التنفيذية (السلطات الواسعة للرئيس):

لقد أكد الدستور الصلاحيات الواسعة وغير المحدودة لرئيس الجمهورية وعمل على تقويتها. وقد غاب الفصل التقليدي للسلطات كمبدأ يحمي ممثلي الشعب من هيمنة الأجهزة التنفيذية، ويحقق للسلطة التشريعية وكذا القضائية استقلالهما من نفوذ القوة المتحكمة باسم وحدة السلطة والحزب، حيث يجمع رئيس الدولة في يده سلطات عدة. فهو رئيس الجمهورية والحكومة، والأمين العام للحزب الوحيد، ووزير الدفاع والقائد الأعلى للقوات المسلحة. ومن ثم، فإن أهم السياسات العامة والقرارات الجوهرية تعود إلى الرئاسة. ولا تمثل الهيئات التشريعية أدوارا معتبرة في إدارة شؤون البلد، بل تبقى مجرد غرف تسجيل للسياسات التي تقررها الهيئات التنفيذية وعلى رأسها مؤسسة الرئاسة.

لقد أسس دستور 22 نوفمبر 1976 نظاما رئاسيا يحظى فيه رئيس الجمهورية بصلاحيات لا حدود لها، جعله محور العملية السياسية والمؤسسات السياسية وسيدها، خصوصا وهو يجسد وحدة القيادة السياسية (الحزب والدولة). ومن ثم تقع على عاتقه مهمات رسم السياسات العامة وتنفيذها.

لقد بوأ الدستور رئيس الجمهورية مكانة متميزة في المعمار المؤسسي الذي صاغه، وأعطاه أدوارا حاسمة في تقرير عمل تلك المؤسسات. فهو صاحب السلطة التنفيذية وصلاحياتها، وهيئاتها تأتمر بأوامره وتنفذ سياساته، والحكومة تقوم بدور المساعد له. والذي يعين أعضاء الحكومة وصلاحياتهم، وهم مسؤولون أمامه. كما مكّن الدستور الرئيس من الحصول على وضع متميز إزاء الوظيفة التشريعية، حيث يشارك بشكل كبير في هذه الوظيفة التي تعود أصالة إلى المجلس الشعبي الوطني، وذلك بمبادرته بالقوانين، والتشريع بالأوامر، وتمتعه بصلاحيات إعادة قراءة القانون الذي لا يرغب في صدوره. وبإمكان الرئيس استدعاء المجلس لدورة استثنائية، بينما يتطلب ذلك ثلثي أعضائه. ويتمتع الرئيس بصلاحيات حل المجلس الشعبي الوطني بلا شرط أو قيد. ويخول الدستور رئيس الجمهورية صلاحيات رسم سياسة الأمة الداخلية والخارجية وتوجيهها وتنفيذها. وهو الممثل للدولة الجزائرية

في المجال الخارجي وفي علاقاتها الدولية. حيث يعين السفراء، ويعقد الاتفاقات ويوقعها. ويتمتع بصلاحيات واسعة في ميدان القضاء. وهو الذي يمتلك القدرة على إعلان حالة الاستثناء وكذلك حالة الطوارئ، وإعلان حالة الحرب. وينتخب رئيس الجمهورية عن طريق الاقتراع العام المباشر، بعدما تقوم قيادة الحزب بتزكيته مرشحا وحيدا.[45]

المطلب الثالث: الوظيفة التشريعية

تجدر الإشارة في البداية إلى أن الدستور أطلق على السلطة التشريعية اسم الوظيفة التشريعية. وربما كان هذا التعبير صحيحا، لأنها لا تشرع حقا بل تضفي الشرعية على تلك العملية التي تقوم بها في حقيقة الأمر السلطة التنفيذية. وينص دستور 1976، على أن الوظيفة الأساسية للمجلس الشعبي الوطني هي التشريع، والسهر على الدفاع عن تقوية الثورة الاشتراكية وتعزيزها. وتشير هذه المهمة الأخيرة إلى الخضوع المطلق للنائب لتوجيهات الحزب وأوامره، وانضباطه بتعاليمه وتعليماته، ذلك أن الحزب هو الذي يختار المرشح في القائمة الانتخابية ويجند المناضلين والشعب للقيام بالمهمة الانتخابية. وتبعا لذلك، فإن المجلس الشعبي الوطني يتوجب عليه أن يعمل على صياغة مبادئ السلطة السياسية وتوجيهاتها في شكل قوانين ملزمة وقابلة للتنفيذ.

تشكل المجلس الشعبي الوطني في 25 فبراير 1977، حيث انتخبت أعضاؤه لمدة خمس سنوات عن طريق الاقتراع العام المباشر والسري، وضم (261) نائبا، ويعتبر حزب جبهة التحرير الوحيد المخول بتقديم المرشحين للنيابة. ويكون ذلك ضمن قائمة وحيدة تضم ثلاثة أضعاف المقاعد محل المنافسة بين أولئك المرشحين. ويشترط في المرشح أن يكون نزيها وألاّ ينتاب ماضيه شائبة الوقوف ضد ثورة التحرير وفي صف المستعمر، وأن يكون قد بلغ الثلاثين من عمره. ثم تقوم اللجان المخولة بدراسة ملف المرشح لمنصب النيابة. وتبقى كلمة اللجنة الوطنية التي يرأسها رئيس الجمهورية والقيادة السياسية المعاونة له هي الكلمة الأخيرة في عملية الترشيح لمنصب النيابة. ولما كان الحزب يحتكر مهمة الترشيح للنيابة، فإن النائب

يجد نفسه مجبرا على التقيد بالسياسات الحزبية إن أراد الظفر بمنصب النيابة لمرة أخرى في المستقبل. كما يلعب قادة الحزب والسلطات السياسية أدوارا كبيرة بل وحاسمة في توزيع المناصب الأساسية داخل المجلس، سواء تعلق الأمر برئيس المجلس الشعبي الوطني ونوابه أو برؤساء اللجان المختلفة. حيث يلعب المكتب السياسي واللجنة المركزية للحزب دورا أساسيا ومطلقا في عملية التوزيع تلك. وقد كان رابح بطاط رئيس المجلس الشعبي الوطني وعضوا في المكتب السياسي، كذلك وجود نسبة كبيرة من أعضاء اللجنة المركزية للحزب من

العسكريين، الذين يمتلكون نفوذا قويا في تقرير السياسيات العامة واختيار المرشحين للنيابة وللمناصب داخل المجلس. وهكذا يتحول هذا المجلس إلى محفل لتزكية السياسات الحكومية وإلباسها الشرعية.

لم يكن بمقدور هيئة تصاغ بهذا الشكل وتحدد لها مجموعة من الأطر والقيود، أن تؤدي وظيفة إصدار القوانين المعبرة عن خيارات الشعب الذي انتخبها. وقد لوحظ ذلك جليا في فترات السبعينيات والثمانينيات. وحتى حينما حاول النظام السياسي القيام ببعض الانفتاحات التي طرحها على المجلس الشعبي الوطني، حاولت بعض مراكز القوى إفشالها، فلجأت السلطات الحكومية إلى أسلوب الإغراءات المادية لتمرير تلك البرامج، وكان ذلك في عهد حكومة مولود حمروش في نهاية الثمانينيات.

إن مسوؤلي العديد من اللجان هم مسؤولون وأعضاء في اللجنة المركزية للحزب، وهذا ما يقوي نفوذهم وسيطرتهم على العمل التشريعي، ويقلص صلاحيات وأدوار النواب. كذلك فإن قيادة المجلس الشعبي الوطني ترى أن وظيفتها ووظيفة المجلس وأعضائه هي الترجمة العملية لتوجيهات رئيس الجمهورية الذي يجسد سلطة الحزب والدولة.[46]

المطلب الرابع: الوظيفة القضائية

على الرغم من أن الوظيفة القضائية هي التي يفترض فيها أن تضع السقف والحدود للأنشطة السياسية وتتحكم فيها، إلا أن حقائق الأمور تقول: إن السياق السياسي الذي تتحرك فيه الهيئات القضائية هو الذي يقرر لها أدوارها ووظائفها، وهذا ما يلمس في النظام الجزائري ونظم الدول النامية التي تفتقر إلى استقلال السلطات المعروفة تقليديا، والذي دعا إليه المفكرون السياسيون وأثنى عليه الفقهاء الدستوريون.

لقد كانت الظلال السياسية حاضرة وقوية في النظام القضائي الجزائري، حيث نص الدستور على مفهوم " الوظيفة القضائية " وليست السلطة القضائية هذه من جهة أولى، ومن جهة ثانية، فإن العدالة يتوجب عليها أن تعمل على الدفاع عن مكاسب الثورة الاشتراكية وحماية مصالحها. وهذا ما يجعل من القاضي مناضلا وقاضيا في آن واحد. وتؤدي هذه الفكرة إلى طمر فكرة استقلال القاضي وخضوعه للقانون فقط. كما أن القاضي يفتقر إلى مبدأ الحصانة الذي يمكنه القيام بوظائفه، وفقا لما ينص عليه القانون، وما يمليه عليه ضميره. فلا يوجد نص يحميه من تعسف الوصاية التي بيدها تعيينه وتبديله. كما يعطي النظام القضائي صلاحيات واسعة لوكيل الجمهورية على حساب قاضي التحقيق بشأن الحجز. وهذا عينه هو الذي يفتح الباب واسعا للهيئات التنفيذية للتدخل في شؤون الهيئات القضائية ويقلص من صلاحيات القاضي واستقلالية القضاء. وإذا أضيف إلى ما سبق، وجود المحكمة الثورية التي تتكون من العسكريين، وتستهدف بالدرجة الأولى الأنشطة السياسية، أي قمع أي معارضة سياسية أو رأي مخالف للنظام السياسي الرسمي، فإن استقلالية القضاء تصبح بلا معنى.[47] والحقيقة أن فكرة وحدة السلطة المتمثلة في الحزب والدولة والتي يجسدها رئيس الجمهورية ويمارسها، تجعل كل السلطات (الوظائف) الأخرى تابعة له.

المطلــب الخامـــس: الحـــزب

تقلص دور حرب جبهة التحرير الوطني في المرحلة السابقة لهاتة بشكل كبير، وظل يحتل مرتبة التبعية للأجهزة التنفيذية على مستوى الممارسة، وغابت مكانته حتى في النصوص المختلفة. ومع صدور الميثاق الوطني عام 1976، أولت نصوصه الحزب مكانة معتبرة، وهذا على الرغم من أن الذين صاغوا هذه الوثيقة لم يكونوا قادة الحزب، بل إطارات بيروقراطية يسارية.

لقد كان على القيادة التي تولت صياغة الميثاق الوطني أن تحدد مهام الحزب ووظائفه، وأن تمنحه الإمكانات التي تساعده على أداء تلك المهام. وقد جاءت النصوص تؤكد على أن الحزب هو القوة الطليعية التي تتولى مهام القيادة وتوجيه الشعب وتنظيمه من أجل ترسيخ أهداف الثورة. وهو القائد والمرشد في تحقيق متطلبات الثورة، وهو القوة القائدة للمجتمع. ومن ثم يمكن القول: إن هذه الوثيقة قد حددت مكانة ودورا معتبرا للحزب ضمن الهياكل السياسية الوطنية، وكرسته حزبا وحيدا في الحياة السياسية الجزائرية، ومنحته صفة القائد الأيديولوجي والموجه والمراقب الوحيد لسياسية البلد.

وحتى يتمكن الحزب من تجسيد ذلك، ينبغي أن يفسح له بممارسة دور المحرك في المؤسسات السياسية المختلفة، وتعيين أعضائه في المناصب الأساسية لأجهزة الدولة واشتراطه منح المناصب السياسية للمناضلين، وكذلك الترشيح للهيئات المنتخبة في الدولة يتم بناء على اقتراح الحزب وتزكيته.

ومن جهة أخرى، تمت هيكلة الحزب وتنظيمه، حيث توجد الخلية على مستوى المؤسسة أو الحي، والقسمة على مستوى البلدية، وتمثل المندوبية همزة الوصل بين القسمة والمحافظة وتوجد المندوبية على مستوى الدائرة، في حين توجد المحافظة على مستوى الولاية. وينبثق عن المؤتمر الوطني لجنة مركزية ومكتب سياسي وأمين عام للحزب.

لقد جاءت النصوص ترسخ هيمنة الحزب الوحيد على الحياة السياسية والمهنية، حيث لا يسمح بإنشاء أي تنظيم سياسي أو مهني خارجه، وبروز أية محاولة للقيام بعمل مخالف تجرم ويخون أصحابها ويخضعون لمحاكمة محكمة أمن الدولة. لذلك لا يوجد اتحاد مهني ونقابي خارج الاتحاد العام للعمال الجزائريين، ولا يوجد تنظيم شباني أو نسائي، أو تنظيم للمجاهدين، أو الفلاحين، أو المحامين، أو المهندسين خارج هيمنة حزب جبهة التحرير. وهكذا تحولت هذه التنظيمات إلى اتحادات تعاضدية تراقب الحياة السياسية والاجتماعية والمهنية. وتعزز سلطة النظام القائم وتختصر الحياة السياسية، وتقوي الكفاءة الضبطية للنسق السياسي الشمولي، وتحتكر شرعية التعبير عن الآراء والمصالح وتجميعها، واختيار البدائل والتفضيلات السياسية.

لقد كان الرئيس بومدين يتخذ من مجلس الثورة أداة لإدارة الصراع السياسي ضد خصومه الموجودين في المواقع المختلفة، السياسة والعسكرية، وتمكن من إزاحتهم من تلك المواقع، وخلاله الوضع من المعارضة التي كانت تقف حجر عثرة في طريق إنجاز بسط نفوذه وهيمنته على مقاليد الأمور. ولما صفا له الجو، بدأ يرسخ تلك الوضعية وذلك الأمر الواقع خلال إقامة مؤسسات رسمية، ونصوص دستورية، ومبادئ وتوجيهات سياسية تضفي الشرعية على تلك الوقائع والصيغ.

وكان حزب جبهة التحرير الوطني وتنظيماته الجماهيرية المختلفة الوريث الجديد لمجلس الثورة في عملية إدارة الصراع، خصوصا حينما طهر من خصوم بومدين، وأصبح ولاؤه محضا لهذا الأخير. ومع ذلك، فإن دور حزب جبهة التحرير الوطني ظل محدودا ومحتشما في فترة الرئيس بومدين.[48]

لقد نشط الحزب بشكل لافت في فترة الرئيس الشاذلي بن جديد، وتجلى ذلك على مستوى التنظيم والممارسة. وأصبح ممثل الحزب، على جميع المستويات، يحتل مكانة معتبرة في تقرير السياسات وتحديد الصلاحيات وصناعة القرارات أو وقفها. وقد أسندت المناصب المهمة والحساسة لإطارات حزبية، أي تم الجمع بين الوظيفة الإدارية والحزبية، حيث يجمع الوزير بين منصب الوزارة وعضوية

المكتب السياسي أو اللجنة المركزية. وغدا المحافظ على المستوى الولاية رقما أساسيا في إدارة شؤون الولاية بمعية الوالي وقائد القطاع العسكري، وأحيانا فاقت صلاحيات محافظ الحزب صلاحيات شريكيه الأساسيين.

وقد استخدم الرئيس الشاذلي بن جديد وفريقه الحزب كأداة لإدارة صراعهم مع الحرس البومديني القديم وأطاحوا بهم، بل وحولوا عناصر منهم إلى المحاكم ومجلس المحاسبة بسبب " الفساد وتبديد المال العام ". وأزيح آخرون لكونهم تحولوا إلى معوقين للإصلاح والتطوير، ومحافظين على التوجه اليساري المعادي لقيم الأمة وثوابتها. والحقيقة أن هناك توجها سياسيا انفتاحيا بدأ يبرز مع بداية الثمانينيات ولو بشكل محتشم، وكانت هناك أطراف ترفض التغيير وتعمل على المحافظة على الوضع القائم، أي المحافظة على مصالحها التي اكتسبتها بفعل وجودها في مواقع ريعية. وقد لوحظ ذلك جليا عشية إعادة هيكلة التجمعات الفلاحية والمؤسسات الصناعية، حيث شنت بعض القيادات الحزبية حملات ضد تلك العمليات، ورفضت الإصلاحات الاقتصادية وأي شكل للانفتاح وحرية التجارة، واعتبرت الانفتاح خيانة لمصالح الشعب وتوجها برجوازيا يخدم الفئات الرأسمالية على حساب الفئات الهشة. وكان لتعديل الميثاق الوطني سنة 1986، دور معتبر في دفع عملية الانفتاح قدما وتقليص الطابع الأيديولوجي الاشتراكي للسياسات العامة الجزائرية.

لقد كانت للأزمة الاقتصادية التي ضربت الجزائر منذ منتصف الثمانينيات، والتي ترجع أسبابها إلى انهيار أسعار المحروقات بشكل مأساوي، آثار كبيرة في تسريع عملية الإصلاح وتغيير الخط السياسي. وقد حاول الرئيس الشاذلي توجيه النقد واللوم إلى المسؤولين على جمودهم وتصلبهم الأيديولوجي، ودعاهم إلى الاعتماد على التسيير العقلاني والعلمي الذي يميز التجارب العالمية الناجحة وتبنيها، وانتقد تغليب الطابع الاجتماعي على ما عداه من الجوانب الأخرى، وعلى رأسها الجوانب الاقتصادية.

لقد بدأت تبرز رؤية جديدة مغايرة لما سبق، فيما يتعلق بإعادة بناء الدولة الجزائرية، وذلك على الرغم من أن النظام السياسي لم يعلن تخلصه كلية من الرؤية الاشتراكية والأحادية الحزبية، واحتكار الدولة للشأن الاقتصادي. ومع ذلك فإن النقد ظل يتوجه إلى الطابع الاجتماعي للمؤسسات الاقتصادية، وسياسة الدعم وضعف الأداء.

وتجدر الإشارة إلى أن عمل الحزب كان متأثرا بالسياق العام للبلاد، من حيث الوضعية الاقتصادية، والبنية السياسية والاجتماعية، والعلاقة بين المؤسسة العسكرية والسياسية، وثقافة القيادة السياسية وقيمها، والسياق الدولي وأنماط ترتيب القوى فيه. وإذا كان الحزب قد هيأت له الظروف في عهد الرئيس الشاذلي القيام بأدوار معتبرة وممارسة صلاحيات كبيرة، فإن هذه الحالة لم تدم طويلا بفعل الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية المتدهورة من جهة، وبفعل الصراعات الداخلية من جهة أخرى. فقد شهدت الحياة السياسية صراعا بين أجنحة النظام، أي بين "الإصلاحيين" و"المحافظين"، وقد برز ذلك جليا في الصراع بين رئاسة الحكومة التي يقودها عبد الحميد الإبراهيمي، والذي كان يدعو إلى الإصلاح الاقتصادي والتخلص من سياسة تغليب الجوانب الاجتماعية على حساب الاقتصادية، وإلى ضرورة " تبني المعايير الاقتصادية والفاعلية والرشادة "، وجهاز الحزب بقيادة الشريف مساعدية، الذي كان يتشبث " بفكرة المكاسب الشعبية ومصالح الطبقات المحرومة ". ونقل هذا الصراع إلى قبة المجلس الشعبي الوطني، وتجلى كذلك على صفحات الجرائد، ولدى التنظيمات المهنية. لقد رأت هذه الفترة شللا في الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية، وكان لفعل ذلك الصراع دور كبير، بالإضافة على الفساد السياسي والمالي والمحسوبية والجهوية التي استشرت في دواليب الدولة الجزائرية، التي شلتها صراعات المصالح الضيقة، وعطلت طاقاتها الحية، وسدت منافذ الأمل لدى أبنائها، وترتب على ذلك موجات من الاحتجاجات عمت كثيرا من المدن الجزائرية. وانتهت الأمور بميلاد أحداث أكتوبر 1988 أو توليدها، ليتسنى

للطرف الأقوى في سرايا السلطة فرض تفضيلاته والإطاحة بخصومه المحافظين الذين كانوا يرفضون التغيير.[49]

المطلب السادس: تقويم هذه المرحلة

تميزت هذه المرحلة باستتباب الأمور لقيادة 19 جوان 1965، مما ساعدها على القيام بصياغة الميثاق الوطني والدستور، مضفية الشرعية على الوضع القائم والممارسات والهيئات التي ترغب في إنشائها لاحقا. ولم تكن هذه النصوص ولا المؤسسات والهيئات التي نتجت منها لتغير شيئا من الأمر الواقع والحقائق التي رسمتها القوة الفاعلة، المتمثلة في القوة العسكرية وحلفائها ومواليها من الأجهزة البيروقراطية والتكنوقراطية.

لقد ظل الرئيس هو القائد الأعلى للقوات المسلحة ووزير الدفاع ورئيس الحكومة والأمين العام للحزب. ولم يكن دور المجلس الشعبي الوطني أكثر من غرفة تسجيل لما تقرره الحكومة والأجهزة البيروقراطية المتنفذة. وظل دور الحزب في عهد الرئيس بومدين وقبل انعقاد المؤتمر الرابع عام 1979، مجرد تابع للحكومة ومزكيا سياساتها. وظل مجلس الثورة هو الميدان الذي تقرر فيه تلك السياسات، وهو الأداة التي استخدمها الرئيس بومدين لإدارة الصراع مع خصومه وإزاحتهم، حيث لم يبق في عضويته إلا العناصر الموالية له. وفرض على الحزب نوع من الإبعاد المعنوي، وغيّب دوره في النصوص الأساسية حتى صدور الميثاق الوطني عام 1976. وقد توفي الرئيس بومدين قبل انعقاد مؤتمر الحزب الرابع الذي توجت أعماله بانتخاب الرئيس الشاذلي بن جديد.

لقد شهدت فترة الرئيس ابن جديد انفتاحا سياسيا حتى ولو لم تنص عليه الوثائق الرسمية، وبرز ذلك في إعادة هيكلة هيئات الثورة الزراعية والمؤسسات الاشتراكية، ودعوة القيادة السياسية إلى تبنى سياسات براغمتية في التنمية. وسعى النظام السياسي إلى تنويع علاقاته الخارجية في المجالات التجارية والتسليح،

ومحاولة إضفاء طابع الاعتدال والتوازن على سياسة الجزائر الخارجية ومحاولة إخراجها من الطابع الأيديولوجي الذي خيم عليها في العقدين السابقين.

وإذا كان نظام الرئيس بومدين قد قلص دور الحزب ومكّن لمجلس الثورة من تولي مهام الحزب والسلطة التشريعية، فإن نظام الرئيس ابن جديد قد مكّن للحزب ليتولى أدوارا معتبرة في إدارة العملية السياسية، وإدارة الصراع ضد مراكز القوى التي كانت تكبح عملية التطور والإصلاح والانفتاح، وتمكن من الإطاحة بهم في النهاية. وقد توسعت صلاحيات الحزب، خصوصا وأن إطارات الدولة والحكومة الذين يقودون الوزارات المهمة هم قادة في الحزب، ويحتلون مناصب وأعضاء في اللجنة المركزية أو المكتب السياسي. كذلك فإن الحزب استطاع أن يؤثر في الحياة الاجتماعية والثقافية والاقتصادية والسياسة، لكونه يمتلك وحده شبكة ضخمة من التنظيمات الجماهرية المهيمنة على جميع القطاعات في نظام ريعي يقوده حزب واحد ويمنع فيه أي شكل رسمي للمعارضة. وساعد في ذلك كله وجود إيرادات نفطية معتبرة. ولكن تردي الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية بسبب انهيار أسعار النفط في العام 1986، تركت انعكاساتها على مجمل الحياة السياسية ووظائف المؤسسات السياسية، وفرضت على النظام السياسي إعادة النظر في سياساته وتوجهاته الاقتصادية والاجتماعية، والقيام بتعديلات وتغييرات فيها، ليتمكن من مواجهة التحديات الداخلية، حيث البطالة ونقص المواد الأساسية التي أدت إلى الاحتجاجات الشعبية والانتفاضات عبر التراب الوطني، ومواجهة التحديات الخارجية حيث المديونية الخارجية والأقساط المترتبة عليها وكذلك الفوائد.

لقد حاول النظام السياسي وبالذات رئاسة الجمهورية والحكومة والإدارة تجاوز تلك العقبات بالدعوة إلى الإصلاحات الاقتصادية والاجتماعية، ومحاولة تغليب الجوانب الاقتصادية على الجوانب الاجتماعية، ونقد منطق الدولة الرعوية التي تهتم بالجوانب التوزيعية وتهمل الجوانب الانتاجية التي تعد الركيزة الأساسية في العملية الاقتصادية. وقد انجر عن ذلك صراع ضمني بل وحتى علني بين من سموا "بالمحافظين" الذين تمترسوا في مواقع حزبية وتنظيمات جماهيرية وعلى

رأسهم مسؤول الحزب محمد الشريف مساعدية ومن ولاه، وبين " من سموا "بالإصلاحيين" المتموقعين في رئاسة الجمهورية والحكومة، ويمثلهم رئيس الحكومة عبد الحميد الإبراهيمي ومولود حمروش الأمين العام للرئاسة والعربي بلخير مدير ديوان رئيس الجمهورية. وكلما تأزمت الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية، قابلها مزيد من الصراع بين ذينك الجناحين في أشكال عديدة، حيث احتلت حرب المواقع مكانة متقدمة، كما استخدمت الدعاية والشائعات بشكل لافت، ولما رفضت مراكز القوى الانفتاح بأسلوب هادئ، جاء التغيير بأسلوب عنيف وإكراهي وتجلى ذلك في أحداث أكتوبر 1988، التي أسست لمرحلة جديدة هي مرحلة التعدية السياسية واقتصاد السوق.

المبحث الرابع: البعد السياسي والمؤسسي والدستوري لبناء الدولة لفترة (1989–1992)(مرحلة التعددية)

كانت أحداث أكتوبر 1988 بمثابة رصاصة الرحمة على مراكز القوى المتمثلة في الجناح الرافض لأي تغيير. ذلك أنه على إثر تلك الأحداث الدامية، أعلن رئيس الجمهورية عن إصلاحات سياسية قادمة. وباشر في إزاحة مسؤول الأمانة الدائمة للحزب: محمد الشريف مساعدية، الذي عمل على كبح عملية الإصلاحات . وأقال رئيس الحكومة عبد الحميد الإبراهيمي. وعين في الأمانة الدائمة للحزب عبد الحميد مهري، الذي يعد شخصية مرنة ومنفتحة وتربطه به علاقة قرابة، وله مراس سياسي سيساعده على إدارة لعبة الكواليس الضرورية لتحييد المناوئين، وضمان سيولة عملية التغيير. بينما عين على رأس الحكومة قاصدي مرباح مدير المخابرات السابق لما تتميز به هذه الهيئة من تأثير بالغ في دواليب الحكم في الجزائر، وخبرة مرباح وتجربته في إدارة الشأن العام. كذلك فإن هذا التعيين سيضمن سند المؤسسة الأمنية والعسكرية في عملية الإصلاحات، ويضغط على القوى المناوئة في المؤسسات المختلفة. كما شرع النظام في القيام بتجسيد عمليات الإصلاحات خلال الإعلان عن تعديل الدستور، وتطبيق ما سينجر عن ذلك.

المطلب الأول: دستور 1989 وانعكاساته

شكلت رئاسة الجمهورية هيئة أوكلت إليها صياغة الدستور، الذي عرض على الاستفتاء الشعبي في 23 فبراير 1989، وحصل على الموافقة الشعبية بنسبة تقارب (74%) من الأصوات المعبر عنها.[50]

لقد وصف هذا الدستور بأنه تجسيد لهندسة جمهورية ثانية، وذلك لما تضمنه من تحولات سياسية ومؤسسية. فقد تخلى عن الطابع الأيديولوجي للدولة، ولم تعد الاشتراكية قدرا محتوما على الجزائر والجزائريين لا يمكن التراجع عنها. وكذلك تم التخلي عن فكرة الأحادية الحزبية لصالح التعددية السياسية والتعددية الصحافية

وحرية التعبير، والسماح بتشكيل جمعيات سياسية وغير سياسية خارج هيمنة الحزب، وفتح المجال للمجتمع المدني، واقترنت الإصلاحات السياسية بالإصلاحات الاقتصادية، حيث فتح المجال لاقتصاد السوق وحرية التجارة، وعملت الدولة على تغليب الجوانب الاقتصادية على الجوانب الاجتماعية، وتجلى ذلك في انسحابها من تحمل التبعيات الاجتماعية للتحولات السياسية والاقتصادية.

لقد جاءت مضامين هذا الدستور بمثابة مخرجات لجملة من المدخلات الداخلية والذاتية والخارجية المتجهة إلى النسق السياسي، والتي تمثل الشروط التي خلالها يتحرك ويؤدي الوظائف المطلوبة منه. فعلى الصعيد الداخلي تراكمت مجموعة من الطلبات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية، التي فرضها الحراك الاجتماعي وضعف أداء المؤسسات المختلفة، وسوء التسيير، والفساد المالي والإداري والسياسي، وطبيعة النظام السياسي الاشتراكي الذي غلب عليه الطابع التوزيعي والاحتكاري، وهيمنة فئة من النفعيين الذين اتخذوا من الأحادية الحزبية ملاذا ومستودعا للمكاسب، وفرضوا اغترابا على الطاقات الفاعلة، وتقارب سلوكهم مع سلوك الأجهزة البيروقراطية النافذة والتي فرضت هي بدورها استبعادا للأغلبية الساحقة من المواطنين، وسيجت على نفسها في عالم المصالح واقتسام الريوع، وظهرت في أعين الشعب بكونها طبقة أنانية فاسدة تخدم مصالحها الخاصة على حساب الصالح العام.

وافتقر الشعب إلى قنوات التعبير، التي تمكنه من انتقاد الأوضاع وتبليغ مطالبه، وافتقاره إلى قنوات صادقة وفاعلة تمكنه من طرح خياراته وبدائله ومشاركته في صياغة السياسات العامة التي تستجيب لاحتياجاته وطموحاته. فلا صحافة حرة ومستقلة توصل آراءه واختياراته، ولا ممثلين حقيقيين يصنعون القوانين المعبرة عن تلك الاختيارات. لقد تكون في الجزائر جيل له طموحاته ومؤهلاته، يرغب في المشاركة في خدمة بلده، ويسعى إلى تجسيد ما تعلمه، ووعده به السياسيون القائمون على شؤون وطنه. خصوصا وأن هذا الوطن يعج بأغلبية شبانية مليئة بالطموح والأمل، وترغب في بناء الدولة الجزائرية الحديثة والقوية

والعادلة. وتريد أن تترجم ذلك الطموح في شكل مؤسسات فاعلة ومنفتحة تخضع للمساءلة السياسية. إلا أن هذه التطلعات كانت تصطدم بصلابة صد المتنفذين المنتفعين من حالة الجمود والإبقاء على الوضع القائم، ولو كان ذلك على حساب سلامة الوطن ومنعته، وعلى حساب الأغلبية الساحقة من المواطنين. وهكذا فقد تكون جو من انعدام الثقة والكراهية بين الشعب ورموز السلطة. وغابت هيبة الدولة وجلالها والولاء لها من قلوب الكثير من المواطنين، وعمت حالة من السلبية واللجوء إلى التحطيم. وتمثلت الطلبات الآتية من داخل النسق السياسي، فيما كانت تدعو إليه فئة الإصلاحيين الذين كان فريق منهم صادقا في دعوته لإخراج البلاد من حالة الشلل والانهيار، والتسريع في تحقيق متطلبات الإصلاح والتنمية، وضع حد للطفيليين والمنتفعين، وهناك فريق آخر يجاري الفريق الغالب. وعلى الصعيد الخارجي كانت رياح الديمقراطية والتغيير تكتسح أجزاء معتبرة من المعمورة كما حدث في الشيلي، وبولندا، والاتحاد السوفيتي، والأردن، وكوريا الجنوبية.[51]

لقد تضافرت تلك المدخلات جميعها وتركت بصماتها في مضمون دستور 23 فبراير 1989، الذي يعد أكثر دساتير الجزائر ديمقراطية وانفتاحا. حيث وجدت كل الأطياف السياسية موقعا لها فيه، من وطنيين وإسلاميين وبربريين وعلمانيين. وتمكنت تلك الأطياف من تشكيل أحزابها السياسية وروافدها من التنظيمات والاتحادات والجمعيات ووسائل التعبير المختلفة. فقد نص الدستور على أن حريات التعبير وإنشاء الجمعيات وحرية التجمع مكفولة للمواطن، وحق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي معترف به، وأن الحريات الأساسية وحقوق الإنسان والمواطن مضمونة. وكفل الدستور كذلك حق الدفاع لحماية الفرد والجماعة من تعسفات السلطة أو اعتداءاتها، وحق الإضراب، وأقر مبدأ المساواة بين كل المواطنين في الحقوق والواجبات بما فيها حق الانتخاب. كما نص الدستور على مبدأ الفصل بين السلطات، وأجل مبدأ الشرعية الشعبية محل الشرعية الثورية. وأبرز صلاحيات السلطات التقليدية الثلاث: التشريعية والتنفيذية والقضائية. وأعطى صلاحيات واسعة للسلطة التنفيذية التي يتولاها رئيس الجمهورية يساعده في ذلك رئيس

الحكومة المسؤول أمامه وأمام المجلس الشعبي الوطني. حيث يمارس رئيس الجمهورية صلاحيات واسعة بما فيها تعيين رئيس الحكومة وأعضائها وإنهاء مهامهم. ولم يرتب دستور 1989 على رئيس الجمهورية أية مسؤولية فيما يتعلق بأداء مهامه.[52] وقد مزج الدستور بين نمطين لأنظمة الحكم، وهما النظام البرلماني والنظام الرئاسي، ولئن أبرزت النصوص الدستورية ذلك المزج، فإن الغلبة على الصعيد العملي كانت دائما لصالح النظام الرئاسي وسماته أو شبه الرئاسي.

المطلب الثاني: سمات الحياة السياسية في فترة (1989 – 1992)

لقد مثلت التحولات السياسية والدستورية التي شهدتها الجزائر نمطا جديدا لإعادة بناء الدولة وصياغتها على أسس جديدة، وذلك ما اقره الدستور وأبرزته المتغيرات الجديدة التي طرأت على الحياة السياسية. وهكذا فقد أنشئت أحزاب سياسية معبرة عن الانقسامات الاجتماعية والسياسية والثقافية الموجودة في بنية النسق الاجتماعي الكلي الجزائري. وصاحبها إنشاء جمعيات تمثل روافد لها وقنوات تعبير تعبر عن توجهاتها وتقوم بتجنيد الناس وحشدهم لصالحها، وهي بذلك تمثل إلى جانب تنظيماتها موارد سياسية تعينها على كسب المزيد من القوة والاقتدار، سواء تعلق الأمر بالانتخابات أو بفرض بدائلها السياسية بشأن تقرير مضمون السياسات العامة التي ينبغي رسمها. وتأسست صحف جديدة مستقلة، حزبية وغير حزبية، كما تأسست جمعيات متعددة وأصبحت الجزائر تعج بالحيوية التي تثير الانتباه، إما إعجابا بالتجربة الوليدة التي تحتاج المزيد من الدعم والرعاية، وإما توجسا من مآلها وما ستتركه من انعكاسات على دول الجوار والمنطقة العربية عامة. لقد نظرت النظم العربية، وهذا بعكس شعوبها، نظرة يطبعها الارتياب إلى هذه التجربة الديمقراطية الوليدة في الجزائر. وعملت نظم عربية على ثني النظام الجزائري عن السماح بإنشاء أحزاب إسلامية، التي سيكون لها تأثيرها في الحياة السياسية والاستقرار في هذه الأقطار (المغرب، تونس، مصر)، وستدفع القوى الاجتماعية والشعبية إلى تبني مثل هذه الاختيارات.

وإذا كانت القوى الاجتماعية والشعبية في الجزائر قد هللت لهذه التجربة، فإن فكرة التعامل معها تنوعت واختلفت. فهناك من قرأ هذه التحولات قراءة سياسية متأنية استشف خلالها طبيعة النظام السياسي الذي لم يتخلص بعد من عقلية الأحادية، ومن ثم فإن هذه التحولات هي آلية لإحداث تغيرات تساعد القوى الحاكمة على المحافظة على مكاسبها أو تعظيمها وليس خسران السلطة والخروج من باب ضيق، خصوصا وأن القوى الطامحة والمتحفزة لم تخف نيتها في محاسبة رموز السلطة كما برز ذلك جليا في خطابات الجبهة الإسلامية للإنقاذ لاحقا. وبناء على ذلك فإن النظام السياسي كان يستهدف من عملية التحول، التخلص من أعباء السياسة الاجتماعية التي أنهكت كاهله، في ظل وضعية اقتصادية متردية ومطالب اجتماعية متنامية. وكان عليه أن يقايض السياسة الاجتماعية مقابل الحريات السياسية، أي يتخلى عن السياسة الاجتماعية وسياسة دعم المواد والسلع، ويحمل المواطنين تكاليف التحولات الاقتصادية، التي تفرضها المؤسسات المالية الدولية والاحتياجات الداخلية. وقد تصور مهندسو النظام أن خير من يمكن أن يؤدي مهمة تبعات التحول والانتقال إلى اقتصاد السوق، وهي مهمة صعبة وشاقة، هي قوى المعارضة وعلى رأسها القوى الإسلامية التي تحظى بشعبية وخطابها يجذب القوى الشعبية ويجندها. وضمانة النظام في ذلك، قيام جبهة التحرير الوطني بدور لعبة الميزان، والوقوف في المنتصف بين طموح الإسلاميين وطموح القوى العلمانية وعلى رأسها جبهة القوى الاشتراكية. ولعل هذا البديل الأفضل الذي خيم على تصورات مهندسي العملية السياسية والمشهد السياسي المأمول من أية عملية سياسية انتخابية محلية أو نيابية يمكن إجراؤها لاحقا.

وإلى جانب هذا التصور، هناك منطق المحافظة على السلطة والبقاء فيها، والقبول بتحولات في مستويات محددة لا تتعلق بالمواقع الأساسية المؤثرة والتي تعد مصدرا للتغيير الحقيقي والفعلي في الجزائر. ومن ثم يمكن للمعارضة أن تشارك في الحياة السياسية ولا يمكنها أن تدير دفة الحكم أو تقود رئاسة الجمهورية، حتى ولو مكنها الصندوق الانتخابي من ذلك. حيث تمثل رئاسة الجمهورية والتي يرأسها

رئيس عسكري بالدرجة الأولى، مصدر التغيير والمركز الأساسي لصناعة السياسات والقرارات الجوهرية والإستراتيجية. ومن هنا يمكن القول: إن التحولات السياسية كانت بمثابة آلية لإدارة الأزمة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي تثقل كاهل النظام السياسي وتشل قواه، وتعد الإصلاحات كعلاج وعملية إنعاش له تعمل على إطالة عمره بأسلوب مغاير لما كان متبعا في السابق. وهذا المنطق هو الذي سيقرر مستقبل الديمقراطية الوليدة في الجزائر من جهة، ومنطق لعبة صفرية تستهدف كسب كل شيء أو ترك كل شيء، لعبة كان يتشبث بها غلاة كل الطرف في كل موقع من جهة أخرى.

لقد شهدت هذه الفترة ميلاد عدد كبير من الأحزاب قارب الستين بل تجاوز ذلك. فإلى جانب حزب جبهة التحرير الوطني، تأسست جبهة الإنقاذ الإسلامية، التي ضمت تحت يافطتها العريضة تيارات عديدة، من السلفيين المتطرفين والمعتدلين، ومن دعاة الإصلاح والمشاركة إلى دعاة المغالبة والإطاحة بالنظام والتكفيريين وبقايا جماعة مصطفى بويا علي الجهادية، وجماعة الجزأرة التي التحقت بالجبهة بعد فوزها بالانتخابات البلدية، كما ضمت كل المحتجين على الوضع القائم. لقد مثلت الجبهة الإسلامية الاحتجاج الديني الرافض للوضع القائم والداعي إلى التغيير ومحاسبة رموز النظام التي يصفونها بالفساد والثراء الفاحش على حساب الجموع العريضة من الفقراء.

وتأسست جبهة القوى الاشتراكية التي يقودها آيت أحمد، وقد كانت تنشط في السر وفي المهجر منذ عام 1963. ووجدت فضاءها في منطقة القبائل ولدى الناطقين بالقبائلية إلى حد كبير وفي المناطق التي يوجدون بها. وتضم نخبة واسعة من الإطارات الموجودة في مواقع إدارية واقتصادية وثقافية واجتماعية متعددة. وقد تميزت بشعارها " لا لدولة إسلامية ولا لدولة بوليسية ". وتلعب شخصية قائدها آيت أحمد الكارزمية دورا كبيرا في اجتذاب المناضلين إليها، كما يلعب خطابها العلماني التغريبي، من جهة أخرى، دورا معتبرا في اجتذاب التيارات العلمانية المفرنسة نحوها، ونحو القوى السياسية الأخرى التي تشترك معها في المشرب الفكري

والأيديولوجي واللغوي. كما تأسس التجمع الثقافي الديمقراطي بقيادة سعيد سعدي، وهو أحد قادة الثقافة الأمازيغية ومناضليها وقد وجد فضاءه في منطقة القبائل وفي الفئات التغريبية والعلمانية المفرنسة في بعض المناطق الحضرية. واشتهر بخطابه الحاد اتجاه التيارات الإسلامية والعروبية، وتبنيه مضامين التجربة الغربية فيما يتعلق بالمرأة والمدرسة والمسجد. كما تأسست حركة المجتمع الإسلامي (حماس) بقيادة محفوظ نحناح، والتي تمثل جناح الإخوان المسلمين في الجزائر، وقد كانت هذه الحركة تنشط في السر منذ الستينيات. وقد تأخرت في تأسيس حزبها لكونها كانت متخوفة من مآل الديمقراطية التعددية في الجزائر، حيث ظل عناصرها ينشطون باسم جمعية الإرشاد والإصلاح. وتضم هذه الحركة في صفوفها نخبة كبيرة من المثقفين والذين لهم تكوين متميز في الثقافة الإسلامية والثقافة العامة وقد مثلت هذه الحركة منطق الإحياء الديني الذي يركز على التثقيف السياسي والاجتماعي والديني وعلى التزكية والتربية وإصلاح أحوال الناس وتوعيتهم. كما تميزت هذه الحركة بدعوتها إلى التغيير الهادئ والهادف، ورفعت شعار المطالبة والمشاركة. وشهدت هذه المرحلة ميلاد حركة النهضة الإسلامية التي يقودها عبد الله جاب الله، وهي جناح آخر لفكر الإخوان المسلمين حتى ولو لم تكن مرتبطة تنظيميا بهم. وتضم على غرار حركة المجتمع الإسلامي نخبة من المثقفين الذين تربوا في محاضنها خلال مرحلة السرية، وتجد فضاءها في منطقة الشرق الجزائري بالدرجة الأولى ولكنها توسعت لاحقا. ويتراوح خطابها بين خطاب الجبهة الإسلامية للإنقاذ وخطاب حركة المجتمع الإسلامي. كما تشكلت أحزاب أخرى، ولكن وزنها النسبي مع هذه الأحزاب المذكورة كان محدودا.

وحتى تتمكن هذه الأحزاب من أداء أدوارها بفاعلية وتعميق تأثيرها، أنشأت روافد لها تتمثل في الجمعيات والتنظيمات النقابية والصحف. فقد أنشأت الجبهة الإسلامية للإنقاذ تنظيما نقابيا غدا منافسا قويا للاتحاد العام للعمال الجزائريين بل ومتفوقا عليه. كم أصدرت صحيفة أسبوعية سمتها " المنقذ " أصبحت الصحيفة الأولى بلا منازع من حيث عدد مبيعاتها. كما كان لجبهة القوى الاشتراكية

صحيفتها، وتنظيماتها، بما فيها التنظيمات التي كانت محل صراع بينها وبين التجمع الثقافي الديمقراطي، الذي كانت له هو أيضا صحيفته وروافده. وكذلك مثلت جمعية الإرشاد والإصلاح، ومجلة الإرشاد وجريدة النبأ، وتنظيمها النقابي روافد لحركة المجتمع الإسلامي. وكان لحركة النهضة جريدتها وجمعيتها، وتنظيمها النقابي. لقد عملت هذه التنظيمات السياسية (الأحزاب) على توسيع نفوذها كذلك في الجامعات والكشافة والاتحادات والتنظيمات الطلابية والنسوية والشبانية.

وقد ترتب على هذا الانفتاح السياسي إجراء انتخابات بلدية وولائية في عام 1990، فازت الجبهة الإسلامية للإنقاذ في البلديات بحوالي (46%) وفي الولائية بحوالي (55%)، بينما حصلت جبهة التحرير الوطني على حوالي (37%) و(36%) على التوالي، وحصل التجمع الثقافي الديمقراطي على (5%) و(3%) تقريبا على التوالي، وحصل الأحرار على حوالي (7%) و(5%) على التوالي.[53] وقد حفز هذا الفوز جبهة الإنقاذ على المزيد من الاندفاع في طلباتها، ومنها المطالبة بحل البرلمان الذي لم يعد يمثل الحقائق الاجتماعية والسياسية التي أفصحت عنها التعددية والانفتاح السياسي. وقوبلت هذه النتائج بمزيد من التشنج لدى الأقلية العلمانية، التي بدأت تتحرك في مسيرات مضادة تدعو إلى وقف زحف "الظلاميين" أي الإسلاميين. كما مارست السلطات السياسية والإدارية الحاكمة ضغوطا على البلديات التي تسيرها جبهة الإنقاذ وضيقت عليها، وحدّث من صلاحيتها لتظهر بمظهر العاجز.

وعلى الجانب الآخر كانت السلطات السياسية تتحرك لهندسة الاقتصاد الجزائري عبر إصلاحات متعددة الجوانب، تمس البنوك والتجارة الخارجية، والمؤسسات الاقتصادية. وأصدرت الحكومة مجموعة من القوانين تمكن تلك الإصلاحات من التحقق واقعيا. وفسح المجال للاستثمارات الخاصة الوطنية والأجنبية، وتخلت الدولة عن احتكار التجارة الخارجية. وبدأت الحكومة مفاوضات مع صندوق النقد الدولي. وقد تولت مهمات الإصلاحات الاقتصادية حكومة مولود حمروش، التي اعتمدت على مجموعة من الخبراء والتكنوقراط بما فيهم شخصيات

أجنبية. ووضعت هذه الحكومة نصب عينيها مهمة القيام بإصلاحات اقتصادية واجتماعية عميقة في قطاع الفلاحة والتجارة الخارجية والبنوك. إلا أن هذه الإصلاحات جاءت في ظروف صعبة، حيث المديونية الخارجية وتدهور أسعار النفط، وعدم توفر الإمكانات الضرورية لتمويل المؤسسات، وارتفاع أسعار المواد والمطالب الاجتماعية المختلفة، والمنافسة السياسية الحادة، وهو ما جعل هذه الحكومة عرضة لانتقادات حادة ستمكن المعارضة من حشد قاعدة عريضة ضدها. وقد حاولت حكومة حمروش استغلال الوضع الدولي المصاحب لحرب الخليج الثانية والاستفادة من ارتفاع أسعار النفط، لتعميق إصلاحاتها.

لقد كانت نتائج الانتخابات المحلية لعام 1990 مصدرا لسلوكات سياسية مؤسفة، حيث ازداد الاستقطاب بين الحكومة وأداتها السياسية جبهة التحرير الوطني وجبهة الإنقاذ. وعلت لغة التشدد والصراع على حساب الخطاب الهادئ، الذي تقتضيه المرحلة، وتتطلبه ديمقراطية ناشئة قابلة للعطب في أي لحظة. وغلب المتصلبون في كل فريق دعاة الاعتدال والتعايش. وجاء قانون إعادة تقسيم الدوائر الانتخابية، الذي اقترحته حكومة حمروش، والذي كان يشتم منه ريح المناورة والتآمر والتحيز، حيث عمدت الحكومة إلى تكثير الدوائر التي فازت فيها جبهة التحرير في الانتخابات البلدية، واعتبرت دوائر موالية لها.

وهو ما أثار حفيظة جبهة الإنقاذ، التي كانت تسعى لتجنيد الجماهير خلفها، وتنتقد الحكومة معتبرة إياها مزورة لإرادة الجماهير سلفا. كما أن جبهة الإنقاذ كانت تعاني انقسامات داخلية بين أجنحتها على قيادتها والزعامة فيها، وقد برز ذلك لاحقا في الانتقادات التي كان كل طرف يكيلها للطرف الآخر. حيث كان عباسي مدني يريد أن يكرس نفسه قائدا ورئيسا وناطقا رسميا وحيدا للجبهة، في حين كان الأغلبية الساحقة تفضل القيادة الجماعية في اتخاذ القرارات. لقد كان قانون تقسيم الدوائر الانتخابية هو السفينة التي يمتطيها عباسي مدني، والرافعة التي تمكنه من الإيقاع بخصومه عبر الدعوة إلى إضراب عام في شهر ماي 1991. حيث احتشدت الجماهير الإنقاذية في الساحات العمومية في المدن الكبرى، وشلت الحياة. وفسر

ذلك النشاط على أنه عصياني مدني يستهدف الإطاحة بالنظام. ومن ثم قامت الهيئات النظامية الأمنية والعسكرية بالتدخل وفض تلك الاعتصامات بالقوة واعتقال قادة الجبهة الإسلامية للإنقاذ. وفي ظل هذه الأجواء أقيل مولود حمروش من على رأس الحكومة وجيئ بسيد أحمد غزالي محله، ليواصل مسيرة الإصلاحات ويشرف على "الانتخابات النيابية النظيفة" كما سماها هو. حيث جرت لاحقا في ديسمبر 1991، وفازت الجبهة الإسلامية بـ 188 مقعدا، ومشاركتها في 199 مقعداً للدور الثاني، منها 143 مقعدا يفترض أن تكون لصالحها، بينما حصل حزب جبهة التحرير على 16 مقعدا، أي بأقل من (4%)، وحصلت جبهة القوى الاشتراكية على 25 مقعدا، أي بنسبة (6%) تقريبا وحصل المستقلون على 3 مقاعد، أي بأقل من (1%).[54]

لقد ترتب على هذه النتائج مزيد من التشنج لدى الفرقاء السياسيين والقوى الفاعلة صاحبة القرار. وبدأت الخطابات السياسية التي يعلنها المتطرفون في كل الأطراف والمواقع المختلفة، تبعث على الخوف وتعكر الأجواء وتطغى على حساب خطاب التهدئة والتعقل. وإذا كانت خطابات التحذير والتشدد التي تتردد على ألسنة قادة من الجبهة الإسلامية، فإن هناك أصواتا متطرفة من العلمانيين تدعو الجيش إلى التدخل ووقف المسار الانتخابي، وقطع الطريق على الإسلاميين، وقد دعت جبهة القوات الاشتراكية هي أيضا بدورها إلى مسيرة ولتكن يوم 02 جانفي 1992، لقطع الطريق أمام الدولة الأصولية. إلاّ أن القوى التي ستقوم بمهمة حشد القوة لتقويض المسار الانتخابي، هي مجموعات " المجتمع المدني " المفبرك الذي يعبر عن القوى العلمانية المؤثرة والمتحفزة وصاحبة النفوذ داخل المؤسسة العسكرية. حيث شكلت هذه المجموعات " لجنة إنقاذ الجزائر " التي قادها عبد الحق بن حمودة، الأمين العام للاتحاد العام للعمال الجزائريين، تسنده في ذلك التنظيمات العلمانية وقيادات فكرية متغربة تمثل الأقلية النافذة في الجزائر. وفي ظل هذه الوضعية المقلقة والمريبة، قدم الرئيس الشاذلي استقالته، وحل البرلمان كذلك وعاشت الجزائر فراغا دستوريا مقصودا.

لقد أظهرت مجريات مرحلة التعددية هذه كثيرا من الثلمات والسلوكات التي تتنافى مع مقتضيات الديمقراطية. حيث سيطرة الأجنحة المتطرفة داخل السلطة الحاكمة، وداخل جبهة الإنقاذ، والأحزاب السياسية عامة، وتواطؤ الفئات المتصلبة والمترددة في عرقلة مسار التحولات السياسة. ولعبت الفئات المنتفعة دورا كبيرا في إفشال الإصلاحات الاقتصادية والسياسية، حيث روجت لخطاب تهويلي بشأن مستقبل الجزائر. وأظهرت مآلات الأمور انعدام الإرادة السياسة الصادقة في التمكين للديمقراطية. ولعبت الصحافة الفرنسية والغربية والمفرنسة في الجزائر، دورا سلبيا في التخويف من الإسلاميين، كما ساعدهم في ذلك الفئات المتطرفة من الحركات الإسلامية التي تبنت خطابا تكفيريا انقلابيا وإقصائيا. وكانت الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية المتردية التي جرت ضمنها التحولات غير مواتية بالإضافة إلى الفجوة الواسعة بين أنماط الثقافات السياسية في الجزائر.

إن دراسة عملية الانتقال إلى التعددية من نظام شمولي وتسلطي، تقتضي معرفة هويات أولئك الذين يدافعون عن الوضع القائم واستراتيجياتهم ومصالحهم، وأولئك الذين يكافحون من أجل إصلاحه وتغييره. ومعرفة الأبعاد الهيكلية السائدة والمؤثرة، ومعرفة قواعد الممارسة السياسية، ومعرفة نمط ميزان القوى السائد، والعلاقة بين السياسيين والعسكريين، ذلك أن النمط السائد في النظم الشمولية هو تداخل ما هو سياسي مع ما هو عسكري، وغلبة الطابع العسكري على القرارات السياسية الاستراتيجية، وارتباط الأجهزة البيروقراطية بالمؤسسات العسكرية والأمنية والاستفادة من مساندتها ودعمها. وهذه الحالة نجدها في الجزائر حيث تعمل تلك الأجهزة على إظهار نفسها بأنها في خدمة المؤسسة العسكرية، وأنها تجسد رغباتها وسياساتها وتوجهاتها.

ويمكن الاستناد إلى تحليلات كل من " غيليرمو أودونيل " و"فليب شميتر " بشأن عملية الانتقال في النظم التسلطية، حيث يقولان: " ... استشراء طاعون السياسيين المدنيين الذين يرفضون القبول بغموض العملية الديمقراطية ويناشدون القوات المسلحة بحثا عن " الحلول " مخبئين مصالحهم الشخصية والفئوية وراء

الشعارات المديونية عن المصالح الوطنية، ولم يتدخل الجيش في أية حالة من دون دعم مدني مهم وفاعل ".[55]

لقد طالبت الأقليات العلمانية، والطبقات السياسية المنتفعة، الجيش بالتدخل وإنقاذ الجمهورية التي غدت "محل خطر "، وخوفت الجيش من مصير محزن على غرار ما حدث للسافاك في إيران، وأن محاكم الماحسبة الشعبية التي ستنصبها جبهة الإنقاذ لهم غدت قاب قوسين أو أدنى، وغذت هذه الحملة الشعواء خطابات متطرفي جبهة الإنقاذ. وهكذا تراكمت مجموعة من العوامل والظروف وأفضت إلى وأد المشروع الديمقراطي الوليد في الجزائر.

وخلاصة القول: إن التطرف والتطرف المضاد هما المسؤولان عن فشل التحولات سلميا.

المبحث الخامس: إدارة الجزائر بمؤسسات انتقالية وجدل الحوار والعنف خلال (1992 – 1995)

أدت عملية إفشال المسار التعددي السلمي إلى بروز مسار مغاير طبعه العنف وغياب لغة الحوار، والاحتكام إلى منطق القوة والغلبة على حساب القواعد والإجراءات الشرعية والقانونية، حيث تعطلت المؤسسات الشرعية أو عطلت، وفتح المجال لمؤسسات انتقالية لإدارة الحياة السياسية والأمنية والاجتماعية والاقتصادية.

المطلب الأول: المؤسسات الانتقالية

لقد قرر قادة الجيش ومصالح الأمن، على إثر فوز الجبهة الإسلامية للإنقاذ بالانتخابات النيابية، وضع حد لطموحات الإنقاذيين بفرضهم الاستقالة على الرئيس الشاذلي بن جديد، حيث امتثل هذا الأخير لإرادتهم وقدم استقالته في 11 جانفي 1992. وكانت حججهم أن جبهة الإنقاذ ووصولها إلى السلطة تمثل انقلابا على الديمقراطية وخطرا على الوحدة الوطنية، وعلى القادة العسكريين، وأنهم سيكونون محل محاكمات شعبية عن الفساد.

وعلى إثر إقالة رئيس الجمهورية ووقف المسار الانتخابي، تولى المجلس الأعلى للأمن المهمة، وقام بتعيين المجلس الأعلى للدولة الذي سيحل محل مؤسسة الرئاسة ويعمل تحت رئاسة جماعية مكونة من خمسة أعضاء هم: خالد نزار وزير الدفاع، وعلي كافي مسؤول منظمة المجاهدين، وعلي هارون كاتب الدولة لحقوق الإنسان، والتيجاني هدام عميد مسجد باريس، ومحمد بوضياف الذي يرأس هذا المجلس.

لقد عملت شخصيات عدة بدافع من المقررين السياسيين في السلطة، على إقناع محمد بوضياف بالعودة إلى الجزائر وقيادة سفينتها التائهة أو الموشكة على الغرق. وصوروا له حالة الجزائر وما يتهددها من أخطار، وأن إنقاذها هو اليوم بيده. والحقيقة أن جريدة السلام الحكومية ظلت لنحو سنة كاملة تناشد محمداً

بوضياف بالعودة إلى الجزائر وذلك خلال سنة 1990. وظل الرجل متردداً، وذلك لمعارضته الشديدة لحكم الأجهزة العسكرية والأمنية.

وعلى الرغم من قبول بوضياف المهمة، إلاّ أنه ظل مرتابا من ممارسات المقررين والمتنفذين في سراي السلطة، ولم يكن مرتاحا لممارساتهم، خصوصا وقد أدرك الفساد وحجمه الذي يعم دواليب السلطة وأجهزتها وهيئاتها، مما دفعه إلى التصريح والتنديد بما أطلق عليها " المافيا المالية والسياسية ". وحاول التفلت من شراكها بانفتاحه على المجتمع وعلى بعض الطبقات السياسية، والتفكير في فتح صفحة للمصالحة بين أبناء الجزائر، وكسر الحصار المضروب عليه من طرف المقررين، إلا أنه وجد نفسه محاطا بفئة صلبة متضامنة عملت على تقييد حرية حركته، ومع ذلك حاول التنصل من قبضتهم وإبراز رغبته في الاستقلال من هيمنتهم، وقد ترتب على سلوكه الاستقلالي والرافض للفساد والرشوة اغتياله جهارا في مدينة عنابة من قبل أحد حراسه المقربين الذي ينتمي إلى نخبة عسكرية خاصة.[56] وقد شهدت هذه المرحلة اعتقال آلاف من أعضاء جبهة الإنقاذ في محاشر في الصحراء، وبروز ظاهرة العنف والاغتيالات التي تركزت خصوصا على " الهيئات النظامية ".

لقد تم استخلاف محمد بوضياف بعلي كافي كرئيس للمجلس الأعلى للدولة، وضم رضا مالك إلى عضوية هذا المجلس. وأقيل رئيس الحكومة غزالي وحل محله عبد السلام بلعيد، والذي احتفظ بدوره بوزارة المالية والاقتصاد. وقد تبنت هذه الحكومة سياسات اقتصادية مخالفة للنهج الإصلاحي الذي اتبعته الحكومات السابقة، حيث تراجعت عن تحرير التجارة الخارجية، وأولت الدولة دورا كبيرا في عملية التسيير. وأعلنت أن العملة الصعبة ستخصص لمؤسسات الدولة الإستراتيجية كقطاع الإسمنت والقطاع الفلاحي والاحتياجات الضرورية للمواطنين، كالدواء والغذاء ومواد البناء. لقد اتبعت حكومة عبد السلام سياسة اقتصادية موجهة، نظر إليها البعض على أنها سياسة متصلبة ترجع العجلة إلى الوراء وتعطل التنمية والإصلاحات، بينما فسرها البعض الآخر على أنها تعكس الحالة الاجتماعية

والسياسية والأمنية المتردية، ومن ثم لابد من سياسة اجتماعية تأخذ احتياجات الشعب في الاعتبار، وذلك حتى لا توسع دائرة التذمر والسخط التي من شأنها دفع الشباب إلى تعاطي العنف والالتحاق بالجماعات المسلحة. ومع ذلك لم تعمر حكومة عبد السلام بلعيد طويلا حيث تمت إقالته في شهر أكتوبر من عام 1993، ليخلفه رضا مالك على رأس الحكومة. وقد اشتهر مالك بمقولته " العنف ينبغي أن ينتقل إلى الجهة الأخرى "، وقد عرف بسياسته الاستئصالية التي تعتمد " الكل الأمني " رفقة مجموعة من الجنرالات، وقد شهدت هذه المرحلة مآسي دموية محزنة، حيث اختطاف الأفراد وقتلهم ورميهم في الطرقات، مما ترتب عليه حالة من الرعب والخوف المطبق والهروب إلى الخارج.

كما قام المجلس الأعلى للدولة بتنصيب المجلس الوطني الاستشاري بتعيينه ليخلف المجلس الشعبي الوطني في مهامه. كما تم تعيين اليمين زروال وزيرا للدفاع خلفا لخالد نزار، وتعيين الجنرال العماري قائدا للأركان ومنسقا للقوات الخاصة.

لقد كان مفترضا بقاء المرحلة الانتقالية إلى نهاية عام 1993، ولكنها مددت بشهر، أي تمديد عمر المجلس الأعلى للدولة برئاسة علي كافي إلى 31 جانفي 1994.

لقد اجتمعت هيئة ممثلة لعدد من الأحزاب وممثلي التنظيمات (المجتمع المدني) وشخصيات وهيئات حكومية وعسكرية في ندوة أطلق عليها ندوة الوفاق الوطني، وكان ذلك في 25 و26 جانفي 1994، وقد أسفرت هذه الندوة عن أرضية مشتركة سميت أرضية الوفاق الوطني، حيث حددت برنامج عمل يتعلق بالأهداف السياسية والأمنية الاقتصادية والاجتماعية التي من شأنها إخراج الجزائر من أزمتها متعددة الجوانب. ونتجت عن هذه الندوة هيئات انتقالية جديدة، تمثلت في رئاسة الدولة، والحكومة، والمجلس الوطني الانتقالي. وتضمنت تلك الأرضية مجموعة من المواد التي تنظم الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية. وعلى إثر هذه الندوة عين المجلس الأعلى للأمن وزير الدفاع اليمين زروال رئيسا للدولة، وذلك حسب ما نصت عليه المادة السادسة من أرضية الندوة الوطنية للوفاق. ومنح صلاحيات

رئيس الجمهورية وحل محل المجلس الأعلى للدولة. وفي شهر أوت 1994 أقيلت حكومة رضا مالك وحلت محلها حكومة مقداد سيفي، التي أقدمت على عمليات الإصلاح الاقتصادي وإعادة الجدولة والتفاوض مع المؤسسات المالية. كما أسفرت الندوة عن تشكيل مجلس وطني انتقالي يخلف المجلس الوطني الاستشاري. وهو مجلس معين وليس منتخبا. ويضم ممثلي مجموعة من الأحزاب والهيئات والتنظيمات التي تشكل المجتمع المدني. ويقوم هذا المجلس بوظيفة المجلس الشعبي الوطني فيما يتعلق بوظيفة التشريع والمراقبة والمحاسبة والمساءلة. واعتبرت الندوة الوطنية منتدى جديدا لفتح حوار جاد لا يقصي أحدا ممن ينبذ العنف ويحترم قوانين الجمهورية.[57] والحقيقة أن الذين هندسوا الندوة استهدفوا إطالة عمر المرحلة الانتقالية والتحكم في مقاليد الأمور.

المطلب الثاني: جدل الحوار والعنف

ما أن توقف المسار الانتخابي حتى شهدت الجزائر مآسي مؤلمة، حيث اعتقال السلطة للآلاف من أعضاء الجبهة الإسلامية للإنقاذ من جهة، وتشكل العمل المسلح من الجهة المقابلة وانطلاق العنان للعمل العنيف. وغياب لغة التعقل والحكمة وبروز لغة السلاح والدم، وانتشار الخوف والرعب. حيث تشكلت الحركة الإسلامية المسلحة والتي تحولت لاحقا إلى الجيش الإسلامي للإنقاذ، ثم بدأت تتشكل جماعات مسلحة أطلق عليها الجماعات الإسلامية المسلحة، واتسعت دائرة العنف خلال سنوات 1993، و1994، وأصبح الحديث عن مئات القتلى خلال الأسبوع وبلا مبررات سياسية وبدون معرفة البواعث، مما دفع إلى مزيد من التساؤل عن هوية الفاعلين ومن يقف خلفهم وما هي دوافعهم. لقد تعددت أشكال الاغتيال والقتل وبأساليب وحشية وبشعة، من تمثيل بالجثث ورمي في الطرقات وازدادت أفعال الاختطاف والتنكيل والاعتداء على الأعراض. وطالت الاغتيالات الشرطة، والجنود، والدرك، والصحفيين لتمتد لاحقا للمثقفين، والأطباء، والأئمة، وعامة الناس. والحقيقة أن الذين دفعوا الثمن كانوا من البسطاء بالدرجة الأولى سواء كانوا عسكريين أو مدنيين. وشهدت هذه المرحلة مزيدا من الاقتتال بين الجماعات

المسلحة أنفسها، بسبب الاختلافات في وجهات النظر بشأن المستهدفين وأساليب التكفير والاستغلال ودرجة التغلغل والزعامات، وقبول الحوار أو رفضه، وهكذا تعددت الجماعات المسلحة المختلفة، فهناك الجيش الإسلامي للإنقاذ، والجماعة الإسلامية المسلحة، والفدا، ثم برزت لاحقا الجماعة السلفية للدعوة والقتال، وغيرها من الجماعات المقاتلة المختلفة. ولم تتوقف الأمور على القتل والقتل المضاد، بل اتسعت لتشمل تفجير وسائل النقل العمومي والأكياس الملغمة والمقابر والقتلى أنفسهم.

وعلى الجانب الآخر، فإن الطبقة السياسية قد انقسمت هي بدورها بشأن الأوضاع المأساوية التي تعيشها الجزائر، فهناك فريق يدعو إلى الحوار والمصالحة ويتمسك بهذا الخيار، ويرفض إصدار بيان بموقف يدين تلك الأعمال ويطالب بالحل السياسي ويدعو إلى حوار دون إقصاء، ويرى أن الأزمة سياسية وتحتاج إلى حل سياسي وليس عسكريا وأمنيا فقط. وقد مثل هذا الفريق كل من جبهة القوات الاشتراكية وفريق معتبر من جبهة التحرير وحركة النهضة وحركة حماس والحركة الديمقراطية في الجزائر. بينما هناك فريق آخر يدعو إلى استئصال الإرهاب والإسلام السياسي، واستخدام القوة وتبني الخيار العسكري والأمني على حساب الحوار والمصالحة، بل كانوا ينتقدون أية دعوة للحوار والمصالحة ويتهمون كل من يتبناهما بالأصولية والتطرف. ويمثل هذا التيار الاستئصالي: التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية. والحزب الجمهوري (الشيوعي) بقيادة الهاشمي الشريف، والتجمع الجمهوري بقيادة رضا مالك، ومجموعة من التنظيمات (المجتمع المدني) الذي تقوده ليلى عسلاوي (وزيرة سابقة)، وبن حبيلس (وزيرة سابقة). ويعبر هذا الفريق عن التيار النافذ والقوي داخل المؤسسة العسكرية والأمنية، والتي تبنت الخيار العنيف في إدارة الأزمة الجزائرية وكانت نتيجتها ربع مليون قتيل، وخسائر بمئات ملايير الدولارات. وعلى الرغم من غلبة الخيار الإكراهي فإن خيار الحوار والمصالحة ظل ماثلا ولو على استحياء، ذلك أن النظام لم يقصر استراتيجيته على الخيار العسكري وحده، وإن كان ذلك هو المفضل لديه والأكثر استخداما، ولكنه

وظف خيار الحوار والتصالح إلى جانب ذلك ولو بشكل محدود. ولم تتوقف اتصالات النظام بطريق مباشر أو غير مباشر مع قيادات الجبهة الإسلامية للإنقاذ الموجودين في السجون أو الأحرار. ولكن كل طرف ظل متمسكا بجملة شروط قبل القيام بأية تنازلات مفترضة، وكانت الأجنحة المتصلبة وخطاباتها المتطرفة هي الغالبة في مواجهة الأجنحة الأكثر اعتدالا والداعية إلى تبني خيار الحوار والمصالحة، وهو ما كان يدفع إلى مزيد من العنف والأعمال الدموية ويطيل عمر الأزمة.

وعلى الرغم من أن الرئيس زروال قد أعلن عن حوار لا يقصي أحدا إلا أن منطق التصلب قد هيمن، حيث رفضت قيادة جبهة الإنقاذ دعوة المسلحين إلى وقف العمل المسلح ما دامت في السجن، ورفض النظام الاستجابة لمطالبهم قبل نبذهم العنف، وعلت لغة حسم الصراع عن طريق القوة والوسائل الإكراهية، وظلت الأمور تتراوح في مكانها، وفشلت كل المساعي الحميدة التي قادتها شخصيات وطنية وخارجية: عربية وإسلامية.

وفي 31 أكتوبر أعلن الرئيس زروال أن المساعي التي استهدفت الحوار قد فشلت.[58] وأن الجزائر مقبلة على مسارات جديدة وأن الدولة عازمة على اجتثاث الإرهاب من جذوره، وعلى الجزائريين أن يستعدوا لاستحقاقات سياسية في العام المقبل.

المبحث السادس: الجزائر في مرحلة البحث عن الشرعيــة والمصالحـــة والمكانة (1995 - 2004)

تشترك جملة عناصر وتتشابك لتشكل وضعية أو سياقا معينا يفرض نفسه على الفاعلين السياسيين وصناع السياسات. حيث يمثل هذا السياق فرصا وقيودا يتحرك ضمنها أولئك الفاعلون والمقررون. فهناك الشروط المادية والخصائص القومية والسمات الشخصية والأوضاع النفسية، التي تتضافر وتمثل مصادر لتصورات النخبة لأدوار وطنهم وللماكينة الدولية التي ينبغي أن تحتلها أمتهم، ورؤيتهم لمتطلبات المرحلة التي يجب القيام بها للخروج من الأزمة أو لتحسين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والسياسة والأمنية. ولاشك أن لكل مرحلة متطلباتها التي يفترض مواجهتها وتسخير الوسائل والإمكانات للاستجابة لها.

لقد كان على الجزائر أن تخرج من المرحلة الانتقالية التي تبناها المقررون السياسيون منذ جانفي 1992. حيث غيبت المؤسسات الشرعية، وأطلق العنان لانتهاك حقوق الإنسان بشكل مريع، وعم العنف والقتل، وتدهورت الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية للمواطنين، وفقدت الجزائر مكانتها التقليدية المعروفة على المستويات الإقليمية والجهوية والدولية، وتعرضت الجزائر لحصار خارجي وانتقادات دولية قادتها دول ومنظمات حقوق الإنسان الدولية يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان التي تقترفها أجهزة السلطة وفصائل الجماعات المسلحة المختلفة. ولم تكن دعوات الحوار والمصالحة تلقى آذانا صاغية. ومن هنا كان على صناع السياسات والمقررين في الجزائر أن يستجيبوا لمهمات هذه المرحلة والمتمثلة في العودة إلى الشرعية بتفعيل المؤسسات المعطلة، وعبر الانتخابات، وتحقيق المصالحة الوطنية لوقف النزيف الدموي وتحقيق الاستقرار السياسي والاجتماعي، ودفع الدبلوماسية الجزائرية لاسترجاع مكانة الجزائر الدولية، وستعالج هذه المرحلة في الفترتين التاليتين، أي في المطلبين التاليين:

المطلب الأول: البحث عن الشرعية وإدارة الأزمة في الفترة (1995–1999)

تعد الشرعية متغيرا أصيلا في تحقيق الاستقرار الاجتماعي والسياسي، وهي آلية معتبرة في عملية التعبئة والتجنيد، وهي التعبير المجسد لمدى فاعلية المؤسسات. ولا يمكن الحديث عن ديمقراطية نظام دون الإشارة إلى مستوى شرعيته. لذلك يعمد الفاعلون السياسيون إلى إبراز هذا الركن في خطبهم، ويعملون على تغطية عيوبه وثلماتها تحت أوصاف تضاف إلى هذا المفهوم، فيتحدثون عن "شرعية ثورية" أو " تاريخية "، والهدف هو محاولة إضفاء قدر من الشرعية على نظمهم السياسية، وإخراجها من دائرة الحرج المحلية والدولية.

لقد ظل المقررون السياسيون في الجزائر منذ جانفي 1992، يبحثون عن آليات تمكنهم من مواجهة فقدان الشرعية الشعبية، وما ترتب عليها من تحديات داخلية وضغوط خارجية، حيث وصل خطاب الحوار المشروط إلى الباب المسدود تحت تأثير المتصلبين في المواقع المختلفة، وتصاعد الضغوط الخارجية، وتحرك فريق العقد الوطني المتشكل من أقوى الأحزاب في الجزائر واجتماعاتهم تحت رعاية كنيسة " سانت أوجيديو " بروما وصياغتهم أرضية في جانفي 1995، تتضمن مجموعة من البنود تدعو إلى احترام حقوق الإنسان، ودعم الانتخابات التعددية، والسيادة الشعبية، ودولة القانون، ورفض العنف كوسيلة للحصول على السلطة والمحافظة عليها، ومعارضة جميع أشكال الدكتاتورية وعودة الجيش إلى الثكنات، وإطلاق سراح قادة جبهة الإنقاذ من أجل الشروع في الحوار والتفاوض، وحرية الصحافة، وإدانة الاعتداءات على المدنيين والأجانب. إلا أن النظام ضرب بأرضية " سانت أوجيديو " عرض الحائط، مثلما رفضت قيادة جبهة الإنقاذ دعوة المسلحين إلى وقف أفعالهم.

لقد أعلن الرئيس زروال في بداية جويلة 1995 فشل المحادثات مع عباسي مدني وعلي بن حاج قائدي الجبهة الإسلامية للإنقاذ الموقوفين وحملهما وزر الفشل. وعلى إثر ذلك قامت السلطات بتحويلهما إلى معتقل سري آخر. وصرح الرئيس زروال أنه متمسك بمهمة إعادة المؤسسات السياسية وبعثها وذلك بدون الحزب

المنحل، وإعطاء الضوء الأخضر للجيش لاجتثاث فيالق الجماعات المسلحة. وقد كان الهدف الأساسي للرئيس زروال هو تنظيم سلسلة من الانتخابات من أجل إضفاء طابع من الشرعية على سلطته. ووقع الاختيار على الانتخابات الرئاسية التي ستجري في 16 نوفمبر 1995. وسمح لكل الأحزاب للاشتراك فيها باستثناء جبهة الإنقاذ. وقد امتنعت جبهة القوات الاشتراكية وجبهة التحرير بقيادة عبد الحميد مهري، بينما اشترك جناح من جبهة التحرير في دعم انتخاب المرشح "الحر" زروال. واشترك في الانتخابات إلى جانب " زروال " محفوظ نحناح رئيس حركة حماس، وسعيد سعدي رئيس التجمع من أجل الثقافة والديمقراطية، ونور الدين بوكروح رئيس حزب التجديد الجزائري. ويعد هؤلاء المرشحون من المقربين إلى دوائر نافذة في السلطة، لذلك اعتبروا بمثابة أرانب لتنشيط المنافسة، وإضفاء ديكور من التعددية على هذه الانتخابات. وعلى الرغم من دعوات الجماعات المسلحة للمقاطعة وتلويحهم بالقتل للمنتخبين إلا أن الانتخابات قد جرت بمشاركة واسعة، حيث كان المواطنون يأملون في حل الأزمة ووقف العنف وعودة الاستقرار والهدوء على يد الرئيس المنتخب الذي سيعمد إلى المصالحة، وكان اسم نحناح مطروحا للقيام بهذه المهمة بالدرجة الأولى، لذلك جاءت نتائج الانتخابات الفعلية لصالحه، ولكن النتيجة الرسمية جاءت لصالح اليمين زوال.

لقد جرت الحملة الانتخابية في أجواء هادئة وكذلك الانتخابات، وأقيمت مهرجانات في المناطق التي اعتادت العيش في أجواء الرعب والاغتيالات، وتنقل المترشحون في جميع أنحاء الوطن وفي المناطق التي وصفت بأنها محظورة وممنوعة، وتمت الانتخابات وأعلن عن فوز اليمين زروال برئاسة الجمهورية لمدة خمس سنوات. ولكن بعد الانتخابات بأقل من شهر عادت أعمال العنف والاغتيالات، واتخذت شكلا جديدا، حيث بدأت المجاوز الجماعية وفي المناطق التي افترض أن تكون موالية لمرشح التيار الإسلامي محفوظ نحناح. وهذا ما دفع إلى مزيد من التساؤل عن هذه الأفعال وأهداف مقترفيها، بل وعن هويات مقترفيها.

ويمكن إدراج الانتخابات الرئاسية ضمن استعادة النظام للشرعية المفقودة، التي تمكن النظام من التخلص من الضغوط الداخلية والخارجية. حيث كان ينتظر من تلك الانتخابات أن تعزز مكانة الرئيس المنتخب اليمين زروال أن يتحرر من مراكز القوى، ومن الجناح المتصلب في الإدارة والجيش ويتحرر من عقدة فقدان الشرعية على المستوى الخارجي، ومن ثم يمكن أن يحصل على مورد سياسي مهم لإدارة العلمية السياسية، والتصرف بهامش واسع من الحركة تجاه القضايا المطروحة ونحو الأزمة متعددة الجوانب والمتغيرات والمستويات. ومن ثم عمد الرئيس زروال لتعيين حكومة جديدة يقودها أحمد أويحي، لمواصلة مسيرة الإصلاحات الاقتصادية وتطبيق برنامج صندوق النقد الدولي. وتابع مسيرة إعادة بناء المؤسسات السياسية، إلى جانب مواصلة مكافحة الجماعات المسلحة. وواصل رفع الشعارات الديمقراطية، وحقوق الإنسان، والتعددية، والاستشارة والانتخابات الحرة وتعزيز سيادة الشعب. إلاّ أن الواقع كان يجافي تلك الشعارات، وظلت سيطرة السلطة وأجهزتها المختلفة تهيمن على الحياة السياسية، واستمرت وطأة المؤسسة الأمنية والعسكرية والأجهزة البيروقراطية قوية ومؤثرة، وظلت القرارات الحاسمة محتكرة بيدها، على الرغم من محاولة الرئيس زروال إجراء مشاورات واسعة، ولكنها شكلية، مع مختلف الفرقاء السياسيين والاجتماعيين والاقتصاديين، وذلك من أجل إجراء تعديل في الدستور وعرضه على الاستفتاء الشعبي. وهو ما حدث فعلا في نوفمبر 1996. وقد تضمن هذا الدستور الجديد مادة تنص على انتخاب رئيس الجمهورية لعهدتين اثنتين فقط. وأدرج نظام الانتخابات التمثيلي النسبي. وعدل المؤسسة التشريعية لتتضمن غرفتين أو مجلسين: مجلس النواب ومجلس الأمة. وعزز هذا الدستور صلاحيات رئيس الجمهورية. وجاءت النصوص القانونية تمنع إنشاء أحزاب على أساس ديني أو عرقي. وهكذا قامت حركة حماس بنزع كلمة إسلامي وغيرت تسميتها إلى حركة حمس، أي حركة مجتمع السلم، كما فعلت حركة النهضة كذلك.

لقد شهدت بداية عام 1997 موجة عاتية من العنف والاغتيالات والمجازر الجماعية في منطقة وسط البلاد: في متيجة والمدية وعين الدفلى وفي مناطق الغرب الجزائري: في غليزان ومعسكر وسيدي بلعباس والشلف. وبدت هذه المناطق وكأنها مهجورة من السلطة والقوات النظامية، حيث عم الخوف. وفي هذه الأجواء دعا النظام إلى انتخابات نيابية في جوان 1997، حيث أجريت في الخامس منه. وحصل فيها الحزب المؤسس حديثا (التجمع الوطني الديمقراطي) على (156) مقعدا، وحصلت حمس على (69) مقعدا وجبهة التحرير على (62) مقعدا، والنهضة على (34) مقعدا، وجبهة القوات الاشتراكية على (20) مقعدا، والتجمع من أجل الثقافة والديمقراطية على (19) مقعدا، والأحرار على (11) مقعدا، وحزب العمال على (4) مقاعد، وذهبت (5) مقاعد إلى بقية الأحزاب الصغرى. وتلت في شهر أكتوبر من العام نفسه عملية إجراء الانتخابات المحلية.

وعلى الرغم من هذا المسار الانتخابي الذي ابتدأ بالانتخابات الرئاسية عام 1995، وتعديل الدستور عام 1996، والانتخابات النيابية والمحلية عام 1997، إلا أن منطق إدارة الأزمة لم يتغير، حيث ظل التركيز والاعتماد على العنصر الأمني والعسكري والبيروقراطي، مما جعل الوضعية متدهورة، وجعل تلك المؤسسات أبعد ما تكون عن الاستجابة لمتطلبات إدارة الأزمة بفاعلية وبكلفة محدودة.

لقد تميزت فترة حكم اليمين زروال بالسعي إلى إقامة أو إعادة بناء المؤسسات " الشرعية " من الناحية الرسمية، والدعوة إلى حوار لا يقصي أحدا، وسن قانون الرحمة. ولكنها تميزت من ناحية أخرى بغلبة الخيار الأمني والعسكري، وسيطرة الجهاز البيروقراطي ومراكز القوى والمتصلبين في مراكز القرار وسرايا النظام. كما تميزت هذه المرحلة بالمجازر الجماعية، وشعارات اجتثاث الإرهاب من جذوره، وتشكيل لجان المقاومة والحرس البلدي وتسليح المواطنين، وهي اللحظة التي حقق فيها النظام نصرا سياسيا على جبهة الإنقاذ وأجنحتها المسلحة، وبدأ المسلحون يستسلمون ويدعون إلى الهدنة وإلقاء السلاح، وهو ما تجسد في بيان الجيش الإسلامي للإنقاذ في عام 1997.[59] ومع ذلك فإن

حكومة زروال كانت محل انتقادات عديدة ومختلفة، حيث وصفت بكونها رهينة صراع العصب ومراكز القوى، وهو ما دفعه لتقليص عهدته والدعوة إلى انتخابات رئاسية مسبقة.

المطلب الثاني: الجزائر في مرحلة السعي إلى تحقيق المصالحة والمكانة (1999 - 2004)

لقد قدم الرئيس اليمن زروال استقالته والأصح قلص مدة عهدته وأعلن إجراء انتخابات رئاسية مسبقة، في ظروف مليئة بالتساؤلات والغموض، بل وبالتناقضات. ففي أكتوبر 1997 أعلن مدني مزراق زعيم الجيش الإسلامي للإنقاذ وقف الأعمال المسلحة ودعا في بيان مطول أتباعه إلى ذلك. وقد قوبلت تلك الهدنة بانقسامات داخل الفيالق المسلحة مثلما حدث في صفوف قادة جبهة الإنقاذ، فمنهم من رحب بها واعتبرها خطوة إيجابية ينبغي دعمها وتثمينها، في حين رأى فيها قسم آخر استسلاما وصفقة بين أجهزة النظام ومدني مزراق. كما شهدت هذه الفترة تنامي المجازر الجماعية بشكل مروع وفي مناطق قريبة من المواقع العسكرية، مما دفع إلى مزيد من التساؤل لدى المواطنين والملاحظين الدوليين، وشاعت مقولة من يقتل من ؟ وكانت هذه الوضعية مدعاة لانتقادات لاذعة للنظام الجزائري من قبل المنظمات الدولية وحتى من قبل شخصيات جزائرية داخل الجزائر وخارجها. ويضاف إلى هذه التحديات التي واجهت حكومة زروال، الصراع الدائر في سرايا النظام، حيث شنت الصحافة حملة شرسة على المستشار السياسي للرئيس ومدير المخابرات السابق محمد بتشين وهو من أقرب المقربين إلى الرئيس زروال[60].

لقد بدت حكومة هذا الأخير مشلولة بسبب سيطرة مراكز القوى وصناع القرار الفعليين، وبدا الرئيس زروال ضعيفا وغير قادر على إدارة شؤون الجزائر، فلا قدراته الفكرية ولا مؤهلاته كافية ولا الوسط الذي يتحرك فيه يساعده، وهذا ما دفعه إلى تقليص عهدته.

وعلى إثر إعلان الرئيس زروال موعد الانتخابات الرئاسية المسبقة، بدأت الشائعات تحوم حول من يكون مرشح النظام أو العسكر بالأحرى. وقد وقع اختيار الجيش وأتباعه على من سيترشح لاحقا تحت عنوان " المترشح الحر "، إنه عبد العزيز بوتفليقة الذي كان من المفروض أن يكون مرشحهم في ندوة الوفاق الوطني في جانفي 1994، ولكنه اشترط شروطا رفضها المقررون فكان رده هو كذلك بالرفض. وقد ترشح إلى جانبه ستة مترشحين بعدما استجمعوا الشروط المطلوبة المتعلقة بالترشح لرئاسة الجمهورية، وأجروا حملاتهم الانتخابية مثلما فعل " المرشح الحر " عبد العزيز بوتفليقة. والحقيقة أنه كان حرا شكليا، ولكنه كان مرشح المؤسسة العسكرية والأمنية وحزب جبهة التحرير والتجمع الوطني الديمقراطي والأحزاب والتنظيمات المقربة من النظام.

لقد أدرك المرشحون الستة أن النظام القائم عـــازم على إيصـــال المرشـــح عبد العزيز بوتفليقة إلى سدة الحكم، عبر وسيلة مفبركة تسمى الانتخابات، وأن الدور الذي يقومون به يضفي الشرعية على هذه العملية المشبوهة. ومن ثم قرروا الانسحاب يوم 14 أفريل من العام 1999، وذلك قبل إجراء الانتخابات بيوم، حيث كان كن المفروض أن تجرى الانتخابات الرئاسية يوم 15 أفريل من العام 1999. واصدر المرشحون الستة المنسحبون وهم: ممثل آيت أحمد، ويوسف الخطيب وجاب الله وطالب الإبراهيمي ومولود حمروش ومقداد سيفي، بيانا جاء فيه: تسجيلهم لتنكر السلطة لحقوق المواطنين في اختيار حكامهم وتقرير مستقبلهم واختيار رئيسهم ويحملون السلطة مسؤولية ما يحدث يجرى في الجزائر. ويؤكدون على أن ما وعد به الرئيس والجيش من ضمان تنظيم انتخاب حر ونزيه وشفاف لم يتم احترامه في الميدان. لذلك قرروا الانسحاب وأعلنوا عدم شرعية تلك الانتخابات وعدم الاعتراف بنتائجها، وقرروا كذلك مواصلة تجنيد حركة المواطنة من أجل فرض احترام حقوقها في القرار والاختيار الحر، وقرروا متابعة التنسيق والمشاورة لمواجهة مختلف الاحتمالات[61].

وفي خضم الاتهامات المتبادلة بين المنسحبين والسلطة السياسية، وأعلن المجلس الدستوري صحة الانتخابات وفوز المرشح عبد العزيز بوتفليقة بها، ليصبح رئيس الجزائر السابع بعد الاستقلال.

لقد كان على الرئيس بوتفليقة أن يواجه تحديات سياسية وأمنية واقتصادية واجتماعية وثقافية، ويواجه بالدرجة الأولى " المافيا المالية والسياسية والأمنية والعسكرية "، وخصوصا المقررين الذين يمسكون خيوط إدارة الجزائر، ويفشلون مساعي كل من يمس مصالحهم.

لقد تمكنت هذه العصابة من تسخير الدولة وما فيها لخدمتها، إنهم يتحكمون في اقتصاد الجزائر وفي المال العام، ويسيطرون على الآلة الدبلوماسية، والقوة العسكرية والأمنية، والإعلام، ويروضون الطبقة السياسية والمجتمع المدني مشكلين نظاما تعاضديا متمددا على جميع مناحي الحياة في الجزائر، ويسيطرون على كل موارد الاقتدار فيها، ويحاربون الإصلاح والعقلانية والرشادة والفاعلية والجدارة، ويغلبون مصالحهم وأهواءهم الخاصة على حساب بناء دولة حديثة وديمقراطية، يتساوى فيها الجميع وتنتفي أو تقلص الجهوية والمحسوبية والفساد والرشوة والمحاباة. دولة تحكمها مؤسسات شرعية وفاعلة تدار عن طريق الجدارة والمنافسة الحرة والشفافة. دولة تحقق الأمن الإنساني، حيث يكرم الإنسان وتحترم حقوقه، ويتساوى الناس جميعا أمام القانون. دولة ذكية تستهدف الابتكار والتطوير الدائم لقدراتها وإمكاناته، وتحسن الأوضاع الاجتماعية لمواطنيها. دولة تحوز على مكانة محترمة في أعين مواطنيها، وعلى المستوى الإقليمي والجهوي والدولي. ولا يتم هذا إلا إذا تحررت من سيطرة العصب والمنتفعين والدمويين والمرتشين.

لقد واجه الرئيس بوتفليقة، إلى جانب التحديات المذكورة سابقا، فكرة الشرعية المنقوصة، التي رفعها في وجهه خصومه وعملت الدوائر النافذة في سرايا النظام على استغلالها. وكان عليه ليرفع هذا الحرج ويتغلب على هذه المثلبة أن يغطيها بشرعية الإنجاز، وحل المعضلات العالقة وعلى جبهات داخلية وخارجية. لذلك اتبع منهجية متزامنة في بعث مشروعه المتعلق بإعادة بناء الدولة

واسترجاع هيبتها ومكانتها. ورأى أن الاستقرار الاجتماعي والسياسي والسلم هي القيم التي يتوجب أن تتصدر مأموريته، لأنها تمثل الأساس الذي تقام عليه المشاريع التنموية والرافعة التي تسند وتعزز مكانة الجزائر على المستوى الخارجي. وبناء على ذلك يغدو السلم الاجتماعي والوئام المدني والتهدئة متطلبات تتصدر مهمات المرحلة. وهكذا أعلن رئيس الجمهورية عن مشروع الوئام المدني، ودعا من ضلت بهم السبل واستخفوا بدماء إخوانهم من الجزائريين إلى ترك الجبال والعودة إلى الحياة الطبيعية. ودعا المجتمع الجزائري إلى نبذ لغة الأحقاد وتبني منطق التصالح. ولم يتردد في مهاجمة متسببي الأزمة من الطرفين. وهكذا قدم وثيقة الوئام المدني لاستفتاء شعبي في 16 سبتمبر 1999، حيث حظيت بقبول ساحق، حيث كانت نتائج الاستفتاء بمثابة تعويض الرئيس بوتفليقة عن نقائص الانتخابات الرئاسية. وتضمنت وثيقة الوئام المدني عدم متابعة المسلحين الذين يسلمون أنفسهم شريطة ألا يكونوا قد اقترفوا أعمالا إرهابية. وحددت النصوص القانونية مدة ستة أشهر لذلك. وعلى الرغم من قانون الوئام المدني والتحاق فلول الجيش الإسلامي للإنقاذ به، إلا أن العنف ظل يحصد أرواح الجزائريين. لقد قوبل الوئام المدني بالترحاب لدى أغلبية الجزائريين، كما قوبل برفض أطراف أخرى، حيث اعتبر الرافضون الوئام المدني قانونا يسوي بين الضحية والجلاد، ومخرجا للمجرمين للتفلت من العقاب.

لقد ظل الرئيس بوتفليقة متمسكا بخيار السلم ويشير في مرات عديدة إلى ترقية الوئام المدني إلى مصالحة حقيقية، وهو ما تم فعلا في وثيقة المصالحة الوطنية التي خضعت بدورها لاستفتاء شعبي. وعلى الرغم من أهمية فضيلة المصالحة الوطنية إلا أن مراكز القوى النافذة التي هيمنت على مقدرات الجزائر، ظلت تعرقل مساعي بناء دولة الحق والقانون، وظلت تحرك مخالبها من أجل نشر الفتنة وعدم الاستقرار في البلد.وكانت فتنة العروش واحدة منها وأشدها. وما جرى من أحداث التخريب المؤلمة في مدن جزائرية عدة خير تعبير عنها. ذلك أن القوى الخفية المؤثرة والمتموقعة في أماكن الاقتدار لم تتوقف عن تحريك الخيوط، وذلك

من أجل وقف مسيرة الإصلاح والمصالحة، وإفشال مشروع بناء دولة الحق والقانون، وتكريس الفساد وتثبيت المفسدين في مفاصل الدولة الحساسة والحيوية.

وقد تجسد ذلك بكل وضوح في خطب الرئيس بوتفليقة في عهدته الأولى عندما كان يصرح بوجود شبكة من خمسة عشر جنرالا يهيمنون على المصالح المالية والتجارية في الجزائر. وتجلى فشل الرئيس في مظاهر عديدة، ومنها عدم مقدرته على إجراء تعديلات في الحكومة وعلى رأس بعض المؤسسات وفي سرايا المؤسسات النافذة على الرغم من النقد الموجه لها. لقد صرح الرئيس بوتفليقة أنه جاء ليكون رئيسا ويرفض أن يكون ثلاثة أرباع الرئيس، ولكن حقائق الأمور تقول عكس ذلك.

وإلى جانب مسعى المصالحة الوطنية، فإن الرئيس بوتفليقة كان مهتما بفك الخناق على الجزائر دوليا، ومن ثم قرر القيام بحملات دبلوماسية واسعة والقيام بعلاقات عامة تمكنه من إعادة تشكيل صورة الجزائر على المستوى الدولي، واسترجاعها مكانتها الإقليمية والجهوية والدولية وأداء أدوارها المنتظرة منها.

لذلك عمل على إعادة صياغة السياسة الخارجية وفق تصورات الجزائر لدورها الوطني وحسب مصادر ذلك الدور، وما تتوفر عليه الجزائر من خصائص قومية تؤهلها للعب أدوار إقليمية وجهوية أولا وأداء أدوار دولية ثانيا. وهذا يقتضي تنشيط الأداة الدبلوماسية التي ينبغي أن تراعي قدراتها والسياق الخارجي الذي تتحرك ضمنه، ولابد من ضبط إيقاعها بما يجعلها أكثر فاعلية وقوة.

وكانت بداية تحريك الدبلوماسية الجزائرية عبر حضور الرئيس بوتفليقة واشتراكه في منتديات ومحافل دولية اقتصادية وسياسية وثقافية، وكان يستهدف من ذلك تسويق صورة الجزائر التي هي في طور التشكيل وعلى نمط جديد أساسه السلم واحترام الحريات، وفتح المجال للاستثمارات واقتصاد السوق. وهكذا فقد شارك في منتدى " كروس مانتانا " بسويسرا في 24 جوان 1999. وتابع مشاركاته في الملتقيات والمؤتمرات والمنتديات الدولية، بغية التعريف بالجزائر التي يقوم على إعادة صياغة آليات عملها وحالتها. وكانت قمة منظمة الوحدة الأفريقية التي انعقدت

في صيف 1999 بالجزائر وحضرها اثنان وأربعون (42) رئيس دولة، تجسيدا لانطلاق دبلوماسية جزائرية بقوة دفع عالية، بدأت تعطي صورة لقسمات وجهها المستقبلي. لقد ساعدت هذه القمة على المساهمة في كسر عزلة الجزائر الدولية، وإعادة بعث دور الجزائر وتنشيطه في مجاله الأفريقي والمعروف تقليديا. وترسخ هذا وتعزز بفعل نجاح وساطة الجزائر في تسوية النزاع الإثيوبي الإرتيري وتوقيع الاتفاق في عاصمة الجزائر، وبحضور وفود دولية وعلى رأسها وزيرة الخارجية الأمريكية " مادلين أولبرايت ".

كما مثل قانون الوئام المدني والمصالحة الوطنية وخطاب التهدئة الذي تبناه بوتفليقة، رافعة لتحفيز وتقوية وتعزيز انطلاق الآلة الدبلوماسية الجزائرية، وفتحت أمامها آفاقا واسعة على المستويات الدولية وفي المجالات المختلفة. وتمكنت الجزائر من توسيع مكانتها على المستوى الأفريقي مما أهلها لتقود رفقة نيجيريا وجنوب افريقيا، نظرا لما تتمتع به هذه البلدان الثلاثة من مكانة على المستوى الإفريقي، مبادرة منظمة الشراكة من أجل التنمية الأفريقية، لدى الدول الكبرى الصناعية الثمانية، وتطرح انشغالات دول القارة لدى هذه المجموعة الدولية كما تجلى ذلك في منتدى " كنانانكيس " في جوان 2002. حيث وافقت الدول الصناعية الكبرى عل مخطط التنمية الأفريقية كما احتضنت الجزائر في سبتمبر 2002 المؤتمر الأفريقي الخاص الخاص بالإرهاب الدولي ومكافحته.[62]

وقد ساهم تحسن الوضع المالي للجزائر بفعل ارتفاع أسعار المحروقات، وتمتع الجزائر براحة من الضغوط المالية وخصوصا انخفاض المديونية. ويمكن القول: إن هناك مجموعة من العناصر قد تضافرت، مكنت الجزائر من استرجاع مكانة دولية معتبرة وهي، سياسة المصالحة الوطنية وتحسن الوضع الأمني، وحركية الدبلوماسية الجزائرية وفاعليتها، وتحسين الأوضاع المالية (ارتفاع أسعار المحروقات) وزيادة الإيرادات من المحروقات، كما ساهمت أحداث 11 سبتمبر 2001 في الولايات المتحدة الأمريكية في تقوية الموقف الجزائري وتخفيف الضغط على المسؤولين الجزائريين، الذين حاولوا استغلال الموقف الغربي الجديد بقيادة

الولايات المتحدة بشأن مكافحة الإرهاب، وجعل ذلك قضية دولية تقتضي مكافحتها دوليا وبشكل جماعي. لقد عد هذا المشروع فرصة ثمينة غير منتظرة ينبغي استغلالها، ومن ثم ينبغي الانخراط في هذا المشروع الذي تزعمته الولايات المتحدة وسخرته لخدمة أغراضها الإمبريالية التوسعية وسياستها من أجل الهيمنة. وهكذا يمكن القول: إن مصالح الولايات المتحدة قد التقت مع مصالح من يفضلون البقاء في السلطة بالقوة بحجة مكافحة الإرهاب.

ويمثل إصلاح هياكل الدولة والعدالة والمنظومة التربوية، الركيزة الثالثة في مشروع بناء الدولة وإعادة صياغتها لدى الرئيس بوتفليقة ومحيطه. ذلك أن الدولة يفترض فيها أن تكون دولة قانون وحق، وتسهر على خدمة الأمة بلا تمييز، وتعمل على صيانة النظام الاجتماعي وتحقيق الاستقرار السياسي، وترقية الخدمات العامة. وينبغي أن تقوم الدولة بالمهمات الاستخراجية والتوزيعية والضبطية والرمزية والردية بفاعلية. وأن تتوفر على المستلزمات الوظيفية المتمثلة، في وظيفة السعي من أجل تحقيق الأهداف ووظيفة المحافظة على النمط ووظيفة التكيف والاندماج. وأن تتصف بقدرة اتصالية تساعدها على فض النزاعات وإدراك الاحتياجات التي تطالب بها ساكنتها، وتستدعيها المقتضيات المحلية والدولية.

لقد شكل الرئيس بوتفليقة لجنة لتقديم تصور لإصلاح هياكل الدولة، حيث توصل الرئيس إلى أن هياكل الدولة ومؤسساتها الإدارية والمالية تعاني أمراضا عدة، تجعلها عاجزة عن تلبية الاحتياجات المالية والاجتماعية والإدارية والثقافية، وبصيغة أخرى قاصرة عن أداء الخدمات التي يفترض أن تؤديها هياكل سليمة. وأن كثيرا من أسباب الأزمة التي تواجه الجزائر مرجعها إلى الثقل البيروقراطي وتلاعب الإدارة وعجزها وضعفها عن تلبية مطالب الأمة. فلا الكفاءة الاستخراجية المتعلقة باجتذاب الإيرادات عن طريق الضرائب والرسوم الجمركية والموارد الأخرى تقوم بوظائفها، ذلك أن التهرب الضريبي والمحاباة والتلاعب عن طريق الرشاوى يحرم خزينة الدولة من إيرادات كبيرة وكذلك فيما يتعلق بالرسوم الجمركية. ولا الكفاءة التوزيعية التي يفترض فيها أن تؤدي خدمات للساكنة في

الجزائر، تقوم لذلك بالجدية المطلوبة ووفقا لمبادئ العدالة والمساواة والجدارة، ويلاحظ ذلك بجلاء في معاملات البنوك، وخدمات الإدارة، وتوزيع الدعم الفلاحي والاستفادة من المناصب. لقد شاع على ألسنة الجزائريين أن إرهاب الإدارة صار يوازي إرهاب السلاح. وملئت صحفات الجرائد بتقارير الفساد ونهب المال العام والغش في الإنجاز والخدمات: الغش في العمران والبناء والأشغال العمومية، والتلاعب في الصفقات العمومية، والاحتيال. والناس يشتكون من غياب الدولة وغياب هيئات الرقابة أو عدم فاعليتها أو تواطؤها. وغياب سلم المعايير أو انعدامه. واستوى الخائن مع الأمين والكسول مع المجد والنهاب مع النظيف. وفقد الجزائريون الصادقون وأصحاب الكفاءات الأمل في دولتهم. وأصبحت المناصب توزع على أساس مصلحي أو جهوي أو قرابي، وانعدم مبدأ الجدارة والفاعلية والخبرة وحل محله منطق الولاء والقرابة والثقة. وغاب الولاء للدولة وحل محله الولاء للزعيم والعصبة والجهة والمصالح الضيقة. وهكذا جمعت في الجزائر خصائص ما يطلق عليه النظام الفاسد بكل مكوناتها، وهو ما عطل التنمية وأضعف الاستقرار الاجتماعي والسياسي وبعث اليأس في النفوس.

لقد أنجزت لجنة إصلاح هياكل الدولة ومهماتها تقريرا بلغت صفحاته (290) صفحة وتضمن هذا التقرير ستة فصول. عنون الفصل الأول باسم الإدارة المركزية، والفصل الثاني باسم الاستشارة والضبط والمراقبة، والفصل الثالث باسم الجماعات المحلية والإدارة المحلية، وأطلق على الفصل الرابع المؤسسات العمومية والمنظمات المسيرة للخدمة العمومية، وسمي الفصل الخامس أعوان الدولة، وسمي الفصل السادس المضامين القانونية والمؤسسية لإصلاح الدولة. لقد غلب على مضمون هذا التقرير الطابع الإجرائي الذي يركز على الهياكل الإدارية وطرق تسييرها، وآليات تفعيلها، والتركيز على التكوين اللازم لأعوان الدولة وترقية مستوياتهم المعرفية والمهنية. ودعا هذا التقرير إلى ضرورة ضمان الدولة وتأمينها الانسجام الاجتماعي للأمة، واحترام القانون، وإتاحة الفرصة لوصول المواطنين وعلى قدم المساواة للخدمات العمومية، والدفاع عن مصالح البلاد في العالم.[64]

ومثل إصلاح العدالة العنصر الثاني في عملية الإصلاح، حيث عهد الرئيس بوتفليقة إلى لجنة تتولى مهمة إصلاح القضاء وصياغة نظام قضائي يرقى إلى مستوى التحديات ويستجيب لمتطلبات المرحلة، سواء كانت تلك المتطلبات ذات أبعاد داخلة أم خارجية. نظام قضائي يحمي القاضي أولا من تأثيرات المتنفذين في السلطة، بما يتوفر عليه من استقلالية عن النفوذ والتأثير، ويجعله يتصرف بما تنص عليه القوانين وما يمليه عليه ضميره. ويحمي الأفراد من تجاوزات السلطة بما فيها سلطة القضاة أنفسهم. ولابد أن يسهر النظام القضائي على احترام حقوق الإنسان وكرامة الأشخاص. وبإمكان النظام القضائي السوي والفاعل أن يساهم بشكل لافت للانتباه في استرجاع هيبة الدولة والولاء لها واحترامها، وهو مدخل مهم لبعث الأمل في النفوس اليائسة، وهو سياح لحماية المال العام، وأداة فاعلة لردع المتلاعبين والغشاشين والمحتالين.

وشكل إصلاح المنظومة التربوية العنصر الثالث من مشروع الرئيس بوتفليقة الإصلاحي، حيث كوّن لجنة تسهر على إعداد برنامج لإصلاح التعليم يبدأ بالمدرسة وينتهي بالجامعة. لقد رفع دعاة إصلاح المنظومة التربوية، إقامة نظام تربوي وطني عصري ومفيد يكون دافعه تحول مدني ثقافي اقتصادي واجتماعي للمجتمع الجزائري. والحقيقة أن الذين تولوا مهمة إصلاح المنظومة التربوية كانوا خاضعين لتأثير مجموعة إيديولوجية مفرنسة وتغريبية. وكانت تتحرك تحت وابل من التهجمات التغريبية على المدرسة الجزائرية التي كانت تتضمن البعد الحضاري للجزائر من إسلام وعربية ومن أصالة وتفتح. وقد حاولت الأقلية العلمانية الفرنكوفيلية التغريبية المتنفذة والمدعومة من طرف الأقلية المقررة والمتسلطة على دواليب الحكم ومواقع القوة والقرار، فرض نظام تربوي وتعليمي يجافي حقائق المجتمع الجزائري.

وعملت على إفشال المشروع الوطني الذي يركز على إسلام الجزائر وعروبتها وميراثها التاريخي. وكانت هذه الأقلية المنتفعة من الريع والمعضدة بالأقلية المتسلطة والمدعومة من الدوائر الفرنسية وحملة الفكر الفرنسي، تتحجج

بفكـرة أن المدرسة الجزائرية قد خرجت إرهابيين، ومن ثم فإن الإصلاح في نظرهم ينطلـق من تصفية المنظومة التربوية من الأبعاد الحضارية وشحنها بالقيم الإنسانيـة[65] وهـذه القيم الإنسانية عندهم هي القيم الفرنسية والوعاء الفرنسي (اللغة الفرنسية).

وعلى الرغم من تشكيل تلك اللجان وما قدمته من تقارير متضمنة التشخيص وملحقة به الحلول والاقتراحات، إلا أن النتائج في الواقع جاءت هزيلة وبعيدة عن مشروع بناء دولة عصرية متطورة ونامية. حيث ما زالت الرشوة متفشية بشكل كبير، وما زال المال العام ينهب بشكل مريع، وصفحات الجرائد مليئة بالفضائح المالية. والجهوية تتكرس بقوة، وشبكة المصالح الخاصة هي التي تقرر كيف يوزع الريع والمناصب والرتب.

وقد أعلن رئيس الجمهورية في زيارته لولايتي البليدة والجزائر في شهر أوت 2008، أن الإصلاحات قد فشلت وأنه قد أخطأ في إدارة خوصصة المؤسسات.

ولا يمكن الحديث عن إصلاحات فاعلة ورشيدة إلا إذا توفرت لها جملة من الشروط، منها وجود سياق سياسي واجتماعي ملائم، إذ لا يمكن أن تنجز السياسات وتحل الأزمة ما لم توضح العلاقة بين المؤسسة العسكرية والمؤسسة السياسية، وبصيغة أخرى ينبغي أن تحدد العلاقة بين رئاسة الجمهورية والمؤسسة العسكرية، وتحدد الصلاحيات لكل مؤسسة بلا تداخل. وينبغي دمقرطة الحياة السياسية بما يضمن تنمية سياسية حقيقية للمعايير والقواعد والهياكل والمؤسسات، وأن تتمتع كل مؤسسة باستقلالية وتمايز وصلاحيات كما حددها الدستور، وبما يخدم دولة الحق والقانون. ولابد من قيام مجتمع مدني حر ومستقل عن نفوذ السلطة واستغلالها له وتلاعبها لبسط سيطرتها على الحياة السياسية ومفاصل الحركية الاجتماعية. كما ينبغي أن يأخذ الإصلاح في عين الاعتبار، محاربة الجهوية والمحسوبية وفسح المجال لمنطق الجدارة والكفاءة والفاعلية. ويتوجب أن ينفتح النظام على الطاقات ليحدث الحراك الاجتماعي وتتجدد النخب بسيولة وسهولة وتبعا لقواعد عامة

ومجردة. فلا يعقل أن يظل الذين تقلدوا المناصب منذ 1962 حتى اليوم. وهذا ما يدفع إلى فقدان الأمل لدى الطاقات الشبانية المثقفة والمؤهلة والمتطلعة إلى إدارة الجزائر وتسيير شؤونها بمنطق مغاير لمنطق المنتفعين.

إن الجزائر بحاجة إلى نظام مفتوح تتاح فيه الفرص وعلى قدم المساواة للجزائريين، في مجال الحصول على المال، والمكانة الاجتماعية، وممارسة العمل السياسي، وحق التعلم. وهي محتاجة إلى تجديد نظامها السياسي ليتحرر من مراكز القوى والمحتكرين للمال العام والسلاح والدبلوماسية والإعلام والنفوذ السياسي. وأن يتحرر المجتمع من نفوذ " التعاضدية " Corporatisme المهيمنة عليه عبر "مجتمع مدني " مفبرك ومنتفع. وهي بحاجة على طبقة سياسية مستقلة تتبنى المعارضة وتمارسها بإيجابية، وذلك خدمة لتطوير المشروع الديمقراطي وبناء الدولة الجزائرية القوية والحديثة، التي تصان فيها الحقوق والحريات، وتتحول إلى ورشة كبيرة للإنجاز والتنمية. وخلاصة القول: إن كل إصلاح ينبغي أن يوظف مجموعة من المعايير الدستورية والقانونية، ويستند إلى مؤسسات مستقلة وراسخة، يقوم عليها أفراد أكفاء ومقتدرون ومستقيمون، ويعلو منطق الخبرة والكفاءة والجدارة والولاء للدولة، على حساب منطق الجهة والعصبة والمصلحة، عندها يكون مشروع بناء الدولة الرشيدة في طور الإنجاز.

قائمة مراجع الفصل الثاني:

(1) Ayoob, Mohamed, « The Security Predicament of The Third World State : Reflections on State Moking, » in Job, Brian (ed.), ***The Security Dilemma*** (Colorado: Lyne Reinner Publishers, 1992), p.64.

(2) Buzan, Barry, ***People, States and Fear*** (The Universsity of North Carolina Press, 1983), p.60.

(3) Ayoob, **op.cit**., pp.64-67.

(4) صمويل هنتنجتون، ***النظام السياسي لمجتمعات متغيرة***، ترجمة سمية عبود (بيروت: دار الساقي، 1993)، ص ص. 21-35.

(5) Parini, Philippe, ***Les Institutions Politiques*** (Paris : Armand Colin, 1984)., pp.20-22.

(6) كمال المنوفي، ***أصول النظم السياسية المقارنة*** (الكويت: شركة الربيعان للنشر والتوزيع، 1987)، ص. 211.

(7) *المكان نفسه.*

(8) Parini, ***op.cit***., p. 22.

(9) Fougére, L., "La Constitution Algerienne," ***Annuaire de L'afrique du Nord*** (1963), pp.9-11.

(10) Ibid., pp. 12 – 15.

(11) Tourneau (le), R. « Le Congres du F.L.N (Alger, 16-21 Avril 1964) et la Charte D'Alger ; » ***Annuaire de L'Afrique du Nord (1964)***, pp.9-21.

(12) Fougére, ***op.cit***., pp. 13-16.

(13) عطا صالح وفوزي تيم، ***النظم السياسية العربية المعاصرة، جـ. 2***(بنغازي: منشورات جامعة قار يونس، 1988)، ص ص. 297 - 300

(14) Fougére, ***op.cit***., p 20.

(15) الطاهر بن خرف الله، ***النخبة الحاكمة في الجزائر (1962 – 1989)، جـ. 2*** (الجزائر: دار هومة للطباعة والنشر والتوزيع، 2007)، ص ص. 53 – 55.

(16) Fougére, ***op.cit***., p 15.

(17) أندري هوريو، ***القانون الدستوري والمؤسسات السياسية، جـ. 2***، ترجمة علي مقلد وآخرين (بيروت: الأهلية للنشر والتوزيع، 1977)،ص ص. 164 – 168.

(18) Yefsah, Abdelkader, ***La Question du Pouvoir en Algérie*** (Alger : En. Ap. Edition, 1990), pp. 107 – 138.

(19) هنتنجتون، ***مرجع سابق***، ص ص. 191 – 9.

(20) صالح بلحاج، ***المؤسسات السياسية الجزائرية عند "لوكا"، و"فاتان "***، رسالة ماجستير غير منشورة (جامعة الجزائر: معهد الترجمة، 1987)، ص. 83.

(21) Cubertafond, Bernard, ***La République Algérienne Démocratique et Populaire*** (Paris : Presses Universitaires de France, 1979), pp. 155-57.

(22) بلحاج، ***مرجع سابق***، ص. 84.

(23) Bensalah, Tabrizi, ***La République Algérienne*** (Paris : Librairie Générale de Droit et de Jurisprudence, 1979), pp. 111-13.

(24) Cubertafond, ***op.cit***., pp. 173 –78.

(25) Koroghli, Ammar, ***Institutions Politiques et Développement en Algérie*** (Paris : Edition DL'Harmattan, 1988), pp. 49-51.

(26) سعيد بوالشعير، ***النظام السياسي الجزائري*** (الجزائر، عين مليلة: دار الهدى للطباعة والنشر والتوزيع، د. ت.)، ص ص. 71-73.

(27) بلحاج، ***مرجع سابق***، ص. 87.

(28) أسامة الغزالي حرب، ***الأحزاب السياسية في العالم الثالث*** (الكويت: عالم المعرفة، 1987)، ص ص. 144 – 147.

(29) Blondel, jean, ***Comparative Government ; An Introduction***

(Cambridge University Press, 2 nd edn, 1995), p. 158.

(30) Hague, Rod and Harrop, Martin, ***Comparative Government and Politics : An Introduction*** (New York. Palgrave, 5th edn., 2001), p. 178.

(31) Cubertafond, ***op.cit***.; pp. 163 –65.

(32) Bensalah, ***op.cit***., pp. 273 -87

(33) بلحاج، ***مرجع سابق***، ص ص. 133 –6.

(34) Leca, J., "Administration Locale et Pouvoir Politique en Algérie," in ***Annuaire de L'Afrique du Nord, Année 1971***, pp. 205-9.

(35) ***Ibid***., pp. 209, 221.

(36) بلحاج، ***مرجع سابق***، ص ص. 170، 171.

(37) Koroghli, ***op.cit***., p. 39.

(38) بوالشعير، ***مرجع سابق***، ص ص. 76 – 80.

(39) بلحاج، ***مرجع سابق***، ص ص. 187 – 91.

(40) Bensalah, ***op.cit***., pp. 128 –32.

(41) عثمان خيري، ***البيروقراطية وإدارة التنمية في أفريقيا*** (القاهرة: مركز البحوث الإدارية بالجامعة العربية، د. ت)، ص ص. 17 – 19.

(42) Diamond, Larry et Plattner, Marc, » Introduction, » in Diamond, Larry et Plattner, Marc (eds.), ***Le Rôle de L'Armée en Démocratie*** (Paris: Nouveau Horizons, 1996), pp. 15 – 18.

(43) Lambotte, Robert (Introduction), ***Algérie Naissance D'une Société Nouvelle*** (Paris: éditions Sociales, 1976), pp. 319 – 68.

(44) Cubertafond, Bernard, "La Constitution Algerienne du 22 Novembre 1976," ***Maghreb – Machrebk*** n° 75 (Janvier – Mars 1977), pp. 67 – 87.

(45) ***Loc.cit***.

(46) بوالشعير، ***مرجع سابق***، ص ص. 147 – 160.

(47) Bensalah, ***op.cit***., pp. 248 – 60.

(48) Koroghli, ***op.cit***., pp. 127-33.

(49) Dahmani, Ahmed, ***L'Algérie à L'Epreuve*** (Alger: Casbah Editions, 1999), pp. 93 –112.

(50) أحمد وافي وإدريس بوكرا، ***النظرية العامة للدولة والنظام السياسي الجزائري في ظل دستور 1989*** (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1992)، ص. 187.

(51) صامويل هانتنجتون، ***الموجة الثالثة***، ترجمة عبد الوهاب علوب (الكويت: دار سعاد الصباح، 1993)، ص ص. 256 – 63.

(52) بوالشعير، ***مرجع سابق***، ص ص. 193 – 250.

(53) Dahmani, ***op.cit***., p. 272.

(54) Ibid., p. 273.

(55) "غيليرمو أو دونيل " و"فليب شميتر "، ***الانتقالات من الحكم السلطوي***، ترجمة صلاح تقي الدين (بغداد: معهد الدراسات الاستراتيجية، 2007)، ص. 68.

(56) Dahmani, ***op.cit***., pp. 170- 172.

(57) Bun, Edward, « Chronique Juridique, » in ***Annuaire de l'Afrique du Nord*** (Paris : CNRS, 1994), pp. 495 – 513.

(58) Zahraoui, Said, ***Entre L'Horreur et L'espoir*** (Paris : édition Robert Laffont, 2000), pp.14 –69.

(59) Quandt, William, ***Société et Pouvoir en Algerie***, Traduit par Bensemmane et Al. (Alger : Casbah édition, 1999), pp. 92 – 107.

(60) تمام البرازي، ***الجزائر تحت حكم العسكر، من زروال إلى بوتفليقة*** (القاهرة: مكتبة مدبولي، 2002)، ص ص. 217 – 22.

(61) Bennadji, Chérif, « Le Retrait des Six Candidats à L'Election Presidentielle du 15 Avril 1999, « in ***L'Annuaire de L'Afrique du Nord*** (1999), p. 157.

(62) خالد شايب، ***بوتفليقة الرئيس وحصيلته***، ترجمة عبد الرحمان كابويا (الجزائر: دار الحكمة، 2004)، ص ص. 208 – 15.

(63) محمد شلبي، ***المنهجية في التحليل السياسي*** (القاهرة: بيت الحكمة، 1996)، ص ص . 173 – 80.

(64) République Algérienne Démocratique et Populaire : Comité de la Réforme des Structures et des Missions de L'Etat, ***Rapport d'Etape*** (Février 2001).

(65) شايب، ***مرجع سابق***، ص ص. 216 – 20.

الفصل الثالث:

البعد التنموي والاقتصادي لبناء الدولة

في الجزائر

تمهيـــد:

تتصدر التنمية الاقتصادية انشغالات الدّول و الأنظمة السياسية بصفة عامة والدّول حديثة الاستقلال بصفة خاصة، لما لها من أهمية في تحقيق الرفاهية الاجتماعية و تلبية احتياجات المواطنين من مستلزمات الحياة من الاحتياجات الأساسية و الضرورية لاستمرار الحياة، و من أجل ذلك تجند المواد وتحشد الطاقات وتشحن الكفاءات المزوّدة بالمعرفة العلمية و التقنية، وبإتباع أساليب مدروسة مسبقا و مهيأة للأهداف واختيار النماذج والنظريات التنموية التي من شأنها أن تساعد و تساهم في توفير السند و الخلفية النظرية في إنجاح عملية التنمية.

إنّ التنمية الاقتصادية أصبحت الشغل الشاغل للدول المسماة بالنامية و خاصة بعد الحرب العالمية الثانية.

لقد تسببت الحرب العالمية الثانية في تدمير البنية التحتية لأوروبا، ممّا فرض عليها اللجوء إلى الولايات المتحدة الأمريكية لإعادة الإعمار، فكان لها ذلك حيث خصصت الولايات المتحدة الأمريكية مساعدة كبيرة، أطلق عليها مشروع مارشال، وذلك للمساهمة في إعادة إعمار وتنمية أوروبا.

أمّا البلدان المستعمرة فبدأت تتحرّر من نير الاستعمار الواحدة تلو الأخرى مع توفر الظروف الملائمة لتحقيق استقلالها السياسي، و الانضمام للمنظمة الأممية ONU التي كانت أيضا من نتائج الحرب العالمية الثانية.

لقد أصبحت هذه الدّول المستقلة حديثا تسمّى بدول العالم الثالث أو الدّول المتخلفة، وهي تتكوّن من القارات الثلاث: أمريكا اللاتينية و إفريقيا و آسيا، و من أجل مساعدة هذه الدّول على تحقيق التنمية، قامت الأمم المتحدة بإنشاء لجان متخصصة في الميدان الاقتصادي ECLA و التي ساهمت بشكل كبير في تفسير ظاهرة التخلف الاقتصادي و الاجتماعي عن طريق ما أصبح يطلق عليه "نظرية التبعية".[1]

و من هنا بدأت دراسات جادة لتوجيه البلدان المتخلفة على اختيار أنجح التصوّرات و النظريات للخروج من التخلّف.

لقد أقنعت الدّول المتخلفة ومنها الجزائر أنّ عملية بناء الدّولة و تأكيد السيادة وتحقيق الاستقرار السياسي لا يمكن أن يتم دون خلق مؤسسات اقتصادية تدير عملية التنمية وتعمل على بناء اقتصاد قوي يوفر الاحتياجات الأساسية للمواطنين.

إنّ الفكر الاقتصادي عالج مسألة التنمية و أعطى لها الأهمية القصوى بتحديد السبل والمناهج التي من خلالها يمكن بلوغ الهدف.

إنّه ومهما اختلفت التصورات و النظريات في تحديد الوسائل أو ترتيبها حسب الأوليات (تخطيط، سوق حرة وصناعة...)، فإن الهدف هو تحقيق التنمية الشاملة.

وانطلاقا من هذه الخلفية النظرية، و لهذه الاعتبارات سأحاول إبراز أهمية التنمية الاقتصادية في سياسات الدول، و أهم النظريات التنموية التي أثّرت على صانعي القرار في الدّول الحديثة الاستقلال.

المبحث الأوّل: مفاهيم التنمية الاقتصادية

مدخـــــل:

نظرا للأهمية البالغة التي تكتسي موضوع التنمية الاقتصادية، فإنّه من الضروري إلقاء الضوء وبصورة جليّة على أهم المنظرين الذين وظفوا الأسس العلمية لمفاهيم التنمية الاقتصادية، لهذا خصصنا هذا المبحث الأوّل لأهم ما ورد في هذا المجال:

المطلب الأوّل: مفهوم التنمية لدى أهم المفكرين في هذا المجال

- عمرو محي الدين:

"إنّ التنمية الاقتصادية هي عملية نقل الاقتصاد القومي من حالة التخلف إلى حالة التقدّم أو بمعنى أدّق هي عملية الانتقال من الوضع الاجتماعي المتخلّف إلى الوضع الاجتماعي المتقدّم، وحتى يتّم ذلك الانتقال من حالة إلى أخرى أكثر تقدم،فإنه يجب أن يلعب ارتفاع متوسط دخل الفرد الدّور الحاسم في هذه العملية.

إنّ الزيادة في متوسط دخل الفرد التي يعتد بها كمؤشر للتنمية الاقتصادية، هي تلك الزيادة المصاحبة و المترتبة على تصحيح الاختلالات الهيكلية، أي هي الزيادة المصاحبة للتقدّم و التغيّر في أساليب الإنتاج السائدة". [2]

- المفكران ميير وبالدوين:

إنّ التنمية الاقتصادية هي عملية يزداد بواسطتها الدخل القومي الحقيقي للنظام الاقتصادي خلال فترة زمنية طويلة، فإذا كان معدّل التنمية أكبر من معدّل زيادة السّكان فإنّ الدخل الفردي الحقيقي يزداد في هذه الحالة، ويقصد بكلمة "عملية التنمية" ذلك التفاعل القوي الذي يحدث في فترة طويلة داخل الكيان الاقتصادي للدّولة ويشتمل على تحوّلات في الأشياء و في الكميات أيضا، و تفاصيل هذه العملية تختلف في ظروف متباينة من الزمان و المكان، لكن هناك بعض المظاهر المشتركة الأساسية فيما بينها والنتيجة العامة لهذه العملية هي زيادة الإنتاج الوطني للنظام الاقتصادي، وهي في حدّ ذاتها تغير معين طويل الأمد. [3]

"كما يعرف سلسو فرتادو "CELSO FUR TADO":

تتوخى التنمية الاقتصادية تحقيق ما يلي:

أ- أسباب زيادة دائمة لإنتاجية العمل و آلياتها.

ب-انعكاسات زيادة هذه الإنتاجية على تنظيم الإنتاج و التوزيع وتوظيفات الناتج الوطني". (4)

وفي حقيقة الأمر، فإن التنمية الاقتصادية هي العملية الاجتماعية الاقتصادية التي تقضي على التخلف بكل مؤشراته و أسبابه كمّا وكيفا و التي لا يمكن أن تتمّ إلاّ في إطار نمط إنتاج اجتماعي معيّن،حيث تحدد القوانين الاقتصادية لهذا النمط مسار إنجاز مهام التنمية الاقتصادية.

ويعرف "ميشال شوادر" التنمية:

"أن التنمية تعني قدرة الاقتصاد القومي، و التي ظلت ظروفه الاقتصادية الأولية راكدة نوعا ما لفترة طويلة، على خلق زيادة سنوية في الناتج القومي الإجمالي لهذا الاقتصاد بمعدلات تتراوح مابين 5 % و 7 % أو أكثر من ذلك". (5)

لقد قامت هيئة الأمم المتحدة للتنمية في سنة 1956 بتقديم تعريف مميّز، وهو: " أنها تلك العمليات التي يمكن من خلالها توحيد جمهور المواطنين و الحكومة لتحسين الأحوال الاقتصادية و الاجتماعية و الثقافية في المجتمعات المحلية، ولمساعدتها على الاندماج في حياة الأمة و المساهمة في تقدمها بأقصى قدر مستطاع. (6)

إنّ هذا التعريف، يعبّر بجد عن شمولية مفهوم التنمية بحيث يتضمن أيضا الجوانب الاجتماعية و الثقافية، مع أنه يدعو إلى الإسراع في تجنيد كلّ ما يمكن أن يساهم في تحقيق أهداف التنمية مع الاعتماد على المواطنين وإرادة الحكومات.

وينظر إليها المفكر الأندنوسي "سوير جابتكو" الرئيس السابق بجامعة الأمم المتحدة، حيث يقول: "إن نظرة للخلف عبر عدة سنين، فإنه يتضح لنا الآن بوضوح أنّه في ظل انشغالنا بالنمو ومراحله، ومع توافر المهارات ورؤوس الأموال، فإنّ منظري التنمية قد أبدوا اهتمام غير كاف بالمشاكل الهيكلية و المؤسسية، ولتقوية الدينية و الثقافية والتاريخية في عملية التنمية". (7)

لهذا نجد أنّ أغلب الاقتصاديين استدركوا عدم اهتمامهم بالمتغيرات غير الاقتصادية،وانعكاساتها المؤثرة على التنمية الاقتصادية، ولكن اليوم نجد أن هذه المتغيرات و العوامل غير الاقتصادية أصبحت تلعب دورا مهما في إنجاح مجهود التنمية.

إنّ مصطلح التنمية هو مصطلح مركّب تتداخل فيه مجموعة من العوامل لتحديد مفهومه، لذا يجب التعامل بحذر وذكاء لتشخيص مدلولاته، حيث يلعب الدور السياسي والاقتصادي و الاجتماعي و الثقافي أهم التفاعلات للإجابة عنه.

إنّه ومن خلال التعبيرات الاقتصادية المحددة، نجد أنّ التنمية تعني قدرة الاقتصاد الوطني على الزيادة المستمرة والدائمة سنويا في الناتج الإجمالي الوطني بمعدلات تفوق 6 %.

و تتميّز اليوم الأدبيات الاقتصادية بأنّ تعريف التنمية الاقتصادية كونها تتمثل في دخول الاقتصاد الوطني مرحلة الانطلاق نحو النمو الذاتي، أمّا مرحلة الانطلاق هذه فهي المرحلة التي يكتسب فيها الاقتصاد الوطني مقومات النمو الذاتي.

لقد برّر عدد كبير من الاقتصاديين الذين يحددون مراحل للنمو الاقتصادي ويشترطون توفر مجموعة المتطلبات حتّى يتسنى للاقتصاد من التدرج من مرحلة إلى مرحلة أخرى،وربّما من أهم هؤلاء هو "ROSTOW" في كتابه "مراحل النمو الخمس" والذي حدّد فيه أنّ مرحلة الانطلاق وهي المرحلة التي يصبح فيها الاقتصاد الوطني يتمتع بالقدرة الذاتية من أجل التحرّك إلى الأمام، و بالتالي النمو الذاتي، فتتمثل بارتفاع معدّل الاستثمار إلى 12 % من الناتج الوطني. (8)

و عند "أرثر لويس" تعنى التنمية تحويل الاقتصاد الوطني من اقتصاد يدخر 5 % من دخله الوطني إلى اقتصاد يدخر 12 % من دخله الوطني. (9)

أما "روزشتين رودان فيري" أن الشرط اللازم لدخول مرحلة الانطلاق أنها يمكن في دفعة قوية تتلخص في ارتفاع معدل الاستثمار للقضاء على عقبات النمو السكاني وعدم التجزئة، و أخيرا يرى "لبنشين" أن شرط دخول مرحلة الانطلاق هي حد أدنى من الجهد الإنمائي، لازم للتغلب على الانفجار السكاني وعقبات النمو الكامنة

في المجتمع، ويتلخص هذا الحد الأدنى من الجهد الإنمائي في ارتفاع معدّل الاستثمار ارتفاعا كافيا لتوليد معدل لنمو الدخل يفوق معدّل نمو السكان. (10)

إنّ هذه المفاهيم و التصورات تنطلق من مبدأ المراحل على أساس أن البلدان المتقدمة مرت قبل الثورة الصناعية وأثناءها وبعدها بمراحل زمنية طويلة حتى وصلت إلى ما وصلت إليه الآن. لذا على البلدان المتخلفة أن تحترم الزمن و الوقت اللازم لقيام هذه التنمية المرجوة.

وربما ما يميز نظريات الإنماء الاقتصادية القائمة على المراحل، هو اعتمادها على عامل واحد و التركيز عليه، وهو عملية التراكم الرأسمالي. صحيح أن التراكم الرأسمالي (معدل الاستثمار) مهم و أساسي، ولكنه ليس كافيا، ومن ثمة فإن معدل التراكم الرأسمالي كضرورة للتعجيل بعملية التنمية مسألة واضحة لا تحتاج إلى براهين.

فانخفاض التراكم الرأسمالي صفة ملازمة للدولة المتخلفة، و بالتالي يحتاج تقدم قوى الإنتاج إلى زيادة هذا العمل المعدّل. و من خلال دراستنا لهذه العوامل المؤثرة في عملية الإنتاج، و بالتالي التقدم الاقتصادي، وجب علينا التعريف بعناصر عملية التنمية الاقتصادية. فإذا كانت عملية التنمية هي الانتقال من وضع التخلف إلى وضع التقدم، هنا تجدر الإشارة إلى أن التنمية الاقتصادية سبقت إلى ذلك، هي تحدّد من خلال زيادة متوسط دخل الفرد الحقيقي، وهذا كما يبيّن الإشارة إن قلت أنّه لا يكفي وحده.

وهناك من الاقتصاديين و التنمويين وعلى رأسهم محي الدين عمرو يعتقد أن التنمية الاقتصادية "تتمثل أساسا في تصحيح الاختلالات الهيكلية أو القضاء عليها". (11)

ويكمن تصحيح هذه الاختلالات الهيكلية أو القضاء عليها، في ثورة صناعة تقضي على أساليب الإنتاج المستخدمة، فعملية التصنيع هي محور عملية التنمية الاقتصادية، إذ تمكن فيها القدرة على تصحيح هذه الاحتلالات الهيكلية، و من أجل إنجاح ذلك يتطلب خلق إطار ملائم لذلك، أي القيام بتحضيرات وتغييرات مناسبة تؤسس لإنجاحها.

فالتصنيع يحتاج إلى توفر مجموعة من الشروط ومن جملتها تغير في بعض العادات مع إيجاد السوق اللازمة لاستيعاب ذلك مع الحرية الاقتصادية و التي دعا إليها أوائل الاقتصاديين أمثال "آدم سميث".

أمّا المنظار الماركسي التقليدي للتنمية الاقتصادية:

لقد كان كل من "ماركس و إنجلز" وهما من أهم منظري التنمية الاقتصادية وأبرزهم، و لعلّ أعمالهما تركزت على عملية الانتقال من الرأسمالية إلى الاشتراكية.

كان "ماركس" يعتبر الرأسمالية عملية اقتصادية استغلالية و توسعية، وبحلول منتصف القرن التاسع عشر انتشرت الرأسمالية في كل من أوروبا وخاصة بريطانيا و ألمانيا وفرنسا، وكان "ماركس" يعتقد أنها ستشمل العالم كله عن طريق التوسع الاستعماري،وستخضع كل الشعوب لأسلوبها في إنتاج السلع، كما أنّ "ماركس" كان يعتقد بأنّ الرأسمالية ستؤدّي حتما إلى تطوير قوى الإنتاج في العالم كله، و ما أن تكتمل هذه الغاية في التحول بالتراكم الرأسمالي، تكون الرأسمالية قد مهدّت لمجيء النظام الاشتراكي والشيوعي".

" يؤكّد ماركس و الماركسيون ضرورة دراسة طبيعة النظام الاقتصادي الذي يأخذ الإنتاج مكانه في ظله، فالتنظيم الاقتصادي للإنتاج يحدّد الهيكل الطبقي للمجتمع، والذي يتأسس عليه بدوره هيكل الأفكار و المؤسسات التي تهيمن على ثقافة المجتمع".

وطبقا لماركس، إذا أريد إجراء تقييم لعملية التنمية، فإنّه يجب الاعتماد على التفسير المادي للتاريخ لعملية النمو فإنه يجب الاعتماد على التفسير المادي للتاريخ بعملية النمو.

لقد ركّز ماركس اهتمامه على النظام الرأسمالي، وفي رأيه إن النظام يحتوي على كل أنواع التناقضات الداخلية، و التي تعمل على إفشال عملية التنمية، وتجعلها مستحيلة التحقيق التحقيق، فهذه التناقضات تجعل النظام الرأسمالي في حالة تناحر طبقي داخلي ممّا يؤدي حتما إلى تعويضه و استبداله بالنظام الاشتراكي العادل

واللاّطبقي الذي يجعل من عملية التنمية الرأسمالية، هي وجود طبقتين هما طبقتا العمال و الرأسماليين، ويملك الرأسماليون وسائل الإنتاج و الموارد الطبيعية، بينما لا يملك العمال إلاّ قوّة عملهم المُستَغَلّة.

و خلاصة القول، فإنّ التصوّر الماركسي للتنمية يعتمد أساسا على توظيف القدرات الذاتية، وإشراك الجماهير الشعبية، لأنّها أي التنمية الاقتصادية بالنهاية تهدف إلى رفاهية الإنسان بصفة عامة وتحدّد في:

1- تعالج عملية التنمية من منظور متكامل و مركّب.

2- توّجه التنمية نحو الداخل أساسا.

3- ترتكز على الإنسان كأساس لهذه العملية.

4- تأخذ بعين الاعتبار الوضع الدولي السائد.

من خلال دراستنا وبعمق لمفهوم التنمية الاقتصادية، استطعنا أن ندرك أهميتها في تطوير الاقتصاد الوطني، وبالتالي في استقرار المؤسسات الأخرى المشرفة على هذه العملية، وهي مؤسسات الدّولة.

فإذا كان نمو الاقتصاد و استمراره لمدّة من الزمن عبر مراحل محدّدة أو ديمومته هو محرّك التنمية الاقتصادية، فإنّ التراكم الرأسمالي، و بالتالي الاستثمار هو أيضا فاعل أكيد في عملية التنمية.

إنّ التحكم في النمو الديمغرافي و التأكّد من الاختيار الأمثل للنموذج الاقتصادي المقترح وتوفير الشروط الضرورية وتصحيح الاختلالات الهيكلية و العمل على خلق المؤسسات القادرة على مصاحبة هذه العملية الحلم، كإنشاء البنوك والمؤسسات المالية القادرة،وتهيئة البنية التحتية من منشآت قاعدية كالطرق و السكك الحديدية والموانئ، مع توفر الإرادة السياسية و القيادة المؤمنة بالتنمية الشاملة. [12]

المبحث الثاني: نظريات التنمية الاقتصادية

تعتبر النظرية الهيكل الذي من خلاله تحدّد أهداف المشروع المستهدف،وبالتالي فإنّ أي ممارسة في الميدان الاقتصادي، و بالتالي أي اختيار لنهج تنموي تتوجّب العودة إلى الإطار النظري المتمثل في نظرية التنمية الاقتصادية المفسّرة للوضع المدروس،وأيضا مزودة بالمنهج و الحلول المتوخاة من الهدف المنشود.

لقد فاقت تطرية التبعية كل الأدبيات التنموية شهرة من خلال الاهتمام الواسع بها من طرف كل المعنيين بالجوانب التنموية، وكما يعتبر " دوس سانتوس DOS SANTOS" "نعني بالتبعية الوضع الذي يتكيّف فيه اقتصاد تلك البلدان، وتتخذ علاقة التبعية المتبادلة بين اقتصادين أو أكثر، وبين هذه الاقتصادات و التجارة الدّولية، تشكّل التبعية عندما لا تتمكّن بعض البلدان من فعل ذلك إلاّ كانعكاس لذلك التوسع الذي قد يكون له أثر إيجابي أو سلبي على تنميتها المباشرة". (13)

لقد تأثّر منظرو التبعية منذ البداية بالفكر الماركسي و الفكر الوطني، فيأخذ منظور النظرية الماركسية عن الاستعمار الرأسمالي واهتمامهم بالتوزيع المحلي للثروة،كما يأخذوا تحليلهم من منظري الوطنية الاقتصادية برنامجهم لبناء الدّولة وقلقهم الشديد حول توزيع الثروة بين الأمم.

كما يشترك منظرو التبعية جميعا في افتراضات وتوضيحات بخصوص مشاكل البلدان المتخلفة وحلول هذه المشاكل، ويعرّف الليبراليون التخلّف "بأنّه حالة تجد معظم الأمم نفسها فيها لم تواكب الطليعيين، ويراها المنظرون على أنها عملية تقع ضحيتها أقل البلدان نموا بسبب العلاقة المتأصلة بين البلدان المتطورة و البلدان المتخلفة، فالتنمية والتخلف يشكلان نظاما يولد ثروة للقليلين وفقرا للكثيرين". (14)

وقد أطلق على ذلك "قندر فرانك" "FRANK" اسم تنمية التخلف، وبينما يؤكد الليبراليون الطبيعة المزدوجة و المرنة للاقتصادات المحلية والدولية، أي التناقض بين القطاعات الحديثة المرتبطة بالاقتصاد الدولي و القطاعات المتخلفة التقليدية المحصورة كليا.

لقد نشأت نظريات التبعية في بداية الستينات كرد فعل عن التصورات الفاشلة للتحليل الهيكلي ووصفاته، ويؤمن منظرو التبعية بأنّ نموذج إحلال محل الواردات التي جاء بها الهيكليون قد فشلت في تحقيق نمو اقتصادي مستدام، بل إن إستراتيجية إحلال الواردات قد دعّمت التحالف الاستعماري الجديد بين النخب الاحتكارية الدّاخلية والرأسمالية الدّولية، وكانت النتيجة مزيد من التدهور الاجتماعي وسوء الاستفادة من توزيع الدخل الوطني، ونتيجة لهذا فقدت البلدان المتخلفة سيطرتها على اقتصاداتها الداخلية، وزاد اعتمادها أكثر فأكثر على الرأسمالية الدّولية، ولذا فالبديل الأفضل و الحل المناسب: ينبغي أن تكون هناك ثورة اشتراكية ووطنية تهدف إلى إلغاء التمايز الاجتماعي، وتحقق المساواة وأمّة قائمة بذاتها، كما تهدف نظرية التبعية لتحليل كل من:

- طبيعة النظام الرأسمالي العالمي وقواه المحركة.
- العلاقة بين البلدان الرأسمالية المتقدمة و البلدان المتخلفة.
- الخصائص الدّاخلية المكونة للبلدان التابعة نفسها.

لقد برّر منظرو التبعية أنّ التخلف راجع بالدرجة الأولى للقوى الخارجية للنظام الرأسمالي، ولا يعود ذلك إلى سياسات الدّول المتخلفة نفسها، ذلك أنّ المتسبب الرئيسي في التخلف هو التوسع الرأسمالي الدّولي، كما أنّ هذا الوضع القائم و السائد لم يتغير رغم الاجتهادات و المحاولات من طرف البلدان المتخلفة فقد بقي الوضع نسبيا على ما عليه.

لقد اقتنع منظرو التبعية منذ البداية أنّ التخلف هو الوجه الآخر لتقدم البلدان الصناعية الاستعمارية، ولهذا فلا حلّ إلى الارتباط مع الرأسمالية حسب سمير أمين وزملائه "سانتوس" و"فرانك" وغيرهم. وهذا من شأنه أن يؤدّي إلى الانطلاق في سياسة اقتصادية اجتماعية تعود بالرفاهية و الخير على الجميع. (15)

النظرية التقليدية:

يعتبر عالم الاقتصاد ومؤلف كتاب "دراسة في طبيعة و مسببات ثروات الأمم" "آدم سميث" من أهم متزعمي السياسة الاقتصادية للنيوكلاسيك، وقد ركّز "آدم سميث" على محاولة معرفة كيفية "حدوث النمو وما هي معوقاته"، كما اعتبر تقسيم العمل هو الأساس لرفع الإنتاجية، وأيضا حاجة الاقتصاد الوطني إلى التراكم الرأسمالي من أجل التوسع في تقسيم العمل ومن ثم زيادة نصيب الفرد من الدخل.

كما انضم "ريكاردو" لـ "سميث" فيما يخص التنمية على أنها عملية متجددة ذاتية وبصورة آلية، ولكي نبدأ عملية التنمية يتطلب أن يكون معدّل الربح موجبا، حيث يتمخض ذلك عن حفز الرأسماليين إلى ادخار جزء من دخولهم. (16)

النيوكلاسيـــــك:

لقد اعتبر النيوكلاسيك "التغيرات السكانية" بأنها معْطى من المعطيات، وبذاك لم يعتبروها جزءا من تحليل عملية التنمية، كما اعتبروا أنّ التقدّم التكنولوجي يأخذ مكانه تلقائيا ويعتمد على عوامل اقتصادية بالدرجة الأولى.

كما أكدّوا على التراكم الرأسمالي وجعله أكثر انطباقا مع الهياكل الاقتصادية القائمة في القرنين التاسع عشر و العشرين، يلعب معدّ الفائدة دور أساسي في تجديد الاستثمار ممّا له من جاذبية لرجال الأعمال المهتمين بالاستثمار.

كما يعتبر النيوكلاسيك التنمية الاقتصادية على أنّها تدرُجية و معمّقة وغير اقتصادية حيث يستفيد منها الجميع ولا خاسر حين حدوثها، كما اعتبر النيوكلاسيك أنّ المنافسة الحرة بصفة عامة هي الأكثر قدرة على دعم عملية التنمية.

النظرية الماركسية:

لقد قام قل من "ماركس" و"إنجلز" وهما أهم منظري التنمية الاقتصادية الغربية،وأبرزهم بدراسة عملية الانتقال من مجتمع لآخر وقد كرّس عملهما على التطوّر التاريخي، حيث انتقل المجتمع الأوروبي من العبودية، المشاعية البدائية إلى الإقطاع ثمّ إلى الرأسمالية ثمّ إلى الاشتراكية، ممّا أدّى إلى استنباط القوانين الخاصة

بالتنمية الرأسمالية، كما قاما بصياغة ما يمكن اعتباره نظرية للتنمية الاقتصادية قابلة للتطبيق على الدّول المتخلفة، ثمّ قام "لينين" و آخرون ينتمون لنفس الفكر الماركسي في أواخر القرن التاسع عشر بتوسيع هذه الأفكار مع صياغة النظرية الماركسية للاستعمار الرأسمالي.

كان ماركس يعتبر الرأسمالية عملية اقتصادية فاعلة متحركة وتوسعية على نطاق العالم كله، وبحلول منتصف القرن التاسع عشر كانت قد انتشرت من أصولها في بريطانيا العظمى لتشمل أوروبا الغربية، وكان يعتقد أنها في آخر الأمر تشتمل العامل كله عن طريق التوسع الاستعماري وستخضع كل المجتمعات لأسلوبها في إنتاج السلع، بل أنّ "ماركس" أكدّ أنّ الرسالة التاريخية للرأسمالية هي تطوير قوي الإنتاج في العالم كلّه،وعندما تكتمل هذه المهمة في التحوّل و التراكم الرأسمالي تكون الرأسمالية قد أدّت الدّور الموكول إليها في التاريخ، فتسلم لوارثيها من الأنظمة الاشتراكية و الشيوعية". (17)

فإذا كان "ماركس" يحبذ انتصار الرأسمالية و انتشارها ولو عن طريق الاستعمار لما لها من مردودية حسب رأيه، حيث يقضي على الإقطاع ونمط الإنتاج الأسيوي الضيق والاستبداد التسوقي، وهذا من شأنه في النهاية يشجع على انتصار الاشتراكية التي تستفيد من تناقض الرأسمالي الداخلي وتنافرها.

أمّا الماركسيون الجدد و على رأسهم منظرو التبعية فإنّهم يرون عكس ذلك، حيث يؤمنون بأنّه لا تنمية اقتصادية بدون تحرّر من الاستعمار، و بالتالي فكّ الارتباط الموجود بالرأسمالية العالمية واختيار نموذج مغاير وهو الاشتراكية العلمية التي تؤمن بالتقدم والإصلاح.

لقد حاول "جوزيف شومبيوتر" "Joseph Schumpeter" أن يوفق بين أراء ماركس والنيوكلاسيك الخاصة بالتنمية الاقتصادية، ولم يكن "شومبيوتر" مقتنعا بمبدأ التدرج والتسييف للتنمية الاقتصادية كما يعتقد النيوكلاسيك، ويرى "شومبيوتر" أنّ التغييرات الاقتصادية التي تتمخض عن تحقيق مستويات معيشية أعلى بكثير من المستويات السائدة، تتمثل في صورة تدفقات مفاجئة و ثابتة، ويتأتّى

ذلك عندما تبرز فرص استثمارية جديدة على نطاق واسع مثل تلك التي برزت مع نمو السكك الحديدية في القرن التاسع عشر ومع التوسع في الكهربة واستخدام الأساليب و العمليات الأوتوماتيكية في القرن العشرين،ويرى "شومبيوتر" أنّ النمو طويل الأجل في النظام الرأسمالي لا يمكن تفهمه إلاّ عندما ينظر إليه في صورة تقلب اقتصادية".

كما يرى "شومبيوتر" أن التنمية الاقتصادية تحدث غالبا في صورة قفزات وتدفقات غير منتظمة، ومن تمّ فقد أصبحت نظرية النيوكلاسيك عن التراكم الرأسمالي غير إيجابية بالنسبة له.

يعتبر "شومبيوتر" التنظيم هو مفتاح عملية التنمية الاقتصادية، كما كان متشائما حول مستقبل النظام الرأسمالي الذي يعتقد أنّ مقدرة رجال الأعمال والصناعيين بالإمساك بالقيادة في الحكومات الرأسمالية لم تعد بالسهولة نظرا لعدم وجود تجديد وتغيير، حيث أصبحت الابتكارات عملا روتينيا داخل بيروقراطية المؤسسات الكبرى، ممّا يمهد لظهور الاشتراكية في نهاية الأمر. (18)

إستراتيجية النمو المتوازن و النمو غير المتوازن:

لقد كان "نيركس" "NURKSE" وهو أوّل من نادى بإستراتيجية النمو المتوازن و"هيرشمان" كان أوّل من نادى بالنمو غير المتوازن، كانوا يرون هاتين الإستراتيجيتين تفترضان سيادة قوى السوق الحر في إطار للتنمية، إلاّ أنّ من جاء بعدهم من أتباعهم رأوا ضرورة سيادة التخطيط كإطار للتنمية". (19)

يؤكّد أصحاب هذه النظرية أنّ التجارة الخارجية لم تعد تلعب دور "آلية النمو"، كما كانت من قبل في القرن التاسع عشر، كما أنّ التنمية عن طريق التوسع في صادرات السلع الصناعية الاستهلاكية أصبحت تبدو مستحيلة، لهذا فالدوّل المتخلفة ليس أمامها سوىسبيل واحد وهو التنمية عن طريق تعدّد الأنشطة الاقتصادية، ومن ثم الطريق الوحيد و الأمثل هو التنمية عن طريق التصنيع المحلي، وهكذا فإن التركيز الأساسي لنظرية النمو المتوازن هو مدى ضيق واتساع السّوق ومن ثمّ للخروج من

هذه الحلقة المفرغة لضيق السوق هو البحث عن الوسائل الكفيلة بخلق دوافع وحواجز السوق لزيادة الاستثمار.

وكما يرى "عمرو محي الدين" أنّه لا بدّ من اللجوء للتخطيط للتمكن من تطبيق النظرية،وذلك للاعتبارات التالية:

أوّلا: أنّ حجم الحد الأدنى من الاستثمارات المطلوبة – الدّفعة القوية – تتخطّى قدرات المشروع في الدول النامية، و من ثم لا بدّ من تدخل الدّولة عن طريق السياسة الاقتصادية لتعبئة هذا الحجم من الموارد، و كذلك لاتخاذ القرارات الخاصة بتوجيه هذه الموارد إلى تلك الجبهة العريضة من المشروعات الاستثمارية المتوازنة.

ثانيا: أن التغلب على ظاهرة عدم التجزئة التي تميز الاستثمار في مشروعات رأس المال الاجتماعي تتطلب تدخل الدّولة.

ثالثا: وهذا هو الأمم، تقوم إستراتيجية النمو المتوازن على فكرة الارتباط المتبادل والمتكامل، بين الصناعات المختلفة، وما ينشأ عن ذلك من وفورات خارجية نقدية أو غير نقدية.

وفي الأخير، ليس غريبا أن ينادي كل أنصار إستراتيجية النمو المتوازن بصراحة باستثناء "نيكرس" بضرورة سيادة التنسيق المركزي لعمليات الاستثمار وضرورة التخطيط. (20)

إستراتيجية النمو غير المتوازن:

يعتقد أصحاب الإستراتيجية أنّ النمو غير المتوازن يتمثل في القدرة على اتخاذ القرارات التنموية وبصورة خاصة القدرة على اتخاذ قرارات الاستثمار.

أمّا عن مسارات عملية النمو، فإن إستراتيجية النمو غير المتوازن تنظر إلى عملية النمو بوصفها سلسلة متصلة الحلقات من اختلالات التوازن، فكل اختلال في التوازن يولد قوي لتصحيح هذا الإخلال، وبتصحيح هذا الاختلال يتولد توازن جديد...وهلم ما جرا إلى ما لا نهاية". (21)

وحقيقة الأمر أن "هيرشمان" هو الوحيد الذي أكّد أنّ إستراتيجية النمو غير المتوازن "إنّما تبحث عن خلق الحوافز لاتخاذ قرارات الاستثمار في إطار جهاز السوق الحر". [22]

أمّا البقية الآخرون فقد نادوا بضرورة سيادة التخطيط بواسطة جهاز الدّولة، بل رأى هؤلاء أنّ إستراتيجية النمو غير المتوازن تكون أكثر كفاءة وفعالية إذا ساد التخطيط الوطني، بل رأى بعضهم استحالة تنفيذها دون سيادة التخطيط.

وفي الأخير، فباستثناء "نيركس" و"هيرشمان" فإنّ جميع مؤيدي إستراتيجية النمو المتوازن وغير المتوازن يرون ضرورة سيادة التخطيط كأسلوب للتنمية، بمعنى وجود جهاز حكومي مركزي يقوم بمهمة التنسيق بين قرارات الاستثمار.

نظرية المراحل لـ "روستو" "W.W.ROSTOW" "البيان اللاشيوعي":

لقد قام "روستو" بإتباع نفس أسلوب "ماركس" في تحليل تطوّر المجتمع، حيث قام "ماركس" بسرد المراحل التي مرت بهم المجتمعات عبر التاريخ، حيث كانت الشيوعية البدائية، ثم العبودية، ثم الإقطاع، ثم الرأسمالية وأخيرا طبعا الاشتراكية، كذلك أكّدت المدرسة التاريخية الألمانية فكرة المراحل هذه، بحيث أنهم يقارنون التنمية على أنّها تأخذ مكانها في صورة مراحل متسلسلة، مثل: اقتصاد الأسرة، اقتصاد المدينة، الاقتصاد الوطني، واقتصاد المقايضة، واقتصاد النقود واقتصاد الائتمان.

لقد كان "روستو" وهو موظف سامٍ بالبيت الأبيض الأمريكي، مسؤول في قسم المساعدات الأجنبية، و بالتالي مرتبط عضويا بالمؤسسة السياسية و الإيديولوجية الأمريكية، لذلك ليس من الغرابة أن يعنون كتابه بالبيان اللاشيوعي، لأنه يعتقد أنّ النمو الاقتصادي و التقدّم الاجتماعي سيؤدّي لا محالة إلى تراجع المدّ الشيوعي، وبالتالي تحوّل الاتحاد السوفيتي من نظام شيوعي إلى نظام ليبرالي.

لقد أصدر "روستو" كتابه "مراحل النمو الاقتصادي: البيان اللاشيوعي" في سنة 1960، توصل روستو في بحثه حول التنمية الاقتصادية على أنّها زمنية، أي يجب أن تمرّ بمراحل زمنية لا يمكن القفز عليها، وتوجد طبقا إليه خمس مراحل

للنمو الاقتصادي،وهي: المجتمع التقليدي، مرحلة التمهيد للانطلاق، مرحلة الانطلاق، مرحلة الاندفاع نحو النضوج، وعصر الاستهلاك الوفير". [23]

المجتمع التقليدي: ويتميّز بضعف الإنتاج المتاح للفرد وضعف التكنولوجيا السائدة.

مرحلة التمهيد إلى الانطلاق: تتميّز هذه المرحلة ببروز نخبة جديدة تعتبر التجديد الاقتصادي ممكنا ومرغوبا فيه، ويخرج من بين هذه المجموعة أولئك الذين يرغبون في تعبئة المدخرات ويتحملون مخاطر الابتكارات، ويؤدّي الشعور الوطني وظاهرة الوطنية إلى دفعة قويّة تساهم في التقدّم.

وفي المجال الاقتصادي تبرز في هذه المرحلة زيادة معدّل التكوّن الرأسمالي عن معدّل السّكان، واستغلال فرص الاختراعات القائمة مع خلق اختراعات جديدة.

وتعرف هذه المرحلة تأهيل العمال على الإنتاج المتخصص، فتزداد الابتكارات في القطاع الزراعي، ممّا يخلق فائض يمكن استخدامه لتمويل التوسع الصناعي، ومن ثمّ فإنّ استثمارات كبيرة في البنية التحتية وغيرها من الرأسمال الاجتماعي.

مرحلة الانطلاق: وهي المرحلة الخامسة لأنّها تتميّز بالانتصار و التغلّب على مشاكل التخلّف و التخلّص من الأساليب الإنتاجية التقليدية، كما أنّها تتميّز هذه المرحلة بالارتفاع المستمر في معدّل النمو الاقتصادي وديمومته، وقد عرّف "روستو" مرحلة الانطلاق بصورة أكثر تحديدا، حيث أنّها تنطوي في رأيه على التغيرات الآتية:

- أوّلا: ارتفاع معدّل الاستثمار الصافي إلى 5 % من الدّخل الوطني إلى أكثر من 10 %.
- ثانيا: ظهور صناعة تنمو بمعدّلات مرتفعة.
- ثالثا: بروز إطارات سياسية و اجتماعية مواتية إلى حدّ كبير ودافعة للنّمو الذاتي،ويرى "روستو" أنّ مرحلة الانطلاق تدوم عقدين أو ثلاث، ينتقل المجتمع بعدها إلى المرحلة التالية.

- رابعا: ويطلق عليها "روستو" مرحلة الاندفاع أو النضوج، وتدوم هذه المرحلة حسبه أربعين سنة تنتشر فيها التكنولوجية الحديثة، وتبرز فيها القطاعات الرائدة،ويصبح الاقتصاد بمقدوره إنتاج أي شيء يريده.

- خامسا: مرحلة الاستهلاك الوفير، وباختصار شديد فإنّ هذه المرحلة تتميّز باقتصاد الرفاه أو الوفرة، وتتجه القطاعات المتقدمة خلال هذه المرحلة نحو إنتاج السلع والخدمات الاستهلاكية المستدامة، كما تتميّز هذه المرحلة بتجاوز الأساسيات كالغذاء و السكن، بل تصبح اهتمامات الناس نحو الكماليات كالسيارات ووسائل الاتصال الحديثة.

بغض النظر عن الانتقادات و التحفظات من نظرية النمو المرحلي لروستو، فإنها تحمل مجموعة من الأفكار الإيجابية كتهيئة المناخ للقيام بالاستثمار الاقتصادي، حيث يعتقد "روستو" وينصح الدول النامية عن عدم التسرّع، لأنّ عملية التنمية طويلة وبعيدة النظر، حيث لا بدّ من خضوعها إلى منطق المراحل، وأنّ المرور من مرحلة إلى أخرى يجب توفر شروط معينة منها المادي، و منها الزمني، حيث أنّ مرحلة الإقلاع أو الانطلاق وهي في نظر "روستو" هي الأهم، لأنّها توفّر الأرضية المناسبة التي تؤدّي إلى الدّخول في عملية التحكّم في الموارد الاقتصادية، وتوفير التأطير الأساسي للقيام بها كإنشاء البنوك و التأمينات كعمليات مصاحبة لبوادر التصنيع التي بدأت في التوطن، ومن ثم يجب احترام الوقت الكافي لإتمام عملية التنمية الشاملة. (24)

نظرية أقطاب النمو:

ما يهمنا من هذه النظرية، هو صاحبها "فرونسوا بيرو" "F.Perroux" لما له من تأثير على نظرية الصناعات المصنعة لـ "G.d de Bernis"، وبصفة عامة لما لها من تأثير على السياسات الاقتصادية التي انتهجتها الجزائر بعد الاستقلال، تتسم هذه النظرية بالدعوة إلى إقامة صناعات أساسية تتمحور في المناطق جغرافية، وجهوية سماها صاحبها بالقطبية أو أقطاب النمو، تكوّن مراكزا لدفع التنمية وقاطرة لجرّ عربات الاقتصاد الأخرى، ممّا توفره من وسائل وإمكانات جديدة، تؤدّي حتما

إلى إحداث التطوّر و بالتالي تحسين وضع السكان و العمل على خلق توازن جهوي، يعتقد "فرونسوا بيرو" "F.Perroux" أنّ نظريته تجمع بين "نظرية السيطرة" و"نظرية الاقتصاد المكافئ". (25)

يجب الإشارة أنّ مذهب أقطاب النمو و الذي يتطلب إحداث صناعات أساسية، مركز للحديد و الصلب على سبيل المثال، و بالمقابل صناعة للميكانيك يمكن أن تتأثر إيجابا والعكس صحيح. (26)

و بالتالي يتكوّن هذا القطب على صناعة أساسية تتسم بالحركة و النشاط والتنمية الضاغطة على كل الأنشطة المتكاملة، وكما يعرفها "فرونسوا بيرو" "F.Perroux" تجمع هذه النظرية بين نظرية السيطرة ونظرية الاقتصاد المتكافئ، وللقطب جاذبية قوية على كل المحيط المجاور، أي تأثير على جميع الأنشطة للمنطقة المتواجدة فيها، أمّا القطاع الاقتصادي فيتحدّد من خلال الشبكة التي تنشأ نتيجة للحركة التي يحدثها هذا التطوّر من علاقات تشابكية، مبادلات، وتنتج ظاهرة التمحور عن إقامة حركة اجتماعية ونقدية حقيقية بين المركز والمحيط.

وللقطب أثر مسيطر على جميع الأنشطة التابعة للمنطقة التي يبنى فيها، أمّا المجال الاقتصادي فيحدّد وفقا لشبكة علاقات التبادل وتوزيع الدخل بين العناصر المتواجدة في منطقة جغرافية معيّنة.

فالتصنيع بالنسبة لـ "فرونسوا بيرو" "F.Perroux" هو إقامة مركبات صناعية في محيط جغرافي محدّد، يطلق عليها "الصناعات المحركة للنمو"، هذه الصناعات بدورها تؤثر في المحيط إيجابيا من خلال إحداث انتعاش في الصناعات المكملة والصناعات الخفيفة، وهذه بدورها تنّمي المنطقة وتخلق حياة اجتماعية وثقافية جديدة. (27)

نظرية الصناعات المصنعة لـ " Gérard Destanne de bernis":

لقد أشار "جيرار دوبرنيس" لتعريف "فرونسوا بيرو" للتصنيع، حيث يعتبره عملية شاملة لمجموعة اجتماعية تحت تأثير مركب متناسق من الآلات، وعلى هذا النحو يستنتج "جيرار دوبرنيس" بأنه يجب التمييز بين الصناعة التي تشكل مجمّع

ملموس من الماكنات، موجّه لإنتاج سلعة معينة، و التصنيع الذي يشكل عملية شاملة تحدثها الصناعة، و الذي يتجاوز بكثير القطاع الاقتصادي الذي يعتبره هذا أصله.

كما أكّد "جيرار دوبرنيس" عندما أعطت له الجزائر إمكانية الإشراف على نموذجها الصناعي، فالجزائر بلد يتوفّر على مصادر الطاقة وبكثرة، ومن ثمّ يمكن إقامة صناعات أساسية متطورة، تعتمد على البترول و الغاز وباعتبارهما يشكلان المصدر الأساسي للصناعات الحديثة.

كما تتوفّر الجزائر أيضا على مناجم متنوعة وجيدة مثل: الحديد، الزنك، النحاس، الفوسفات، وغيرها من الموارد الأولية الهامة، تتوفّر الجزائر أيضا على مواد أوّلية ذات طابع زراعي، مثل: التبغ، الفلين، الحلفاء، وغيرها، وهذا ربما ما حمّس الجزائر على الخوض في ميدان التصنيع بدون تردّد.

و "جيرار دوبرنيس" ينظر إلى التصنيع بمثابة تحويل المجتمع بكامله عن طريق نظام منسق من الصناعات، تسمح بإقامة تصنيع حقيقي، وعلى الصناعة المصنعة أن تسهّل عملية التكامل الاقتصادي، وتسمح بإنشاء تنمية مستقلة، وتدخل الزراعة وفق هذه الظاهرة التصنيعية بأن تصبح سوقا لها.

يعرف جيدا "جيرار دوبرنيس" أنّ الاقتصاد الجزائري، لن ينطلق من الصفر، بحيث يتوفّر على مجموعة من المصانع أو الصناعات التي يمكن أن يدعمها، ومن تمّ خلق صناعات جديدة، لهذا يقترح "جيرار دوبرنيس" القيام بـ:

1- صناعة الحديد و الصلب، وصناعة الأسمدة.

2- الصناعات الكيماوية، ومن بينها الأعمدة.

وجدت الجزائر ضالتها في نظرية الصناعات المصنعة، لصاحبها "جيرار دوبرنيس"، حيث استجابت على المستوى النظري لطموحات و أحلام الجزائر، لهذا نجد أن صاحب القرار وفّر الشروط المادية لتجسيدها، وذلك بالاعتماد على سياسة "المفتاح في اليد" "Turn Kees"، كما أدّت إلى سياسة تكوين سريعة من شأنها توفير اليد العاملة المؤهّلة، وأيضا توفير الإطارات اللازمة للتسيير، و بالطبع في

دولة بترولية وغازية لا يمكن لها إلاّ أن تحلم ببناء اقتصاد مصنّع، لأنّ التصنيع هو المفتاح الوحيد للقضاء على التخلّف بجميع أشكاله. [28]

المبحث الثالث: الميراث الاستعماري

لقد عرفت الجزائر استعمارا استيطانيا، غير مسبوق، حيث أدّى به الأمر إلى أن ادعى فرنسية الجزائر، وحيث اعتبرها ولاية من ولايات فرنسا ما وراء البحر، ومن أجل إثبات ذلك راح يسن القوانين ويصادر أملاك السكان ويستبدلهما بقوانين فرنسية، ويمنح أراضي السكان الأصليين إلى الفرنسيين و الأوروبيين الوافدين من كل بلدان أوروبا الجنوبية.

فعلا، لقد عملت فرنسا على تغيير البنية الديمغرافية، والاجتماعية، من خلال فرنسة، ورأسملت الأراضي وتغيير القوانين لحماية الأوروبيين وإقصاء الأصليين، هذه السياسة العامة و الهادفة من طرف المستعمر الفرنسي، أدّت إلى بروز قطاعين في الاقتصاد الجزائري، اقتصاد متقدّم ومتطوّر يملكه المعمّرون الفرنسيون، واقتصاد متخلّف منحصر في الأرياف و المناطق الجافة و الرعوية في الهضاب العليا، ويشتغل به السكان الأصليون، هذا ما أدّى بنا عند تناول موضوع الاقتصاد الجزائري في ظل الاستعمار الفرنسي، من التركيز على المراحل الأخيرة من تواجده في الجزائر، حيث انتهج سياسة جديدة للرّد على الثورة العارمة و الشاملة التي اندلعت في أوّل نوفمبر 1954، تحت ريادة جبهة التحرير الوطني، ونظرا للنظريات القوية التي كان يتلقاها الجيش الفرنسي من الثورة الجزائرية، ونظرا للمساندة القوية التي أصبحت تتمتّع بها الثورة، و بالتالي جبهة التحرير الوطني في المحافل الدولية "باندونغ 1955"، مؤتمر عدم الانحياز، الجامعة العربية، وخاصة مصر الناصرية، ونظرا أيضا إلى قدرة الجزائري بالتعريف بثورتهم في العالم، هذه الأوضاع أثرت تأثيرا بالغا على الاستعمار الفرنسي المستبّد ممّا أدّى إلى سقوط الجمهورية الرابعة، وصعود الجنيرال "ديغول" إلى الحكم، هذا المثقف الفرنسي الذي قاد المقاومة ضدّ النازية في الحرب العالمية الثانية، وذو الشخصية الكاريزمية، فما كان عليه إلاّ أن يظهر بسلوك جديد في إدارة الحرب في الجزائر،

حيث قام بتدعيم ورفع عدد الجيش الاستعماري من جهة، وقدّم مخطط قسنطينة من جهة أخرى.

رغم أنّ مخطط قسنطينة كان بمثابة المحاولة الأخيرة و اليائسة لتكسير الثورة المضفرة، إلاّ أنّه قام بتشخيص دقيق لمشاكل الجزائر الاقتصادية، وكيفية معالجتها،وبالطبع في إطار اتحادّي مع فرنسا.

مخطـــط قسنطينـــــة

لقد أصدر المندوب العام للحكومة الفرنسية بالجزائر، قرارا بتاريخ 12 فبراير 1959، يتعلّق بإعداد خطّة التنمية الاقتصادية و الاجتماعية للجزائر، لقد تضمنت المادة الأولى من هذا القرار ما يلي:

"يتّم إعداد خطّة تنمية اقتصادية و اجتماعية للجزائر في الفترة ما بين (1959 – 1963)".

لقد شملت وضع هذه الخطة شخصيات فرنسية و جزائرية متخصصة، تمثل الإدارات العمومية، النشاطات الخاصة، و النقابات، إضافة إلى الخبراء في الميدان الاقتصادي و الاجتماعي.

لقد نصت المادة الثانية من نفس القرار على:

"شرح الكيفية التي يتشكل وفقا لها المجلس الأعلى للتخطيط، الذي ستعرض خلاصة أشغال اللجان المتضمنة للمقترحات الخاصة بالخطة، عند الانتهاء من صياغتها، بغرض إبداء رأيه حول مختلف بنودها، يرأسه شرفيا المحافظ العام للتخطيط و العصرنة والتجهيز، ويرأسه فعليا الكاتب العام المساعد للشؤون الاقتصادية لدى المندوبية العامة للحكومة الفرنسية بالجزائر.

أمّا المادة الثالثة من نفس المخطط، فقد تضمنت تشكيل خمس لجان مركزية للتخطيط:

1- اللجنة العامة للتهيئة العمرانية.

2- لجنة الفلاحة و التنمية الريفية.

3- لجنة التنمية الصناعية.

4- لجنة الشؤون الاجتماعية و الثقافية.

5- لجنة الحوصلة.

من خلال قراءتنا لهذه المواد يمكننا أن نفهم أنّ صاحب المخطط يريد من هذه الخطّة ربط ودمج الاقتصاد الجزائري بصفة نهائية مع الاقتصاد الفرنسي.

وكان المخطط يتضمن إقامة مصنع للحديد و الصلب بطاقة إنتاجية سنوية قدرها 400 ألف طن بالحجار (عنابة)، في ظرف لا يتجاوز أربع سنوات، ويستخدم هذا المركب خامات الحديد المستخرجة من منجم الونزة، كما يتم استخدام الفحم كعامل اختزال لخامات الحديد في الأفران الكهربائية.

أمّا كميّة الفحم الضروري، فتقدّر بحوالي 200 ألف طن ينبغي استيرادها، ويتّم الحصول على الطاقة الكهربائية من محطّة الطاقة بواسطة الغاز الطبيعي المستخرج من حاسي الرمل، وستقوم مصانع الدرفلة بتحويل الصلب إلى ألواح معدنية (300 ألف طن) وأنابيب لنقل البترول و الغاز.

وتبلغ تكاليف مصنع الصلب بحوالي 70 مليار فرنك فرنسي، و محطة الطاقة بـ 20 مليار فرنك فرنسي، وخط الأنابيب بحاسي الرمل (عنابة)، بـ 20 مليار فرنك فرنسي.

لقد كان مخطط قسنطينة، و المعروف تحت شعار "أحياء الريف"، وكان الحجم الاستثماري المخصص له، وهو برنامج متوسط الأمد 1959 – 1963، هو 18930 مليون فرنك فرنسي جديد، منه 9700 مليون (51،2 %) استثمارات إنتاجية في الزراعة، (3680 مليون)، أو في الصناعة (4500 مليون) أو في خدمات الإنتاج (1520)، ومنه (9230 مليون) أي (48،8 %) استثمارات لتطوير الهياكل الأساسية الاجتماعية (7220 مليون)، أو الاقتصادية (2010 مليون فرنك فرنسي).

وفعلا، من أجل إنعاش الريف، و بالتالي القطاع الزراعي، تضمن برنامج قسنطينة إحداث مجموعة من الإجراءات، وهي:

1- استصلاح 50.000 هكتار من الأراضي الغابية.
2- المحافظة على 300.000 هكتار و العمل على استصلاحها.
3- تطهير 100.000 هكتار من أراضي المستنقعات و زراعتها.
4- بناء سدين كبيرين، الأوّل في منطقة عنابة، و الثاني في منطقة وهران.
5- توسيع مساحة الأراضي المسقية إلى 20.000 هكتار، و العمل على تزويد سهل عنابة الذي تبلغ مساحته 20.000 هكتار بما يحتاجه من وسائل سقي.
6- إصلاح المساحات المسقية المنتشرة على حوالي 600.000 هكتار.
7- إنشاء من 800 إلى 900 نقطة مياه رعوية في مناطق تربية المواشي، خصوصا مناطق الهضاب العليا.

لقد اعتبرت اللجنة التي أعدّت التقرير في تقييمها للموارد المائية، أنّ الجزائر ليست بلدا غنيا في مجال الموارد المائية، كالبلدان التي تمرّ عبرها أنهار دائمة السيلان مثل مصر وغيرها، ولا تتوفّر في مجال الأراضي الزراعية على سهول مغمورة بالمياه لزراعة بعض المحاصيل.

كما لا تتوفّر الجزائر أيضا على احتياطات كبيرة من الأراضي الزراعية، لذلك فإنّ عملية استصلاح الأراضي في الجزائر لا ينبغي النظر إليها بمعزل عن التزايد السكاني في الأرياف.

لقد عمل المخطط على محاولة التدرّج في تجديد الريف الجزائري وعصرنته، عن طريق استصلاح الأراضي و ترقية السكن الريفي.

يعتبر تقرير التصنيع هو نقطة القوة الرابعة لما له من امتيازات، كاستهلاك اليد العاملة عن طريق التشغيل، و أيضا توفير السلع الاستهلاكية، وخلق قاعدة صناعات توظيفية لتثمين المواد الأوّلية المتوفرة.

وتضمن برنامج التنمية الصناعية للخمس سنوات الأولى مجموعتين من الإنشاءات:

أ- المشاريع الكبرى في ميدان الطاقة:

- تشغيل خط بجاية (Oléoduc) البترولي في ديسمبر 1959.
- البدء في إنجاز أنبوب الغاز حاسي رمل وهران في الجزائر في أفريل 1960،والبدء بتشغيله سنة 1961.
- البدء في إنجاز أنبوب غاز عنابة.
- تشغيل المركز الكهربائي المائي جنجن، ومركز الطاقة الحرارية الجزائر العاصمة في ميدان المركبات الصناعية الكبرى.
- مركب الحديد و الصلب عنابة.
- المركب الكيميائي ناحية أرزيو.
- مركب تكرير البترول بالجزائر العاصمة.

ب- الصناعات التحويلية:

الهدف المحدّد من طرف لجان المخطط هو رفع النمو الشامل ممّا يؤدّي إلى مضاعفة الإنتاج بـ:

- 1،5 مرة في الصناعات الفلاحية و الغذائية.
- 2 مرة في مواد البناء، الكيمياء و مختلف الصناعات.
- 2،5 مرة في تحويل المعادن.
- 4،5 في صناعة الجلود و الجوارب.
- 6،5 مرة في قطاع الصناعات النسيجية.

فإذا كان المخطّط حدّد مهامه بـ 05 أهداف أساسية، وهي:

1- النهوض بالريف.

2- عصرنة الجزائر و تحديثها.

3- التكوين.

4- التصنيع.

5- استحداث و خلق مدن جديدة.

إنّ قراءتنا بتأنّي إلى أهداف مخطط قسنطينة، تجعلنا نصل إلى بعض النتائج منها:

أوّلا: إنّ التركيز على المحاور الخمس التي تمّ ذكرها وخاصة منها: النهوض بالريف،وعملية التصنيع، تؤدّي بنا إلى فهم الإستراتيجية الاستعمارية التي تريد توسيع قاعدتها الرأسمالية من جهة وخلق تبعية جديدة من جهة ثانية.

ثانيا: من خلال حجم الأموال التي تحدث لحظة تستنتج أنّ فرنسا كانت مقتنعة تماما بقدراتها ومن ثمّ إمكانية عزل الثورة و إخمادها، وهذا بالطبع ما لم تستطع تحقيقه.

ثالثا: يعبّر المخطط عن الارتباك الذي كانت تعاني منه فرنسا، ومن ثمّ انعكس على المخطط نظرا للتسرّع في التحضير وبداية الإنجاز وخاصة بعد زيارة ديغول إلى قسنطينة.

رابعا: إنّ ارتفاع وثيرة الثورة المسلّحة و انتشارها وتدويلها و نجاحاتها الداخلية والخارجية، جعل من مخطط قسنطينة مجرّد وثيقة إضافية في سجلات الاستعمار الفاشلة و غير الجديّة.

خامسا: وجدت الجزائر نفسها في حالة تبعية مطلقة للكولونيالية الفرنسية في جميع الميادين، ممّا يحتّم عليها سياسات لم تكن إرادية في معظم الأوقات، حيث تأثّرت سياستها الاقتصادية بإهداء مخطط قسنطينة، وهذا ما تراه لاحقا في مخططات الجزائر المستقلة. (29)

المبحث الرابع: البعد الاقتصادي و التنموي لبناء الدّولة في الجزائر خلال الفترة (1962 – 1965)

ورثت الجزائر تركات ثقيلة من التخلف الاقتصادي و الاجتماعي عشيّة استقلالها،وكان على القيادة السياسية أن تواجه، من الجانب الآخر، آمال الجزائريين وطموحاتهم المفعمة ببناء دولة عصرية قويّة وعادلة، تحسن أوضاعهم المزرية، وترفع مستوياتهم المعيشية و الصحية و التعليمية و الإسكانية.

لقد تبنت قيادة ما بعد الاستقلال النهج الاشتراكي في إنجاز مهمات بناء الدّولة الجزائرية في أبعادها المختلفة، ومنها البعد التنموي و الاقتصادي، و استهدفت من وراء ذلك تعزيز الاستقلال الوطني، وبناء المجتمع الاشتراكي، الذي ينتفي فيه استغلال الإنسان لأخيه الإنسان، وتحقيق العيش الكريم للمواطن الجزائري الذي عانى الحرمان و الفقر.

كما توّلت تلك القيادة مهمّة ترتيب الأوضاع وإرجاع الأمور إلى نصابها، ذلك أنّ المعمرين غادروا الجزائر وتركوا المؤسسات الاقتصادية و المزارع الفلاحية والمؤسسات الإدارية بلا مسيرين، وكان هدفهم تعجيز الجزائريين، وإيجاد حالة من الفوضى يمكن أن تستغلها فرنسا، وتدفع إلى خلق حالة من التبعية النفسية والاجتماعية والسياسية لدى المسؤولين الجزائريين نحوها، وتزداد هذه الأمور تعقيدا وخطورة حينما ندرك أنّ الأوروبيين كانوا يمثلون (82 %) من الإدارة في الجزائر، و (90 %) من القطاع الصناعي،و الأغلبية الساحقة من الأراضي الفلاحية الخصبة تحت أيديهم. (30)

وكان على القيادة الجزائرية، كذلك أن تواجه الفوضى في القطاعات الصناعية وقطاع الخدمات والضمان الاجتماعي و المعادن والمجالات الأخرى.

المطلب الأوّل: إدارة قطاع الفلاحة وتسييره خلال الفترة (1960 – 1965)

كانت الفلاحة في هذه الفترة تمثل القطاع الأهم في الاقتصاد الجزائري، حيث كانت تشغل معظم الأيدي العاملة، وتعتبر أهّم مصدر لرزق الأغلبية الساحقة منهم، وقد تمثلت الأرض محورا جوهريا لصراع الجزائريين مع المستعمرين الفرنسيين خلال كل الحقبة الاستعمارية القاسية الظالمة، ذلك أنّ المعمّرين استولوا على أراضي الجزائريين بأساليب إكراهية، ترتبت عليها مآسي وصفت صورا بسيطة منها كتابات المؤرخين الفرنسيين.

لقد جرّد الاستعمار الجزائريين من أراضيهم تحت ذرائع مختلفة، وتمّ غصب الأراضي الخصبة تقريبا كلّها، ولم يتسامح المستعمر إلاّ مع أقليّة محدودة من المتعاونين معه، وهكذا حوّل معظم الجزائريين إلى معدمين أو مالكي أراضي جرداء أو محدودة جدّا.

لقد كان على سلطات الاستقلال أن يولوا هذا القطاع ما يستحق من اهتمام، خصوصا مع الرحيل الجماعي للمعمّرين وتركهم تسيير شؤون هذا القطاع الحيوي، ومن ثمّ أعلنت القيادة الجزائرية أسلوب التسيير لإدارة القطاع الفلاحي كآلية إجرائية لمواصلة العملية الإنتاجية، وكنمط سياسي لتطبيق الخيار الاشتراكي، وتبعا لذلك تكوّن (1994) قطاعا مسيرا ذاتيا يغطي حوالي (2،3) مليون هكتار، أي ما يساوي (35 %) من المساحة الأرضية القابلة للفلاحة.

وقد تركّزت هذه المستثمرات الفلاحية المسيّرة ذاتيا في الأراضي الخصبة في منطقة متيجة وسهول الغرب الجزائري وسهول الشرق الجزائري.

وكانت (99 %) من الأراضي المسيّرة ذاتيا تندرج ضمن الأراضي الكبيرة التي تتجاوز (100) هكتار. وكان بعض هذا القطاع يشتكي من نقص الأيدي العاملة ومن سوء التنظيم و التمويل.

لقد واجه الفلاحون القائمون على مستثمرات التسيير الذاتي نقص التمويل لتغطية الأجور وإدارة التسويق وشراء المواد الضرورية و التجهيزات، وضعف التأطير

وغياب الخبرة أثرتا سلبا في مخرجات العملية الإنتاجية، ويرجع ذلك إلى أنّ عملية إقامة نظام التسيير الذاتي التي بدأت مع أكتوبر 1962 لإدارة الأملاك الشاغرة عبر لجان مختارة بأسلوب غلب عليه طابع الفوضى، ففي كثير من الأحيان تشكلت لجان عفوية يدفعها الحماس الجياش، بينما لعبت السلطات في تأسيس أكثرها، لقد كانت الأجواء غير مهيّأة، فلا ظروف الإنتاج معدّة وكذلك التسويق و التمويل و التنظيم.

وهذا ما دفع السلطات العمومية في مارس 1963 لاتخاذ إجراءات مهمّة و ثورية تستهدف توضيح الوضعية في القطاعات الفلاحية المعلنة شاغرة، حيث صدر مرسوم يفرض ترك مسؤولية تسيير الأملاك لمنظمات وهيئات شعبية ينتخبها العمال، وفي أكتوبر 1963 أعلن عن تأميم الأراضي سواء كانت شاغرة أو لم تكن كذلك، مادامت كانت تابعة للأجانب، وجاء ميثاق الجزائر ليرسخ هذا النظام.

وعلى الرغم من مختلف الأساليب و الإجراءات التي اتخذتها السلطات لتنظيم هذا القطاع وتطويره عبر هياكل وأجهزة، إلاّ أنّه ظلّ بعيدا عن تحقيق الأغراض الاقتصادية والاجتماعية و التنموية المرجوة منه، وظلت تحكمه الفوضى ومنطق التسيّب و الإهمال وتبذير الموارد، ممّا ترتّب عليه انخفاض كبير في الإنتاج ووالمردودية مقارنة بما كانت عليه المردودية قبل ذلك. [31]

المطلب الثاني: إدارة القطاع الصناعي وتسييره خلال الفترة (1962 – 1965)

تحظى الصناعة باهتمام كبير جدّا لدى البلدان التي تتبنّى الخيار الاشتراكي،وتسعى إلى تحقيق استقلال اقتصادي يجنبها أثقال التبعية للخارج أو يقلّص منها، وكان على القيادة الجزائرية أن تواجه تحدّيات كبيرة في إدارة هذا القطاع وتسيير المؤسسات الصناعية الموجودة قبل التفكير في إنشاء مصانع جديدة،ذلك أنّ هروب المعمّرين وتركهم المزارع و المصانع و الإدارة بلا مسيّر فرض على المسؤولين الجزائريين البحث عن إيجاد بدائل مستعجلة تواجه الفوضى وترفع التحدّي. لذلك تولّت الدّولة تسيير المرافق العامة كالغاز والكهرباء و النقل

الجوي والسكك الحديدية و الإذاعة و التلفزيون و التجارة، حيث تمّ إنشاء الدّيوان الوطني للتجارة عام 1962، وكذلك إنشاء الوكالة السياحية، والصيد البحري. وتولّت الدّولة قطاع الضمان الاجتماعي و البنوك والتوفير و الاحتياط.

ولجأت الدّولة إلى تأميم قطاعات صناعية وخدماتية، وإنشاء شركات وهيئات وطنية تأخذ على عاتقها إدارة تلك القطاعات.

وهكذا فقد أنشأت شركات تضم كل الصناعات التي تتماثل في أنشطتها، حيث أنشأت الشركة الوطنية للنقل وتجارة الحروقات (سوناطراك) في ديسمبر 1963، والشركة الوطنية للحديد عام 1964، والشركة الوطنية للدقيق و العجائن عام 1965، وتتابعت هذه الخطوات في المراحل اللاحقة. (32)

لقد أدّى تبنّي الخيار الاشتراكي في الجزائر إلى إيجاد حالة من الإرباك لدى القطاع الخاص، الذي تعرّض هو كذلك إلى التأميم. ولكن الوضعية المزرية التي كانت عليها الحالة الاقتصادية في الجزائر، دفعت المسؤولين من جهة أخرى إلى فتح المجال للقطاع الخاص، ولو تكنيكيا وبصفة مؤقتة، لسدّ الثغرات، ويساهم في إنقاذ الوضع و المشاركة في بناء الاقتصاد الوطني.

لقد تبنّت القيادة الجزائرية في مؤتمر طرابلس 1962 خيارا تنمويا، يعتبر إقامة صناعات قاعدية ضرورية لتلبية احتياجات زراعية عصرية، ويساعدها على ذلك توفّر إمكانات ضخمة من النفط وصناعة الحديد والصلب. وهو ما يحفّز على إنشاء صناعة ثقيلة تلبّي احتياجات الخيارات التنموية، وجاء ميثاق الجزائر عام 1964 ليحدّد أهداف التصنيع كما يلي:

- خلق مناصب عمل جديدة طبقا لما تسمح به المردودية الأساسية للهيئة المنتجة.
- توفير مواد الاستهلاك المحلي، حتّى تتمكّن البلد من تخفيض الواردات الاستهلاكية ورفع الصادرات.
- فتح مجالات جديدة أمام المنتجات الزراعية وبناء قاعدة لتطويرها.
- إقامة مجمّعات جديدة كقاعدة لبناء صناعة ثقيلة بالجزائر.

وهكذا يبرز لنا أنّ كلا من برنامج طرابلس وميثاق الجزائر يجمعهما اختيار الصناعة الثقيلة في تحريك الاقتصاد الجزائري. (33)

المبحث الخامس: التنمية الاقتصادية في الفترة (1965 – 1989)

لقد عرفت الجزائر ما بعد الاستقلال مرحلة صعبة سواء في كيفية تسيير المجتمع أو كيفية إدارة العملية الاقتصادية التي أرهقت كاهل الجزائريين نظرا لأوضاعهم المزرية.

إن الأوضاع المترتبة عن التسيير الذاتي في المجال الاقتصادي و الاجتماعي والأوضاع الناتجة عن الاختيارات السياسية و الصراعات الداخلية أدّت في مجملها إلى انقلاب 19 جوان 1965 بقيادة هواري بومدين، والذي نتجت عنه تجميد دستور 1963، وميثاق 1964، و تأسيس مجلس ثورة كان بمثابة الهيئة العليا التي آلت إليها مقاليد الحكم.

لقد برّر بومدين استلامه للحكم بحجة بناء دولة قوية سيّدة يمكنها الوفاء لطموحات الشهداء و تستجيب لمواثيق الثورة الجزائرية ابتداء من نداء أول نوفمبر 1954، ومواثيق الصومام و طرابلس، و من أجل مواصلة تحقيق ذلك تمّ اختيار الاشتراكية كمذهب والتخطيط كوسيلة لتحقيق ذلك.

بطبيعة الحال يعتبر التخطيط هو الركيزة الأساسية للفكر الاشتراكي، لهذا نجد الدّول الاشتراكية تعتمد على التخطيط المركزي وتوفير كل الشروط من أجل ذلك.

المطلب الأوّل: مرحلة التخطيط والتصنيع 1967 – 1989

لقد آمن بومدين منذ توليه الحكم أنّ الدّولة هي وحدها التي يمكنها أن تتبنى اقتصادا قويا يسعى لتحقيق العدالة الاجتماعية.

كما سبق و أن وضّحت في التمهيد، لقد آمنت الجزائر البومدينية بأسلوب التخطيط كإستراتيجية أساسية لإنجاح عملية التنمية، وبذلك تكون قد منحت الدولة الدور الفعلي في إدارة شؤون التنمية و الاستثمار، وبذلك تكون فصلت في تبني الاختيار الاشتراكي كمذهب للدولة الجزائرية الناشئة. ومن هنا جاء اختيار نموذج

"الصناعات المصنعة" "لدوبرنيس" كاستجابة لطموح الجزائر لإقامة صناعة ثقيلة تكون الرافعة و الدافعة للاقتصاد الوطني بجميع فروعه و خاصة القطاع الزراعي.

أوّلا: المخطط الوطني الثلاثي (1967 – 1969)

وهذه أول تجربة للتخطيط المركزي، وأيضا النموذج الذي من خلاله تتمّ التهيئة والتحضير للدخول بكلّ فعالية و اقتدار إلى منطق تمركز الدّولة في إدارة شؤون التنمية.

يهدف المخطط إلى بناء اقتصاد وطني مستقّل و مندمج، و يهدف أيضا إلى إنشاء قطاع عمومي صناعي قوي، باعتبار أن الصناعة هي الوسيلة الوحيدة التي تضمن بناء هذا الاقتصاد و تحقيق أهدافه المعلنة.

كما كان هذا المخطط بمثابة القاعدة التي انطلقت منها عملية إنشاء الشركات الوطنية، و توجيه الاستثمار نحو الصناعات التحويلية قصد خلق مناصب شغل لصالح المواطنين.

لقد لعبت الدولة دورا مهما في استرجاع الثروات الوطنية عن طريق التأميم الذي اعتبر أيضا كوسيلة أو آلية من آليات التنمية الاقتصادية.

ثانيا: استرجاع الثروات الوطنية عن طريق الاستمرار في تأميم المؤسسات الفرنسية العاملة بالجزائر، وفّر للجزائر تحقيق أرضية و قاعدة مهمة في عملية تحضير الوسائل المادية و البشرية لإنجاز المخططات المقبلة [35]، حيث أعطيت الأفضلية في هذا المخطط إلى الهياكل المرتكزة على الصناعات القاعدية والمحروقات، وقد رصد لهذا المخطط مبلغ "12 مليار دينار جزائري".

المخطط الرباعي الأوّل 1970 – 1973:

يندرج هذا المخطط في طبيعة التوجه المعلن عنه ضمن إستراتيجية التنمية المستهدفة، و ذلك من خلال استهداف الصناعات الثقيلة و قطاع المحروقات.

لقد قامت السلطات العامة بإحداث إصلاحات عميقة في هذا المخطط على شكل التمويل القديم، حيث أجبرت المؤسسات العمومية على فتح حسابين: أحدهما للاستغلال والثاني للاستثمار.

كما أصبح يتم تمويل نفقات الاستغلال بقروض قصيرة الأجل، و أما نفقات الاستثمار،فيتم تمويلها بقروض متوسطة أو طويلة الأجل، من طرف البنوك التجارية، أو الخزينة العامة، بالإضافة إلى القروض الأجنبية.

لقد رصدت الدولة ما قيمته 34 مليار دينار جزائري لهذا المخطط، بحيث أعطيت حصة الأسد للصناعات 44،7 %، و أخذت الزراع 14،9 % و الباقي لقطاع التربية و التكوين و الخدمات 40،3 %.

إن الملاحظ لهذا التوزيع يستشف مدى الأهمية التي كانت معطاة للصناعة بصفة عامة و الصناعات الثقيلة بصفة خاصة، وذلك لقناعة أصحاب القرار أنّه لا مجال لتنمية حقيقية بدون تصنيع، كما اعتبرت الصناعة الثقيلة و الصناعة بصفة عامة كضمان لسيادة الدولة و استقلالها.

المخطط الرباعي الثاني 1974 – 1977 :

لقد جاء المخطط الرباعي الثاني كتكملة، و تتمة للمخطط الرباعي الأول، وذلك نظرا لإيفاء هذا الأخير بالنتائج المرجوة.

لقد رصدت الدّولة ما يقدّر بـ "110 مليار دينار"، وهذا يعبّر عن الاهتمام الكبير والثقة في إنجاح المخطط الذي يعدّ حقّا انطلاقة نحو التصنيع، صحيح أنّ الزيادة الكبيرة في سعر البترول قد سهّلت في توفير الأموال اللازمة، و حيث أنّ المصدر الرئيسي في تراكم رؤوس الأموال هو قطاع المحروقات، فقد ارتفع الإنتاج البترولي بشكل واسع، إذ انتقل إنتاج النفط الخام من 22،8 مليون طن عام 1963 إلى 63 مليون طن في عام 1979،وانتقل إنتاج الغاز الطبيعي من 300.000 طن إلى 30 مليون طن في الفترة نفسها.

كما لم يخرج المخطط عن المنهج الذي جاء به المخطط الأوّل، حيث أعطيت للصناعة الحصة الأساسية و المقدرة بـ 43،5 % منها 83،3 % للصناعات الثقيلة و 15،1 % للزراعة و الري، و 41،4 % للخدمات البنية التحتية، و التربية والتكوين.

لقد استمرت الاستثمارات العمومية في كلّ القطاعات، حيث ارتفعت من 35 % سنة 1970 إلى 46 % بين عامي 1987 – 1989، و احتلت الصناعة على النسبة الكبيرة من هذه الاستثمارات، حيث كانت:

- 52 % في الفترة (1970 – 1973).
- 42 % في الفترة (1974 – 1977).
- 62 % في الفترة (1978 – 1979).

لقد حقق الاستثمار الإجمالي بالأسعار الجارية، ارتفاع هام حيث وصل من 3409 مليون دج إلى 534224 مليون في الفترة (1969 – 1978) أي بزيادة قدرها 15 مرة، وهو يمثل حوالي 50 % من الناتج المحلي الخام. [37] واستشفافا من هذا يمكن أن نستخلص أنّ صاحب القرار يريد أن يضمن الاستقلال الوطني ويسمح لتمويل التنمية الاقتصادية بنسب عالية، والجدول التالي يبين ذلك:

	1973		1974		1975		1976		1977	
ميزانية التسيير	6430	% 60،5	7673	%59	13168	% 61،8	14600	% 62	15850	% 57،1
ميزانية التجهيز	4190	% 39،5	6500	%40،4	8685	%38،5	8685	%37،3	11900	% 42،9
المجموع	10620	% 100	14173	%100	218538	% 100	23285	% 100	27750	% 100

المصدر: Gauthier, ibid. , p.64.

لقد تضاعفت الميزانية بـ 2،6 % و مصاريف التسيير لم تتقدم كمصاريف التجهيز التي كانت تموّل (البنى التحتية)، لقد تحقق هذا بفضل التمويل الداخلي الذي جاء نتيجة لفائض في ميزانية التسيير 12،8 مليار دينار جزائري، وسندات الخزينة

4،4 مليار دينار جزائري، و أيضا الادخار الملتقط من طرف الخزينة 3،1 مليار دينار جزائري وقروض البنوك للمؤسسات العمومية بـ 5،6 مليار دينار جزائري.

نستنتج من خلال تحليلنا للمخطط الرباعي الثاني أن دور الدولة في خلق التراكم الرأسمالي كان أساسيا، وذلك من خلال الادخار من جهة و سياسة صارمة للتقشف من جهة ثانية.

لقد أصبح الاستثمار الإجمالي بالأسعار الجارية من 3409 مليون دينار جزائري إلى 53424 مليون دينار جزائري في الفترة (1969 – 1978) أي بزيادة قدرها 15 مرة وهو يمثل حوالي 50 % من الناتج المحلي الخام، وعلى الرغم من هذا الحجم للاستثمار لكن لم تعرف الجزائر الوثبة المرجوة من ذلك.

كما تمت من خلال المخططين إنشاء مؤسسات وطنية تخصصت كلّ منها في نشاط صناعي بأكمله، مثل: شركة، المناجم، شركة الحديد و الصلب، وشركة المحروقات...الخ.

و احتكرت هذه الشركات كلّ من إنتاج الفرع، وتوزيعه الداخلي وتسويقه الخارجي، وتجديد سياسة التنمية لهذا الفرع و أصبحت لها التحكم في التخطيط و الصناعة، والتأثير على القرار الاقتصادي.

لقد مرّت السياسة الاقتصادية المبينة على التخطيط بمرحلتين:

المرحلة الأولى:

و هي مرحلة طويلة بحيث يكون فيها النمو بطيئا، و تكون مدّة نضوج قطاع وسائل الإنتاج طويلة جدّا، و بالتالي ينعكس على القطاعات الأخرى ، وخاصة قطاع أدوات الاستهلاك ممّا أدّى إلى انخفاض هام في الاستهلاك، ولقد شهدت الجزائر في تلك المرحلة نقصا و ندرة في المواد الاستهلاكية و أيضا تقشفا كبيرا.

المرحلة الثانية:

أدّى التطور لإنتاج الآلات المختلفة و المتنوعة إلى انعكاس على التنمية الصناعية الخفيفة لإنتاج السلع الاستهلاكية، و بالتالي يتحسن مستوى معيشة السكان، بالإضافة إلى خلق مناصب شغل جديدة.

المطلب الثاني: الميزات الأساسية لإستراتيجية التنمية في الجزائر

- ارتفاع نسبة الاستثمار في القطاعات الصناعية، بحيث بلغت حوالي 90 % من الاستثمارات الصناعية ما بين 1967 – 1980، مما نتج عنه ارتفاع سريع في الإنتاج الصناعي.
- ارتفع معدّل النمو، بحيث انتقل من 7،8 % في الستينات إلى 11،5 % في السبعينات، و يعتبر هذا المعدّل الأكبر في الدّول النامية، وخاصة بالنسبة للدّول التي عرفت تصنيعا سريعا، كالبرازيل، وكوريا الجنوبية، وغيرها.
- ارتفاع مداخيل الأجور بحيث أنّ حصة هذا الدّخل بالنسبة للدخل الوطني انتقلت من 47 % سنة 1969 إلى 60 % سنة 1978.
- تحسن القدرة الشرائية للعائلات و التي ارتفعت بمعدل سنوي قدره 4 %.
- انخفاض مستوى البطالة من 23،7 % سنة 1966 إلى 22،3 سنة 1977 لخلق مناصب شغل بمعدل 100000 منصب شغل في السنة.

تمويل الاستثمارات:

الادخـــــار الداخلـــي:

- ادخار الأسر، و هو يعتبر فعل غير إرادي، بحيث أنّ مرحلة التقشف التي عرفتها الجزائر زائد ندرة السلع في ذلك و نقص في المواد الغذائية، ممّا أدّى إلى انخفاض في الاستهلاك و تشجع تلقائيا الادخار.
- ادخار المؤسسات العمومية و الخاصة.
- ادخار الميزانية، ويعني فائض إيرادات الدولة الناتج عن ميزانية التسيير (بفضل إيرادات البترول).
- إصدار النقد.
- إعادة تمويل البنوك التجارية التي أوكلت لها عملية الاستثمار.
- احتفاظ الخزينة في السبعينات بجزء من تمويل الاستثمارات العمومية أدّى إلى عجز في رصيدها العام و الذي تمت تغطيته بواسطة تسبيقات البنك

المركزي و التي بلغت 2،7 مليار دينار جزائري سنة 1967، ثم 36 مليار دينار جزائري سنة 1982، و هذا التمويل هو الذي يفسّر الزيادة الكبيرة التي عرب فتها الكتلة النقدية بحيث انتقلت من 14 مليار دينار جزائري سنة 1982، وهذا التمويل هو الذي يفسر الزيادة الكبيرة التي عرفتها الكتلة النقدية بحيث انتقلت من 14 مليار دينار جزائري سنة 1970 إلى 75 مليار دينار جزائري سنة 1982 أي بزيادة قدرها 30،7 %.

الادخار الخارجي أو المديونية الخارجية:

لجأت الجزائر إلى التمويل الخارجي لتغطية حاجياتها نظرا لأهمية الاستثمارات، ممّا أدّى إلى ظهور عجز في رصيد العمليات الخارجية، وقد قدّر هذا العجز سنة 1973 بـ 2 مليار دولار، فالنظام المتبع وهو التسيير الإداري للاقتصاد، ونقص فعالية النظام الإنتاجي الوطني شجع على ظهور اختلالات و نقائص منها:

- انفتاح الاقتصاد الجزائري على العالم الخارجي، بحيث أن معامل التصدير، وهو قيمة الصادرات إلى الناتج المحلي الإجمالي كان يعادل 38 % سنة 1980 (صادرات البترول)، كما أن الاستيراد الذي يمثل 52 % من الناتج المحلي الإجمالي في نفس السنة كان من المواد الضرورية لعمليات الإنتاج، فكل اضطراب في السوق العالمي يؤثر على إستراتيجية الجزائر (بلغ العجز بين عامي 1967 – 1978 ما يعادل 26 مليار دينار جزائري.
- كون الإجراءات الجارية للصادرات غير كافية لتمويل الاستثمار تمّ اللجوء إلى المديونية الخارجية، بحيث بلغت تعهدات الجزائر الخارجية سنة 1978 ما يعادل 22 مليار دولار ممّا يجعلها من بين دول العالم الأكثر مديونية.
- التبعية التكنولوجية التي تبعتها مراقبة السوق المحلية من طرف الشركات المتعددة الجنسيات، أعطت هذه الأخيرة على التأثير في عملية اقتناء التكنولوجيات نظرا لعدم توفر الجزائر على خبراء قادرين على فرض الاختيارات.

- الأولوية التي أعطيت للصناعة ابتدءا من سنة 1967 يفسر الركود الذي ساد القطاع الزراعي و الحفاظ مردوديته، ممّا أدّى إلى تبعية غذائية في سنة 1969 كان الإنتاج الزراعي يضمن 93 % من الاحتياجات الوطنية، و في الثمانينات انخفض هذا المعدّل إلى 30 %.
- تجدر البيروقراطية وسيطرتها على القرارات و خاصة الاقتصادية منها.
- التوسّع الكبير و السريع للكتلة النقدية و الذي أدّت تداعياته إلى التضخم.
- التأخر الهام الذي عرفه قطاع الهياكل الاقتصادية و الاجتماعية (السكن، الصحة، التربية...).
- سوء استعمال الطاقات الإنتاجية نظرا لنقص الكفاءات و اليد العاملة، ممّا أدّى إلى ارتفاع سعر تكلفة الإنتاج، و بالتالي عدم قابلية هذا الإنتاج لمواجهة المنافسة و تفاقم ديون المؤسسات، وقد زاد من حدّة هذه الوضعية التحديد المسبق للأسعار من طرف الإدارة المركزية.
- سوء فعالية النظام الاقتصادي كان له أثر كبير في التدهور التدريبي للتوازنات المالية الداخلية و الخارجية:

- **على المستوى الداخلي:** تفاقم التوازنات المالية للمؤسسات وحتمية احتياجاتها للتمويل فرض على الخزينة اللجوء إلى تسبيقات البنك المركزي لإجراء عملية التوازن، فالتمويل النقدي لعجز الميزانية ظهر و تطور في سنة 1977، مثلا كان يمثل 30 % من تمويل الاستثمارات.
- **أمّا على المستوى الخارجي:** اللجوء إلى الاستيراد نتج عنه اختلال في ميزان السلع و الخدمات بما يقدر بـ 8،8 مليار دولار، كما أن عجز ميزان الحسابات الجارية قدّر بـ 9،1 مليار دولار، ولتغطية هذا العجز لجأت الجزائر إلى الاقتراض الخارجي، بحيث بلغت الديون الخارجية في الفترة ما بين (1967 – 1978) حوالي 10،1 مليار دولار، ليصل مستوى الديون سنة 1978 إلى 14 مليار دولار، و بالتالي ينتقل مستوى الديون إلى الناتج الإجمالي المحلي من 29 % سنة 1975 إلى 45 % سنة 1978، أمّا خدمة

الديون التي لم تكن تمثل سوى 4 % سنة 1967 فقد وصلت إلى 25 % سنة 1978 و إلى 39 % سنة 1979، ومن الأسباب الرئيسية التي أدّت إلى تفاقم خدمة الدين الارتفاع الكبير للقروض التجارية القصيرة الأجل، و تراجع القروض الحكومية.

لقد اتسمت هذه المرحلة أي ما بعد 1967 بالتخطيط المركزي و اعتناق النهج الاشتراكي كهدف، وبذلك عملت القيادة السياسية على وضع وتبني أربع محاور أساسية لتطبع السياسة العامة الجزائرية الحديثة وهي الثورة الصناعية، الثورة الزراعية، الثورة الثقافية، و التوازن الجهوي. كما سبق و أن حلّلت الوضع الاقتصادي وخاصة الاهتمام الكبير و التحيّز الشديد للقطاع الصناعي الذي أخذ حصة الأسد في الاستثمارات لكونه هو القطاع الوحيد الذي له القدرة على إخراج الجزائر من التخلف وجرّها إلى حظيرة الدّول المتقدّمة.

لقد سهّل هذا الاختيار الاشتراكي للدولة على استرجاع الممتلكات التي كانت بحوزة المستعمرين من جهة و التحكم في عملية التسيير وعدم الخضوع إلى الضغوطات الخارجية من جهة أخرى.

كما سمح هذا الاختيار من احتكار الدّولة للتجارة الخارجية، ممّا جعلتها تسيطر على العلاقات الاقتصادية و التجارية الخارجية، مما يحقق الانسجام التّام في إدارة احتياجات العملية الاستثمارية و بالتالي القدرة على التخطيط بكل اطمئنان. [38]

المطلب الثالث: تقييم لمرحلة التخطيط في العهد البومدييني

حقيقة لقد اتسمت هذه المرحلة بضخ أموال كبيرة في خلق قاعدة صناعية وبناء أرضية تحتية هامة وفّرت للجزائر كثيرا من الوقت، إنّ هذه البنية الصناعية التي سمحت للجزائر التحكم في صناعة الحديد و الصلب بالحجار (عنابة) والميكانيك ، والبيتروكيماويات والبلاستيك، كانت نجاحاتها ربما على حساب بؤس الجزائريين وتقشفهم، مع ذلك لا يزال يشعر الكثير منهم بالاعتزاز بهذه المرحلة نظرا للجدية التي كانت تدار بها شؤون الدّولة.

إنّ إستراتيجية التنمية، قد اعتمدت على توسيع القاعدة الصناعية للمجتمع كأداة ضرورية لتحريك التنمية في مختلف القطاعات، خاصة و أنّ تأثير الصناعة تأثير مزدوج على النشاط الزراعي كقطاع منتج، يوفّر له وسائل النّمو لدفعه نحو التقدّم، ويحقق له دعم الطلب على منتجاته من خلال توسيع القدرة الشرائية في السوق الوطني.

كما هدفت إستراتيجية التنمية في الجزائر في اختيار مبدأ التوازن الجهوي شرطا لابدّ منه لخلق الانسجام الاقتصادي و الاجتماعي في مشروع التنمية الوطنية لأن التعاون الاقتصادي بين الجهات المختلفة للوطن كان شايعا.

لقد ورثت الجزائر اختلالا كبيرا من حيث النشاط الاقتصادي حسب مناطق الوطن، حيث تركزت أهم النشاطات في الشمال ومنطقة الوسط بصفة خاصة أي العاصمة وما جاورها، هذا ما أدّى إلى تبني إستراتيجية التوازن بين المناطق و إقامة صناعات في كل الولايات حسب ظروف المنطقة، وهذا للقضاء على النزوح من جهة و التخفيف من عبء البطالة من جهة ثانية.

إنّ الاستثمارات الفعلية في قطاع الصناعة قد حظيت خلال مرحلة التخطيط الممتدة من سنة 1967 إلى نهاية 1979 بما قيمته حسب كلّ مخطط بالتالي:

- المخطط الثلاثي 1967 – 1969 حوالي 4،9 مليار دينار جزائري أي 53،6 % من مجموع استثماراته.
- المخطط الرباعي الأوّل 1970 – 1973 حوالي 20،6 مليار دينار جزائري أي 57،3 % من مجموع استثماراته.
- المخطط الرباعي الثاني 1974 – 1977 حوالي 74،2 مليار دينار جزائري أي 61،2 % من مجموع استثماراته.
- السنتان 1978 – 1979 حوالي 66،6 مليار دينار جزائري أي 62 % من مجموع استثماراتها.

إنّ الدارس لهذه الأرقام يكتشف مدى تأثر صاحب القرار في هذه المرحلة لأهمية التصنيع و أولويته، كما يدرك أيضا مدى إيمانه بأنه هو الخلاص الوحيد

من التخلف والتبعية، لهذا تعتبر هذه الفترة رغم الانتقادات و التحفظات التي قيلت عنها بمثابة الوثبة الحقيقية التي حوّلت المجتمع الجزائري من مجتمع زراعي وريفي إلى مجتمع يعرف الصناعة ويتعامل معها، كما أنّ هذه البنية العريضة التي تمّت بحلول سنة 1995.

لقد جاء المخطط الخماسي الأوّل 1980 – 1984 في ظروف مختلفة ومغايرة لظروف المخططات التي سبقته، لقد كان المخطط الوحيد الذي ساهمت في إعداده الهياكل الحزبية،و المجالس المنتخبة، مناقشة و إثراء، و عرض مشروعه على مؤتمر استثنائي للحزب في جوان 1980 للمصادقة عليه، كما أنه يعدّ أوّل تجربة تخطيطية لفترة أطول من سابقاتها هي فترة خمسة سنوات.

كما جاء هذا المخطط وللجزائر رئيس دولة جديد خليفة الراحل هواري بومدين ألا وهو الشاذلي بن جديد الذي لا يخفي ميوله الانفتاحية.

لقد كان الحجم الاستثماري لهذا المخطط في مستوى طموحه السياسي الذي يجعل منه برنامج عمل تعمل من أجل تحقيقه قوى الحزب و الدولة معا.

المبحث السادس: هيكلـــة الاقتصـــاد الوطنـــــي

لقد اختارت الجزائر 1980 أسلوب جديد في التخطيط، حيث اعتمدت فترة زمنية أطول من تلك التي اعتمدتها المخططات الثلاثية السابقة ألا وهي فترة خمس سنوات، كان لها الأثر الإيجابي في تهيئة المجتمع وتحضيره للانتقال من مجتمع مغلق إلى مجتمع مفتوح لمّا وفرت له من أيدي عاملة مؤهلة نظرا للاحتكاك الذي لولا هذه الإستراتيجية لما كان يتم.

المطلب الأول: مرحلة 1980 – 1990

مرحلة هيكلة الاقتصاد الوطني:

وهذا يعني أنّ الدّولة قد اكتسبت من التجربة في ميدان التخطيط ما يسمح لها بالتحكم في فترة أطول، و بالتالي حجم استثماري أكبر، حيث رصدت الدولة ما قيمته 560،5 مليار دينار جزائري لإنجاز هذا المخطط الضخم.

لقد تمّ توزيع تكاليف البرامج الاستثمارية للمخطط الخماسي الأوّل بين الاستثمارات المنتجة مباشرة و الاستثمارات شبه المنتجة و الاستثمارات غير المنتجة على النحو التالي:

- الاستثمارات المنتجة 297،61 مليار دينار جزائري منها 59،4 مليار دينار جزائري للزراعة و 213،21 مليار دينار جزائري للصناعة و 25 مليار دينار جزائري لمقاولات الاتجار.
- الاستثمارات شبه المنتجة 46،2 مليار دينار جزائري منها 23،8 مليار دينار جزائري للنقل و المواصلات السلكية و اللاسلكية و 17،8 مليار دينار جزائري للسياحة.
- الاستثمارات غير المنتجة 216،69 مليار دينار جزائري للبنية التحتية الاجتماعية و الاقتصادية.

إنّ مثل هذه الأرقام ترشدنا إلى معرفة مدى الأهمية التي تمنحها الدّولة للقطاع المنتج لأنه يمثل القاعدة المادية و الاقتصادية و الاجتماعية للتنمية الشاملة.

لقد اهتمّ المخطط الخماسي أيضا بالقطاع شبه المنتج الذي تتمثّل نشاطاته في إسناد القطاع المنتج، وتزويده بالخدمات المرتبطة بالنشاط الإنتاجي.

لقد اهتمت الدّولة في تفضيلات المخطط الخماسي الأول بالبنية الاقتصادية والاجتماعية، وهذا يظهر في حجم المبلغ المرصد وهو 216،13 مليار دينار جزائري، وعمل المخطط الخماسي الأوّل على التركيز على البنية، و اتخذ من هذه السياسة وسيلة لتحقيق هدف التهيئة الإقليمية، و التوازن الجهوي من بين المناطق المختلفة و الفقيرة نسبيا في مواردها الزراعية الموجودة جغرافيا في المناطق الجبلية و الهضاب العليا، و المناطق المتطورة من جهة ثانية.

المطلب الثاني: المخطط الخماسي الأول

طبقا للمادة 05 من القانون المتضمن المخطط الخماسي الأوّل و الصادر في 12 ديسمبر 1980 تحت رقم 80 – 11 إثر مصادقة المجلس الشعبي الوطني على مشروع قانونه، تحدّدت أهداف المخطط الخماسي الأوّل السياسية فيما يلي:

- مواصلة بناء الاقتصاد الوطني.
- ضمان تغطية الحاجات الأساسية للمواطنين وللأمة، خلال العشرية الجارية، اعتمادا على الإنتاج الوطني بصفة رئيسية.
- تعبئة الطاقات و الكفاءات الوطنية.
- ضمان دعم الاستقلال الاقتصادي للبلاد، و التحكم في التوازنات، و النسب العامة للاقتصاد وتنمية النشاطات الاقتصادية المتكاملة، ونشر التنمية الاقتصادية والاجتماعية عبر كامل التراب الوطني. [39]

لقد تحدّدت أهداف المخطط الخماسي الأوّل في ظرف داخلي ودولي، مريح بالنسبة للجزائر، فداخليا اكتملت المؤسسات السياسية المديرة لشؤون الدولة، فهناك ميثاق وطني،دستور 1976، مجلس وطني شعبي، لجنة مركزية للحزب، ومكتب سياسي،وبالطبع أمين عام للحزب وهو رئيس الجمهورية، أما على المستوى الدّولي، فوصول الاشتراكيين للحكم في فرنسا، واندلاع الحرب العراقية

الإيرانية،دفع بأسعار البترول إلى الارتفاع، مما أعطى للجزائر القدرة على إنجاز طموحاتها في تحقيق تنمية سريعة وإتمام ما تبقى من المخططات السابقة.

بالتأكيد جاء المخطط الخماسي 1980 – 1984، وواردات النفط ارتفعت إلى 13،6 مليار دولار عام 1980 بعدما كانت تعادل 6،3 مليار دولار عام 1978، وانتقل معدّل تغطية الواردات بواسطة الصادرات من 87 % عام 1978 إلى 142 % عام 1980، ثم إلى حوالي 150 % عام 1985. (40)

من خلال هذه المعطيات يمكن لنا أن نستخلص مستوى حجم الفرصة المتاحة لتحقيق أهداف هذا المخطط و التي تحدّد كالتالي:

- القطاع الزراعي 47،1 مليار دينار جزائري.
- القطاع الصناعي بما فيه أعمال البناء و الأشغال العمومية 175،46 مليار دينار جزائري.
- القطاع غير المنتج بما فيه شبه المنتج 178،04 مليار دينار جزائري.

الملاحظ لهذه الاستثمارات أن تقدّم نتائج مادية في تنمية الاقتصاد الوطني و تطوّر إنتاجه في كلّ من الزراعة والصناعة، لكونهما قطاعي الإنتاج الأساسي.

كما أن من شأن هذا النمو في الإنتاج تطوير مستوى استهلاك الأفراد، وتحسين مستوى المعيشة بصفة عامة، وتحقيق فائض اقتصادي يساعد على التراكم الرأسمالي المطلوب في تدعيم الاستثمار لتنمية وسائل الإنتاج الوطنية.

أيضا وفي هذه الفترة تمّ إعادة النظر في التوزيع القطاعي للاستثمارات لفائدة النشاطات المختلفة، حيث يتبيّن أن التركيز على الصناعات الثقيلة و المحروقات أثقل كاهل الميزانية وعدم قدرته السريعة على الاستجابة لمطالب المواطنين.

وقد قامت الدّولة ولأوّل مرة بإعادة النظر في سياستها الاقتصادية بحيث قامت بإعادة هيكلة المؤسسات الاقتصادية العمومية، وتشجيع الاستثمار الخاص (قانون 82 – 11) والتركيز على إشباع الطلبات في إطار برنامج واسع للاستيراد سمي ببرنامج ضد الندرة،حيث خصصت له مبلغ 10 مليارات دورات سنة 1982.

لقد تمكنت الدّولة في فترة هذا المخطط من تغطية كاملة لحاجيات المواطنين، كما عرفت انتعاشا كبيرا في الاستهلاك و الاقتناءات، هذا من شأنه أن شجع السلطات على إعلان مخطط ثاني يبدأ مباشرة كتكملة و استمرارية لهذا المخطط.

المطلب الثالث:المخطط الخماسي الثاني 1985 – 1989

لقد جاء هذا المخطط الخماسي الثاني 1985 – 1989 بعد أربعة مخططات منذ دخول الجزائر عهد التخطيط سنة 1967.

لقد استمرت الدّولة في عملية الإصلاحات التي بدأتها من خلال إعادة الهيكلة،وترتيب الأولويات، وحدّدت أهداف هذا المخطط كالتالي:

1- تنظيم الاقتصاد الوطني.

2- تطوير قطاع الفلاحة و الرّي.

3- تقليل الاعتماد على الخارج.

لقد بدأت الإصلاحات و تنظيم الاقتصاد في المخطط الخماسي الأوّل منذ سنة 1982، واعتمد في ذلك سياسية إعادة الهيكلة التي أسفرت عن رفع عدد المؤسسات الجزائرية عام 1983 من 70 مؤسسة إلى 328 مؤسسة جديدة.

و أدّت هذه السياسة إلى تجزئة الشركات الوطنية وخلق شركات أكثر تخصص وأقل حجم، وذلك لتسهيل عملية التسيير و المراقبة.

أمّا قطاع الفلاحة و الرّي فقد أعطيت له الأهمية في هذا المخطط، حيث احتل الرتبة الثانية بعد قطاع الصناعة و خصص له برنامج استثماري بلغ حجمه 115،42 مليار دينار جزائري وزعت كالتالي:

- الزراعة 54،70 مليار دينار جزائري.
- الري 60،72 مليار دينار جزائري.

إنّ الحصة التي تمثلها الفلاحة و الرّي من استثمار المخطط الخماسي الثاني هي حوالي 14 % من تكاليف البرامج البالغة 828،38 مليار دينار جزائري أو من الاعتماد المالي للمخطط الذي يرتفع إلى 550 مليار دينار جزائري.

لقد ركّز هذا المخطط على قطاع الرّي، وذلك للعجز الكبير الذي تعاني منه الجزائر من شح الأمطار من جهة وعدم جود ثورة نهرية يمكنها أن توفر الاحتياجات، لهذه الأسباب قامت الدّولة بعملية بناء السدود وخاصة الحواجز المائية قليلة التكلفة وسريعة الإنجاز.

ومن أجل تحقيق ذلك اعتمد المخطط الخماسي الثاني سياسة تنظيمية وتوسيعية، تتمثل في تجديد و تحديث شبكة المياه الموجودة، و تحسين طرق استغلالها لتفادي الترسبات، ثم إنجاز شبكة جديدة للمياه عبر التراب الوطني، و استغلال المياه الجوفية.

و من النشاطات التي تستفيد كثيرا بهذا المجهود للرّي قطاع الزراعة التي تشكّل أولوية رئيسية لهذا المخطط لأن المساحة المسقية المحددة ضمن أهداف المخطط هي الوصول إلى 240000 هكتار أي بزيادة نسبية قدرها 45،4 %.

إنّ الهدف المرجو هو توسيع المساحة المسقية بمتوسط 15000 هكتار في السنة، وذلك من أجل استصلاح واستغلال الرقعة الزراعية الموجودة، وتطوير الإنتاج النباتي من الخضر و الفواكه لتحقيق الاكتفاء الذاتي في هذه المنتوجات، أيضا تدعيم الإنتاج الوطني من خلال توظيف واستغلال الزراعة البلاستيكية، وزيادة إنتاج الحبوب لتغطية الحاجيات الوطنية في نهاية المخطط بـ 50 %.

أيضا تطوير الإنتاج الحيواني كنشاط زراعي يمثل عجزا ملحوظا بتنويع مصادره،وتشجيع إنتاج اللحوم السمكية.

إن طموح هذا المخطط في الميدان الزراعي يظهر جليا سواء من حيث حجم الاستثمار، أو من حيث السياسة المتبعة لتحقيقه، وهو الوعي التام بأنّ الزراعة هي العمود الفقري للاقتصاد الجزائري ولا يمكن إحداث تنمية حقيقية بدونها.

أمّا الأولوية الثالثة المتعلقة بتخفيف الاعتماد على الخارج تستوجب توفّر شرطين لتحقيقها، وهما:

1- الزيادة في الإنتاج الوطني إلى مستوى من شأنه أن يعوض المستورد الأجنبي.

2- تنويع الإنتاج الوطني حيث يتمكن من تلبية الاحتياجات.

المطلـــب الرابـــع: الأهـــداف المرجـــوة

تمثلت الأهداف الأساسية للمخطط الخماسي الثاني 1985 – 1989 في:

- استثمار 550 مليار دينار جزائري بمتوسط سنوي يبلغ 110 مليار دينار جزائري، وبمعدل نمو استثماري 7،3 % في السنة.
- تشغيل 946000 عامل جزائري جديد بمتوسط سنوي هو 189200 منصب شغل جديد وبنسبة نمو سنوي هي 4،6 %.
- تحقيق معدّل نمو الاستهلاك النهائي المتوسط بنسبة 5،9 % سنويا.

ومن أجل الوصول إلى الأهداف المحدّدة، تلخصت قرارات المخطط الخماسي الثاني في محورين رئيسيين هما:

1- تخصيص 40 % من الناتج الدّاخلي الإجمالي للاستثمار، وهي سياسة تقوم على أولويّة التنمية على الاستهلاك، ومن تمّ تعمل على تدعيم المجهود الإنمائي، وخلق طاقات إنتاجية جديدة قادرة على تطوير البلاد في مختلف المجالات وتمكينها من الاعتماد على الذات، وتخليصها من التبعية الاقتصادية للخارج.

2- تخصيص 56،6 % من الاعتمادات الاستثمارية للقطاع الإنتاجي المتمثل في نشاطات الفلاحة و الري، و الصناعة و النقل و التخزين و التوزيع والاتصالات السلكية و اللاسلكية مقابل 43،4 % لقطاع الهياكل الأساسية الاقتصادية والاجتماعية، وهي أيضا سياسة تؤكد على الأهميّة المعطاة لقطاع الإنتاج لماله من قدرة على تحقيق تنمية المجتمع واستقراره.

أمّا ما تحقّق فعلا من استثمارات خلال فترة المخطط (1985 – 1989) فإنها لم تتجاوز 370،5 مليار دينار جزائري على 550 مليار دينار جزائري المحدّدة مسبقا في المخطط أي حوالي 67،3 %. (41)

المطلب الخامس:تقسيم مرحلة المخططات الخماسية

أ- فرغم هذه الإصلاحات التي ميّزت مرحلة الثمانينات إلاّ أنّ الأسس التنظيمية والتشريعية للاقتصاد لم يجر عليها أي تغيير حقيقي، وبالتالي فإنّ الإجراءات التي اتخذت لم تحقق النتائج المرجوة، و الاقتصاد الجزائري بقي يعيش اختلالات كبيرة،وممّا زاد الطين بلة، التدهور الذي طرأ على أسعار المحروقات أي البترول سنة 1986، بحيث انخفضت إيرادات الجزائر في تلك المرحلة انخفاضا كبيرا.

فمن الناحية الاقتصادية، أجبرت السلطات العمومية، على تغيير الإستراتيجية المتبعة،وقامت بإتباع سياسة تقشفية، حيث قلصت مستوى الاستيراد والاستثمار،مما تسببت في ظهور نمو سالب واختلال كبير للتوازنات الاقتصادية الكلية و المالية الداخلية منها و الخارجية، ممّا أدّى إلى تدهور الحالة الاجتماعية.

ب- ومن الخصائص الهامة التي واكبت مرحلة المخطط الخماسي الثاني نذكر:

- عجز ميزان المدفوعات الجاري خلال المرحلة الممتدة من 1986 – 1989 (بحيث تمّ اللجوء إلى المديونية الخارجية، وخاصة القروض قصيرة الأجل والتي بلغت حوالي 2 مليار دولار سنة 1989 مقابل 1 مليار دولار،وسنة 1985، وبالتالي ارتفعت الديون الخارجية ما بين 1985 – 1987 بما يقدّر بـ 6 ملايير دولار).
- اختلال التوازن الهيكلي للمالية العمومية، بحيث بلغ العجز النقدي بالنسبة للناتج المحلي الإجمالي سنة 1988 حوالي 13 %.
- نمو سالب (- 03 % سنة 1986، ثم - 1،4 % سنة 1990).
- ارتفاع البطالة.
- ارتفاع الأسعار.

وفي منتصف المخطط الخماسي الثاني إلى سنة 1987 تمّ الشروع في إصلاحات جوهرية وأساسية للنظام الاقتصادي، بحيث ركّز على ما يلي:

- استقلالية المؤسسات العمومية، وخضوعها لقواعد القطاع الخاص، وبداية الدّولة في التراجع عن التسيير و التمويل المباشر للنشاطات الإنتاجية.

- لامركزية القرار، ودور السوق في الضبط الاقتصادي.

ونظرا لتفاقم الأزمة الاقتصادية، و ارتفاع نسبة البطالة الناتج عن الانخفاض الشديد في سعر البترول، وجدت الدولة نفسها غير قادرة على الاستجابة لمطالب المواطنين إلاّ بسياسة قاسية للتقشف، وتعويم العملة الوطنية، ممّا زاد في تذمّر ونرفزة المواطنين، صاحبته انتفاضات شعبية في كل من قسنطينة وسطيف، وتوّجت بانتفاضة 05 أكتوبر بالجزائر العاصمة التي استدعت تدخل الجيش، وإعلان حالة الطوارئ، ودخول الجزائر في مرحلة جديدة من اللاستقرار السياسي و المؤسساتي لازالت آثاره حتى اليوم.

أمّا في الشق الاقتصادي فقد تدعمت الإصلاحات بالإعلان عن:

- إصلاح نظام الأسعار سنة 1989.
- إصلاح دور الدولة في التجارة الخارجية.
- إصلاح تشريعات العمل.
- قانون العرض و النقد سنة 1990 و الذي تمّ بموجبه إعطاء كل الصلاحيات للبنك المركزي الجزائري بتسميته بنك الجزائر، واعتباره مركزا للقرار النقدي والمالي مستقلا تماما عن السلطة التنفيذية، وقد شمل هذا القانون ما يلي:
  - استقلالية السلطة النقدية في تحديد السياسة النقدية.
  - الاستقرار الداخلي للنقد.
  - إعادة النظر في صك النقود، وإعادة هيكلة حقائب البنوك.
  - إعادة التوازن لميزان المدفوعات و التسيير الفعّال للمديونية التي بلغت 26 مليار دولار.

و في هذا المجال اختارت الجزائر سياسة هيكلة بدلا من إعادة جدولة، وهذا لتجنب شروط صندوق النقد الدّولي و الاحتفاظ باستقلالية القرار في المجال الاقتصادي. (42)

جدول استثمارات المخطط الخماسي 1985 – 1989 بالأسعار الجارية [43]

القطاعات	تكاليف البرامج (مليار د ج)	الترخيص المالي (مليار د ج)	الاستثمار الفعلي (مليار د ج)
الفلاحة	44.00	30.00	13.64
الغابات	9.60	7.00	
الصيد البحري	1.10	1.00	
الري	60.72	41.00	28.737
مجموع الفلاحة والري	115.42	79.00	42.301
المحروقات	41.50	39.80	28.822
الصناعات الأساسية	91.30	44.60	
الصناعة التحويلية	79.60	58.50	31.791
المناجم و الطاقة	39.20	31.30	24.512
مجموع الصناعة	251.60	174.2	85.512
مؤسسة إنجاز أشغال البناء والأشغال العمومية	33.20	19.00	15.225
السياحة	5.50	1.80	1.663
النقل	21.52	15.00	6.849
المواصلات السلكية واللاسلكية	14.00	8.00	7.011 (44)
التخزين و التوزيع	25.01	15.85	8.939
مجموع القطاع شبه المنتج	66.03	40.65	24.462
شبكة النقل	60.46	43.60	34.355
المناطق الصناعية	2.56	1.90	0.562
السكن و التهيئة العمرانية	124.92	86.45	52.312
التربية و التكوين	64.80	45.00	31.722
الاستثمارات الأخرى	109.45	60.20	84.019
مجموع الهياكل الأساسية	362.13	237.15	202.970

المصدر: بهلول، جـ.1، ***مرجع سابق***، ص.97.

المبحث السابع: التحولات السياسية و الإصلاحات الاقتصادية (1990 – 2002)

تمهيـــــد:

إنّ الانهيار الذي عرفته المنظومة الاشتراكي وسقوط الأيديولوجية الشيوعية، أدّت إلى تحوّلات عميقة في العالم، حيث سقط حائط برلين فأصبحت ألمانيا موحدة. وتحوّلت بلدان أوروبا الشرقية من دول اشتراكية إلى دول تسعى وتبذل من أجل الالتحاق بالليبرالية.

كما أنّ بلدان العالم الثالث والإفريقية منها على الخصوص، والتي كانت مولعة ومبهرة بالنظام السوفيتي، وجدت نفسها مجبرة على الدخول في إصلاحات من شأنها مواكبة ما يحدث في روسيا نفسها من الدخول سياسة البرسترويكا والغلاسنوست، أي إعادة الهيكلة و الشفافية، أمّا الجزائر و التي حلمت كثيرا،وانطلاقا من مواثيقها و ايديويوجيتها لتحقيق الاشتراكية كهدف، وجدت نفسها في وضع لا تحسد عليه في نهاية الثمانينات، حيث فشلت تجربتها التنموية وانفجرت الأوضاع الاجتماعية (أكتوبر 1988)، ممّا فرض عليها تعديل الدستور 1989،والاعتراف بالتعددية السياسية و التراجع على النهج الاشتراكي، و الدخول في مرحلة انتقالية من الاقتصاد الممركز و التابع للدولة إلى مرحلة جديدة، يتم فيها تحرير الاقتصاد تدريجيا و الدّخول في حظيرة اقتصاد السوق، ومن أجل ذلك ونظرا للانخفاض الشديد لسعر البترول منذ 1986، و بالتالي انخفاض المداخيل بالعملة الصعبة، وأيضا خدمة الدين المرتفعة بالنسبة إلى الناتج الداخلي الخام 47،9 % سنة 1990، وحجم كلي للديون يقدّر بـ 28،379 مليار دولار.

حتّم على الجزائر البحث عن حلول بإمكانها التخفيف من الأعباء من جهة، وتوفير الحد الأدنى من الاحتياجات الضرورية للمواطنين من جهة أخرى.

المطلب الأوّل: برنامج التصحيح الهيكلي في الجزائر

كما سبقت الإشارة إليه في تمهيد المبحث، لقد وجدت الجزائر نفسها مجبرة على إعادة النظر في سياستها الاقتصادية، و بالتالي في إستراتيجية التنمية، حيث ضغوط الأزمة المالية، وانخفاض المداخيل لم يتركا لها مجالا للاختيار، وبهذا لجأت إلى المؤسسات المالية الدّولية وعلى رأسها صندوق النقد الدّولي.

- اتفاق الاستعداد الائتماني (ماي 1989):

اضطرت الجزائر للجوء إلى صندوق النقد الدّولي للحصول على المساعدة في الأقساط المرتفعة في إطار برنامج التثبيت في 30 ماي 1989، و بالفعل قبل الصندوق بتقديم 155،7 مليون وحدة حقوق سحب خاصة.

كما استفادت أيضا من تمويل تعويضي و للمفاجآت بمبلغ 315،2 مليون وحدة حقوق سحب خاصة، وهذا راجع للانهيار الذي ضرب أسعار البترول وارتفاع أسعار الحبوب في الأسواق العالمية.

لقد اشترط الصندوق على الجزائر في ما يسمّى باتفاق التثبيت الخضوع إلى مجموعة من الشروط مقابل تقديم الدّعم، وهذه الشروط:

- اتباع سياسة نقدية أكثر حذرا وتقيّدا؛
- تقليص العجز في ميزان المدفوعات؛
- تعديل سعر الصرف؛
- إلغاء التنظيم الإداري للأسعار.

وتنفيذا للاتفاق المبرم مع الصندوق، قامت الجزائر بإصدار القانون 89 – 12، و المتعلق بالأسعار، كما تمّ إصدار القانون 90 – 10 و المتعلّق بالقرض والنقد لإحداث تحولات في الجهاز المصرفي، أيضا بدء عملية التطهير المالي للمؤسسات العمومية، وهذا لتأهيلها للدخول في اقتصاد السوق.

لكن التدهور المستمر في الاحتياطي من العملة الصعبة، واستمرار عجز المدفوعات، اضطر وأجبر الدّولة إلى تخفيض قيمة الدينار في نهاية 1990 ومارس 1991، تخفيضا قدره 70 %.

- اتفاق الاستعداد الائتماني (جوان 1991):

لقد تمّ تحرير رسالة في 27 أفريل 1991، وتمّ الاتفاق حول الاستعداد الائتماني بين صندوق النقد الدّولي و الجزائر بتاريخ 3 جوان 1991.

وتمّ بموجب هذا الاتفاق تقديم 300 مليون وحدة سحب خاصة، موزعة على أربع شرائح أي 75 مليون وحدة حقوق سحب خاصة وذلك من جوان 1991 إلى مارس 1992.

إلاّ أنّ القسط الرابع لسنة 1992 لم يتم سحبه لعدم التزام الحكومة بالاتفاق المبرم مع الصندوق، ويهدف الاتفاق الائتماني إلى:

- تقليص تدخل الدّولة في إدارة الاقتصاد.
- ترقية النمو الاقتصادي عن طريق تفعيل المؤسسات الاقتصادية العمومية والخاصة.
- تحرير التجارة الخارجية، والعمل على قابلية تحويل الدينار.
- ترشيد الاستهلاك و الادخار، و التقليص التدريجي للدعم.
- بدء تطهير المؤسسات العمومية، تحت إشراف صناديق المساهمة.
- حق التصرف للمصدرين خارج قطاع المحروقات في إيراداتهم بالعملة الصعبة.
- خفض الدينار إلى مستوى 25 % من السعر الرسمي و الموازي.

إلاّ أنّ هذه المرحلة تعدُّ من أخطر المراحل في تاريخ الجزائر الحديثة، فهي ليست ناتجة عن الضغط الاقتصادي فقط، ولكن أيضا إلغاء الانتخابات التشريعية و(استقالة الرئيس) "الشادلي بن جديد"، ودخول البلد في مرحلة جديدة وصعبة للغاية زاد من تعقيد وضعية إدارة الاقتصاد وتسيير الأزمة، وخاصة مع حكومة "بلعيد عبد السلام"، الذي دعى إلى "اقتصاد حرب" لتجنب إعادة الجدولة و اللجوء إلى

صندوق النقد الدّولي الذي يرى فيه مسّ بالسيادة الوطنية، واتبع سياسة تقشف قاسية لم تخفف من أعباء الاقتصاد الوطني بل زادت من تأزمه، ممّا عجّل برحيل هذه الحكومة و المجيء بحكومة "رضا مالك" التي سارت مباشرة في درب إعادة الجدولة.

- اتفاق الاستعداد الائتماني أفريل 1994:

إنّ تنفيذ برنامج الاستقرار الاقتصادي يستوجب القيام بمجموعة من الإجراءات،وهي اتفاق تراجع النمو الاقتصادي و التحكم في التضخم، و القيام بسياسة نقدية صارمة، وتجسيد الإصلاحات الهيكلية، وذلك للوصول إلى:

1- القضاء على عجز الميزانية العمومية أو على الأقل تخفيضها.

2- التقليص من الكتلة النقدية.

3- إعادة التوازن إلى ميزان المدفوعات، وذلك عن طريق تخفيض عبئ خدمة الديون الخارجية.

4- الاستمرار في عملية تحرير الاقتصاد.

أمّا أهم النتائج المتوصل إليها من خلال هذا الاتفاق هي:

- إيقاف التضخم في حدود 29،5 %.
- تخفيض عجز الميزانية سنة 1994 إلى 5،7 % من الناتج الداخلي الخام.
- تخفيض قيمة الدينار الجزائري من 23،4 دج للدولار الواحد إلى 35،1 دج،وهي نسبة تخفيض تقارب 50،2 %.
- تحرير سعر الصرف الذي أصبح يتحدد سعر في إطار جلسات التسعير.
- إلغاء سقف 20 % المطبق على أسعار الفائدة.

وهذه الإجراءات سمحت للخزينة الجزائرية بالاستفادة من 1،5 مليار دولار نهاية 1994، ممّا جعل المخزون الكلي يصل إلى 2،6 مليار دولار. (44)

لقد تمّ تطبيق هذا البرنامج على مدار سنة كاملة (أفريل 1994 إلى مارس 1995)، ولقد بدأ تطبيقه في ظروف اقتصادية واجتماعية و أمنية جد صعبة، ومع ذلك فإنّ الخبراء الاقتصاديين وخبراء الصندوق، شهدوا على انضباط و صرامة الجزائر في احترام الإجراءات المتفق عليها، حيث طبقتها بكل جديّة.

إنّ الإصلاحات الهيكلية في الجزائر ليست عفوية ولا إدارية ولا لعبة، بل مجهود شاق وصعب، وسياسته حتمية نجمت عن الاختلال الكبير في الاقتصاد الوطني الذي أصبح تركة ثقيلة لما ورثه وكسبه من عادات وقيّم وثقافة في التسيير مبنية على الأشكال و التهاون وانتظار مداخيل لتغطية عيوب التسيير و الإنتاج.

المطلب الثاني: برنامج التصحيح الهيكلي (1995 – 1998)

كما لاحظنا سابقا، لقد اقتنعت الجزائر بضرورة التغيير وعدم الاستمرار في سياسة تدعيم القطاع العام وتزويده بالأموال، و الأولوية في السوق وفرض منتجاته على المواطنين رغم عدم قدرته على التمويل الذاتي أو خلق فوائد، كذلك تأكّدت الجزائر أنّ المعالجات الجزئية المتتالية منذ الثمانينات، لم تأت بالشفاء لهذا اختارت وبكلّ قناعة الإصلاحات الشاملة التي من شأنها أن تساعد على الدخول إلى اقتصاد السوق الذي أصبح لا مفرّ منه.

لقد ساهم توازن الأسعار النسبية، وتقليص عجز الميزانية الذي بلغ مستوى 4،4 % من الناتج المحلي الخام في سنة 1994، وصرامة السياسة النقدية في تحقيق نتائج جدّ إيجابية فيما يخص "الاستقرار النقدي"، هذا النجاح النسبي حفّز السلطات العمومية في الجزائر، ابتداء من أفريل 1995 إلى تنفيذ برنامج التصحيح (1995 – 1998) وهو يهدف إلى:

أ- زيادة الموارد وذلك عن طريق:

- توسيع الضريبة على القيمة المضافة.
- زيادة المردود الضريبي على القيمة المضافة.

ب- زيادة المردود الضريبي وذلك عن طريق:

- تخفيض النفقات الإدارية.

- التحكم في كتلة أجور الوظيف العمومي.
- إزالة دعم الأسعار للمواد المدعمة، وتخفيض نفقات صندوق التطهير المالي للمؤسسات العمومية.
- عقلية نفقات التجهيز.

أمّا في ما يخص السياسة النقدية، فإنّ السلطات ركّزت على مكافحة التضخم،وتخفيضه إلى رقم واحد، وذلك لضمان الاستقرار في الاقتصاد الوطني:

- التحكم في السيولة المصرفية، وذلك من أجل ضمان المرونة الكافية لمعدلات الفائدة في ما بين البنوك.
- تكوين سوق للقروض، وذلك عن طريق تقنيات مناقصة القروض لإعادة تمويل البنوك.
- إزالة هامش ربح البنوك مع تحرير كلي لمعدلات الفائدة المدنية.
- تحقيق معدلات فائدة حقيقية موجبة لاستقطاب الادخار الخاص.

ومن أجل إنجاح السياسة الاقتصادية على المدى المتوسط، فإنّ السلطان الجزائرية عملت على توفير كل الوسائل الممكنة من أجل العودة إلى النمو الاقتصادي، وهذا من خلال:

- الاستعمال الأمثل للجهاز الإنتاجي.
- الاستقرار الدائم مع معدّل تضخّم معقول يمكن مراقبته.
- إيقاف البطالة في المرحلة الأولى، ثمّ البدء بالتشغيل وامتصاص البطالة في مرحلة لاحقة.
- أمّا على الصعيد الخارجي، فركّزت السلطات على مواصلة تحرير التجارة الخارجية، بالإضافة إلى تشجيع الصادرات كم غير المحروقات، كما قامت بتطوير نظام الصرف، وذلك عن طريق إقامة سوق للصرف بين البنوك مع نهاية عام 1995، وسوق صرف أخرى متصلة بالسوق النقدية، و العمل على جعل الدينار قابل للتحويل بالنسبة لنفقات الصحة والتعليم والسياحة

كمرحلة أولى، بالإضافة إلى تخفيض الحماية الجمركية بهدف تهيئة الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية OMC. [45]

لقد قامت الجزائر مباشرة بعد اتفاقية الدّعم مع صندوق النقد الدّولي، إلى تجميد الأجور و التوظيف على مستوى الوظيف العمومي، وبمقتضى ذلك اقتصرت الزيادات في الترقية المهنية فقط، وهو ما ساعد على التحكم بفعالية في الطاقة الاستيعابية للاقتصاد الوطني، والضغوط التضخمية.

لقد حقّقت الجزائر نتائج إيجابية وجيّدة خلال السنوات الأولى من تطبيق الإصلاحات، وتمثلت أساسا في:

- التغلب على التضخم وتخفيضه من 39 % عام 1994 إلى 6 % عام 1996.
- زيادة احتياطات النقد الأجنبي من 1،5 مليار عام 1993 إلى 2،1 مليار عام 1995، ثمّ إلى 8 مليارات دولار عند نهاية 1997.

لكن هذا يعود في الأساس إلى التحسّن الذي عرفته أسعار المحروقات و المساعدات المالية التي بلغت خلال الفترة التي غطاها الاتفاقان مع صندوق النقد الدولي 22 مليار دولار (17 مليار ناتجة عن عمليات إعادة جدولة المديونية الخارجية، مع كل من نادي باريس ونادي لندن، وخمس ملايير عبارة عن قروض جديدة)، ويعود الفضل أيضا إلى التحكم في الطلب الكلي نتيجة لصرامة التقشف. [46]

ـ إعادة هيكلة المؤسسات:

يبدو أنّ كلّ الإصلاحات الهيكلية التي طبقت قبل 1994 م، لم تؤدّي إلى نتائج إيجابية، أي حل مشكلة التسيير، وكانت الإصلاحات مجرّد تغيير لشعارات،تارة تحت عنوان "القابضة"، وتارة تحت عنوان "مساهمات الدّولة"،ومن تمّ لا يمكن أن نفاجأ بفشل مثل هذه السياسات.

أمّا إعادة الهيكلة الفعلية، بمعنى إعادة تخصيص الموارد الاقتصادية حسب الكفاءة والنجاعة، فلم يشرع في تنفيذها إلاّ بعد توقيع اتفاقية التسهيل الممدّد مع صندوق النقد الدّولي في شهر ماي 1995، وهي: السماح صراحة بفتح رأس مال المؤسسات العمومية لمساهمة القطاع الخاص في حدود 49 %، وإمكانية خوصصة

إدارتها بمقتضى تعاقد يقضي بذلك، وفي نفس السنة ثمّ إصدار قانون يقضي بإلغاء احتكار الدّولة لسوق التأمين.

وتعديل قانون الاستثمار لعام 1994، بحيث أصبح يمكن للأجانب المساهمة في رأس مال البنوك التجارية، ثمّ تلاها في عام 1995 إصدار قانون الخوصصة الذي سمح بإمكانية الملكية الخاصة التامة لمعظم المؤسسات العمومية، وكذلك سن قانون يقضي برد بعض الأراضي المؤمّمة لأصحابها.

وفي هذا الإطار القانوني الجديد، بدأ في شهر أفريل من عام 1996 تنفيذ أوّل برنامج خوصصة لحوالي 200 مؤسسة محليّة، معظمها خدمية، ومع نهاية 1998 كان قد تمّ تصفية وخوصصة حوالي 1011 مؤسسة اقتصادية.

لقد استمرت الجزائر في سياسة الخوصصة، وذلك عن طريق اعتماد ثاني لبرنامج الخوصصة في عام 1997 استهدف 250 مؤسسة كبيرة من بين أكثر من 400،والتي حدّدت لها مهلة الإنجاز خلال فترة (1998 – 1999).

ونظرا للصعوبات التي واجهت عملية الخوصصة، قامت الحكومة بتعديل قانون الخوصصة لعام 1995، مضفية عليه مزيدا من المرونة، من خلال توفير الدفع بالتقسيط وإتاحة الفرصة للعمال للمساهمة في رأس مال مؤسساتهم، ومع حلول عام 1997، تمت تصفية 76 مؤسسة اقتصادية كبيرة كانت غير قادرة على الاستمرار،خاصة منها مؤسسات البناء، ومؤسسات استيراد وتوزيع المواد الغذائية.[47]

ولقد واصلت الجزائر سياسة الخوصصة بكلّ استقلالية رغم انتهاء آجال شروط صندوق النقد الدّولي، وذلك لتكريس التحوّل من القطاع العام إلى الملكية الفردية لوسائل الإنتاج، وأيضا لاقتناعها بعدم جدوى إبقاء الدّولة مالكة ومسيّرة للمؤسسات الاقتصادية لأنّ التجربة السابقة أثبتت فشلها وإخفاقها، بل بالعكس أدّت إلى نتائج عكسية في بعض الأحيان.

كما أنّ رياح التغيير الدّولية، بعد سقوط المعسكر الاشتراكي وانهيار الإيديولوجية الاشتراكية، وبروز العالم الليبرالي في صورة المنتصر صاحب الاختيار الأنجع،وجاذبية اقتصاد السوق والانفتاح الاقتصادي، ساعدت ودفعت الحكومة الجزائرية إلى استهداف السوق، وبالتالي خوصصة القطاع العام التي أضحت لا رجعة فيها.

المطلب الثالث: برنامج الإنعاش الاقتصادي (2001 – 2004)

لقد نجم عن الانتخابات (أفريل 1999)، وصول عبد العزيز بوتفليقة إلى رئاسة الحكم، ممّا أدّى إلى الدخول في مرحلة جديدة مغايرة، حيث قام بتنفيذ وعوده الانتخابية، والتي تصبو في مجملها إلى تحقيق الوئام المدني ثم المصالحة الوطنية،حتى تستقر شؤون البلاد، لتتفرغ إلى دفع عملية التنمية الاقتصادية،وبالتالي الشاملة إلى الأمام.

وابتداء من ديسمبر 2000 قامت الجزائر بوضع عدد من الحوافز الجديدة لجلب المستثمر الأجنبي، تمثلت في خفض الرسوم الجمركية و الضرائب عن السلع الرأسمالية، الخاصة بالمشروعات الجديدة، وإعفاء الأرباح من الضرائب ولمدّة 10 سنوات، كما أسّست "الوكالة الوطنية لدعم وتنمية الاستثمار" لجلب الاستثمارات الأجنبية قصد تفعيل الحركة الاقتصادية، وامتصاص البطالة. (48)

إنّ السياسة الاقتصادية المطبقة بعد تجربة التعديل الهيكلي (1994 – 1998)، قد أدّت إلى التخفيف من أعباء خدمة الديون، حيث انخفضت من 47 % سنة 1998 إلى 39 % سنة 1999، وانخفض الدين الخارجي من 30،2 مليار دولار سنة 1998 إلى 28،1 مليار دولار سنة 1999، كما تحسنت الوضعية المالية للخزينة،وبلغ عجز الخزينة 0،5 % من الناتج المحلي الإجمالي بعد أن كان 3،9 % سنة 1998، كما أنّ نسبة التضخم انخفضت إلى 2،6 %. (49)

لقد استمر هذا التحسن الملحوظ في الحالة المالية للجزائر منذ ذلك الحين وإلى الآن، وذلك نتيجة للارتفاع المستمر في سعر البترول، ممّا انعكس إيجابا على صانعي القرار، بحيث وفّر لهم هامش كبير في التحرّك من أجل القيام بحركة تنموية هامة تمثلت في برنامج الإنعاش الاقتصادي 2001 – 2004.

- محتوى برنامج الإنعاش الاقتصادي (2001 – 2004)

كما سبق وأن وضحت في المقدمة، فإنّ مثل هذا البرنامج أصبح ضرورة قصوى، وذلك لإحداث "الصدمة الكهربائية":

1- التزاما لتعهدات رئيس الجمهورية في الحملة الانتخابية، والتي وعد فيها المواطنين بالعزة و الكرامة.

2- التحسن المستمر في إيرادات الدّولة من عائدات المحروقات، والانخفاض المستمر للمديونية الخارجية نتيجة إتباع سياسة الدفع المسبق لهذه الأخيرة.

3- ونتيجة للتحسن الملحوظ في الوضع الأمني، وأيضا نتيجة لقانون الوئام المدني جعلت الجزائر تعيش حالة من الاستقرار السياسي، سمحت بتنفيذ هذا البرنامج الطموح، والذي يهدف إلى:

- تنشيط الطلب الداخلي باعتباره سيكون في المستقبل بمثابة محرك قوي للنمو الاقتصادي المدعوم.
- دعم الأنشطة الاقتصادية المنتجة للقيمة المضافة لمناصب العمل، مثل الوحدات الإنتاجية الزراعية و المؤسسات الاقتصادية المحلية الصغيرة والمتوسطة.
- إعادة تأهيل الهياكل التحتية، خاصة تلك المتعلقة بدعم المؤسسات الاقتصادية المنتجة للقيمة المضافة، وكذلك تلك التي تدعم الموارد البشرية، وتحسن من مستوى حياة السكان من خلال التأثير إيجابا على الشروط الاقتصادية والثقافية و البيئية.

- و أيضا يهدف البرنامج إلى تقليص التمايز الجهوي قدر الإمكان إلى إلغاء هذا التفاوت تماما.

- مكونات البرنامج:

حدّدت المهلة الزمنية لهذا البرنامج بفترة ممتدة من 2001 – 2004،وخصص له غلاف مالي قدّر بحوالي 525 مليار دينار جزائري، أي حوالي 7 مليار دولار أمريكي، كما خصص للشريحة الأولى من البرنامج ما يقدّر بـ 380 مليار دينار جزائري، و التي تمثل (72،8 % من غلاف البرنامج ككل)، وذلك لتغطية الفترة 2001 – 2002، وهذا بطبيعة الحال للقضاء على الآثار المترتبة عن سياسة الإصلاحات التي أثقلت كاهل المواطنين، وكذا التحضير لانتعاش اقتصادي جديد، وذلك من خلال وضع إستراتيجية تسمح بانطلاق عملية التنمية المستدامة.
وتأخذ هذه السياسة شكل "سياسة إنفاق عمومي"، تهدف إلى تحسين القدرة الشرائية من خلال القيام بتحقيق الأهداف التالية:

- إتمام المشروعات التي كانت قيد الانجاز.
- خلق ديناميكية داخل الاقتصاد الوطني تهدف إلى دفع مسار التقدم بصفة دائمة.

كما تضمن البرنامج حملة من الإجراءات المساندة لتطوير المؤسسات الخاصة الوطنية، وذلك من خلال:

- تحسين المحيط الذي تعمل فيه هذه المؤسسات.
- تطوير وتحسين خدمات مصلحة الضرائب.
- إنشاء مراكز تهتم بتقديم إرشادات في ميدان التسيير و القطاعي.
- مواصلة تنفيذ الإصلاحات المؤسساتية و الهيكلية الضرورية، لبروز محيط يسمح بعمل فعّال لقوى السوق، أين تلعب الدولة دورها في تنظيم وتأطير المجال الاقتصادي.

بصفة عامة، هذه المشاريع و الأهداف التي ينبغي القيام بها في إطار برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي، و للتدقيق أكثر ينبغي التعرض إليها من خلال التوزيع القطاعي، و الذي جاء كالتالي:

أ- دعـــم الأنشطـــة المنتجـــة:

لقد تمّ التركيز في هذا البرنامج على الزراعة و الصيد البحري باعتبارهما قطاعان حيويان.

إنّ المتتبع للسياسة الاقتصادية و الوضع الاجتماعي للجزائر في العقود الثلاثة الماضية، يدرك حجم التبعية الغذائية التي تعاني منها، فهي تستورد سنويا ما يزيد عن 3 مليارات من الدولارات من المواد الغذائية، وأيضا تستورد كميات معتبرة من الأسماك المجمّدة، وذلك رغم الطبيعة الزراعية التي تتمتع بها الجزائر، كما أنها تمتلك شواطئ بحرية تمتد على مسافة 1200 كلم.

إنّ مثل هذه الميزات المتوفرة تجعل الدارس يطرح أكثر من سؤال، عن سبب عدم قدرة البلد على تلبية الاحتياجات المطلوبة، وهذا بطبيعة الحال راجع لفشل السياسات الزراعية المتبعة أحيانا، وعدم تحقيقها للأهداف المرجوة منها أحيانا أخرى، أمّا قطاع الصيد البحري فيمكن القول أنها لم تعطى له الأهمية في السياسات الاقتصادية السابقة.

إنّ الدّعم المقدّم للأنشطة الزراعية المنتجة في إطار الخطة الوطنية للتنمية الزراعية، وهو يهدف أساسا إلى التوسع في الإنتاج الزراعي، بما فيها المنتجات الزراعية، حيث تتوفر الجزائر على ميزة نسبية، ممّا يسمح بترقية الصادرات خارج المحروقات، وأيضا الدعم إلى الحدّ من النزوح الريفي، وتثبيت السكان، وذلك بالمساهمة في مكافحة الفقر، وتحسين مستواهم المعيشي.

إنّ الدّعم يهدف إلى التركيز على كلّ من تكثيف الإنتاج الزراعي بجميع أنواعه، بما فيه المخصص للتصدير، ويؤخذ في ذلك بعين الاعتبار التحوّل من منتجات إلى أخرى آخذا بعين الاعتبار عامل الجفاف، كما تتركّز جهود الدّعم كذلك على تطوير

المراعي وحماية البيئة، وخاصة رفع مستوى المعيشية لسكان الريف، وهي إحدى الغايات من الدّعم.

أمّا فيما يتعلّق بالصيد البحري، فإنّ الدّعم سوف يتركّز على كلّ منبع ومصب القطاع، على المستوى الأوّل سوف يتركّز الاهتمام على كلّ من بناء وصيانة وإصلاح السفن، أمّا على المستوى الثاني فإنّ البرنامج تضمّن إنشاء مؤسسة تكون مهمتها تقديم القروض اللازمة للصيد وتربية الحيوانات و النباتات المائية، كما قام هذا البرنامج بإعطاء أهمية قسوى لمعالجة مشكلة ديون الفلاحين والصيادين.

لقد استفاد قطاع الزراعة والصيد البحري بغلاف مالي يقدّر بـ 74،5 مليار دينار جزائري، منها 9،5 مليار للصيد البحري.

ب- التشغيل و الحماية الاجتماعية:

فيما يخص التشغيل يركّز البرنامج الثلاثي للإنعاش الاقتصادي على الأشغال ذات كثافة العمل، والتي يخص بها ولايات الوطن الأكثر حرمانا، وبلغة الأرقام فإنّ البرنامج يهدف إلى تحقيق 70 ألف منصب شغل بتكلفة 7 ملايير دينار جزائري،أي بمعدّل حوالي 23 ألف منصب شغل سنويا.

أمّا فيما يخص الحياة الاجتماعية، فإنّ البرنامج استهدف الفئات الاجتماعية الأكثر فقرا، والمحرومة من شروط الحياة الضرورية، وبذلك قام باقتناء 500 حافلة نقل مدرسي لصالح هؤلاء، ووزعت على البلديات الأكثر عزلة وحرمانا.

وحتّى يتم تحقيق هذه الأهداف خصّص البرنامج غلاف قدره حوالي 16 مليار دينار جزائري.

- دعم الخدمات العمومية وتحسين شروط المعيشة فيما يخص جانب برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي المتعلق بالأعمال الكبرى للتجهيز و التهيئة العمرانية، فإنّ الغلاف المالي المخصص له يقدّر بحوالي 210،5 مليار دينار جزائري، كما خصص هذا المبلغ الكبير إلى ثلاثة فروع هي: تجهيزات هيكلية، إعادة إحياء

المناطق الريفية و الجبلية وخاصة منها التي كانت أثناء المأساة الوطنية، أيضا تقديم الدعم لمناطق الواحات و الهضاب العليا، وتشجيع السكن و العمران.

ج- تجهيـــزات هيكليـــــة:

تشتمل التجهيزات الهيكلية الوطنية على كل من هياكل الري والسكك الحديدية و الأشغال الكبرى و الاتصالات.

لقد تمّ تخصيص حوالي 143،9 مليار دينار جزائري لهذا الغرض، وهذا يهدف إلى تحسين شروط معيشة سكان المراكز العمرانية الكبرى، حيث توجد فقر وإقصاء لأعداد هائلة من السكان.

كما ينتظر من البرنامج تحقيق غاياته، وذلك من خلال إعادة إعمار المناطق الريفية، ممّا يحدّ حتما من النزوح وعودة الفلاحين إلى مناطقهم.

يوزّع الغلاف المالي المذكور و المخصص لهذا الغرض كما يلي:

هياكل الري بقيمة 31،3 مليار دينار جزائري، هياكل السكك الحديدية حوالي 54،6 مليار دينار جزائري، أمّا حصة الأشغال العمومية، فهي 45،3 مليار دينار جزائري و الباقي حوالي 10 مليار دينار جزائري هو غلاف للاتصالات.

فيما يخص هياكل الري، هناك تسع مشاريع الهدف منها هو: تحسين شروط حياة سكان المناطق المعوزة من خلال توفير مياه الشرب و الري، وكذلك من خلال الآثار الإيجابية المترتبة عن هذه المشاريع، و المتمثلة أساسا في استحداث مناصب شغل، كما تستفيد هياكل السكك الحديدية من سبعة مشاريع، تهدف إلى فك العزلة على المناطق المعزولة من جهة، وتنشيط الحياة ورفع مستوى المعيشة من جهة ثانية.

بخصوص الأشغال العمومية، و التي تتمثل في 25 مشروعا تخص بعض الطرقات و الموانئ و المطارات، فهي تهدف إلى تسهيل حركة نقل البضائع والأشخاص وذلك أيضا لتقليص كلفة نقلها، كما من شأن تحقيق مثل هذه المشاريع يوفّر ظروف اندماج وتواصل للمناطق فيما بينها.

كما حصر مشروع الاتصالات في بناء و انجاز مدينة سيدي عبد الله العلمية، والتي تهدف إلى توفير شروط ملائمة لخريجي الجامعات الوطنية من ذوي المواهب العلمية.

د- السكـــــن:

تتعلق المشاريع المسجلة في البرنامج ببناء السكن وتهيئة الأحياء المحرومة على مستوى المدن، كما نسجّل في هذا البرنامج 20 ألف مسكن ريفي بصيغة البيع بالإيجار، يتّم إنجازها في المناطق الريفية و الهضاب العليا و الجنوب.

هـ- تطوير الموارد البشرية:

لقد أولى البرنامج اهتمام خاص لتطوير الموارد البشرية، وذلك باعتبارها هي الغاية لكل نشاط أو برنامج اقتصادي، إنّ الغلاف المالي المخصص للمشاريع العديدة والمختلفة المتضمنة في البرنامج، وهو الغلاف الذي قدّر بما يزيد عن 90 مليار دينار جزائري، من شأنه أن يعطينا مدى الأهميّة المعطـــاة لتنميـــــة هـــــذه المجالات،والتي كانت كالتالي:

1- التربية الوطنية والتكوين المهني:

يهدف برنامج الإنعاش الاقتصادي فيما يخص قطاع التربية الوطنية، إلى تحسين أداء المنظومة التربوية من خلال العمل الاستدراكي في المناطق الريفية والمراكز الحضارية ذات تمركز الكثافة السكانية، وبالتالي رفع نسبة التمدرس، كما يهدف كذلك إلى إعادة تأهيل المؤسسات التربوية وذلك بتجهيزها بالوسائل الضرورية كالكهرباء والماء والتهوية، وأيضا إنجاز المرافق اللازمة كالمطاعم المدرسية، والنظام الداخلي للتلاميذ الذين يقطنون بعيدا عن المؤسسات التعليمية.
كما شجّع البرنامج قطاع التكوين المهني، لما يلعبه من تأهيل إضافي ومتخصص لتلاميذ المنظومة التربوية.

إنّ الغلاف المالي المخصص لهذين القطاعين يقدّر بحوالي 36،5 مليار دينار جزائري.

2- التعليم العالي و البحث العلمي:

يهدف البرنامج إلى تحسين مردود هذا القطاع العام في عملية التنمية، وذلك من خلال تخصيص غلاف مالي مقدّر بـ 31،2 مليار دينار جزائري، تهدف إلى تقوية وتدعيم الهياكل التحتية كبناء الجامعات و الأحياء الجامعية وجعلها تتناسب والمعايير الدّولية.

3- الصحـــــة و السكـــــن:

يركّز برنامج الإنعاش الاقتصادي على أولوية إعادة تأهيل الهياكل الصحية سيما هياكل العلاج، ويقصد بإعادة الاعتبار لكل من الجانب التنظيمي وتجديد الهياكل وكذلك التجهيزات الطبية المختلفة، كما يسجل في البرنامج إتمام إنجاز مشاريع صحية هامة جديدة، منها: المستشفى الجامعي بوهران، وبناء مستشفى جديد بالشلف، بالإضافة إلى مركز مكافحة السرطان بعنابة، كما خصص لهذا القطاع غلاف مالي قدّر بـ 14،7 مليار دينار جزائري.

4- الثقافـــــة و الاتصـــــالات:

قد ركّز البرنامج في هذا القطاع على الاهتمام بالتراث الوطني عن طريق صيانة وترميم الهياكل الأثرية و الثقافية، كما يهدف البرنامج إلى بعض الثقافة ونشرها من جديد.

وتتركّز الأعمال التي يتضمنها البرنامج بما يلي:

- تهيئة وتجهيز دار الثقافة بمعسكر.
- إعادة ترميم المعالم التاريخية بغرداية وسوق أهراس.
- ترميم قاعة الأطلس وأربع قاعات سينيمائية، أمّا بخصوص الاتصالات،فإنّ القطاع استفاد من دعم المحطات الإذاعية، وشراء إذاعات

جديدة، وكذلك توسيع البث التلفزيوني ليشتمل مناطق الجنوب، وقدّر الغلاف المالي لهذا القطاع بـ 2،3 مليار دينار جزائري.

5- الشبيبـــــة و الرياضـــــة:

لقد خصص لهذا القطاع غلافا ماليا قدّر بـ 4 ملايير دينار جزائري، ويهدف إلى إعادة تأهيل الهياكل الرياضية الموجود وإنجاز هياكل جديدة بما فيها هياكل الترقية.

6- الشـــــؤون الدينيـــــة:

يسجّل برنامج الإنعاش الاقتصادي بالقيام بمشاريع لتأهيل بعض المساجد التاريخية وبناء عشر مقرات لمديريات الشؤون الدينية. (50)

بصورة إجمالية، يمكن القول بأنّ برنامج الإنعاش الاقتصادي 2001 – 2004، قد حقّق أهدافه وذلك بخلق حيوية اقتصادية واجتماعية ساعد على إنجاحها التحسّن المستمر في مداخيل استقرار سياسي ومؤسساتي.

إنّ التطوّر المستمر في النمو الاقتصادي يظهر جليا، حيث كان 2 % سنة 2000، 3% سنة 2001، 4 % سنة 2002 و 6،8 % سنة 2003.

إنّ ما توصّل إليه هذا البرنامج الطموح هو:

فيما يخص المؤشرات الاقتصادية و المالية:

- فائض في الميزان التجاري يقدّر بـ 9،19 مليار دولار سنة 2001 و 6،67 مليار دولار سنة 2002.
- صادرات معتبرة في قطاع المحروقات نظرا للتحسن المستمر في سعرها بلغت 18،5 مليار دولار سنة 2001 و 18،1 مليار دولار سنة 2002.
- احتياطي الصرف بـ 23،1 مليار دولار سنة 2001 و 32،9 مليار دولار سنة 2003، وهو ارتفاع مستمر.
- مديونية قدّرت بـ 19،9 مليار دولار سنة 2004، وتتمثل في 26،1 % من الناتج الإجمالي المحلي، وخدمة الدين بالنسبة للصادرات 16،3%. (51)

أثناء الحقبة الاستعمارية، وعبر مراحل تاريخية فككت فيها النمط الإنتاجي السائد لدى المواطنين.

لقد ارتبط مفهوم التنمية الاقتصادية في السياسة الجزائرية بالاستقلال الوطني، أي توظيف كلّ ما يمكنه أن يساعد على التخلص من التبعية، وكلّ ما يترتب عنها من آفات.

لهذا عبّرت الدّولة وبصراحة وثقة عن الدّخول في سياسة الصناعات الأساسية التي من شأنها جرّ الاقتصاد الوطني برمته إلى التحرك نحو التقدّم والازدهار، فأعلنت الثورة الصناعية متبوعة بثورة زراعية، وثقافية، وسياسة توازن جهوي محكمة وعادلة لإلغاء الفوارق الجهوية.

ولتجسيد هذه الأهداف، كان اختيار التخطيط المركزي أساسيا لما يوفّره من آليات وميكانيزمات تستطيع مرافقة ومسايرة ومراقبة الجهد التنموي وتقويمه عند الضرورة.

لقد تبنت وبامتياز سياسة التخطيط والتي تجسّدت في المخططات التالية الثلاثي الأوّل 1967 – 1969، وهو مخطط تمهيدي وتحضيري للمخططات المقبلة.

المخطط الرباعي الأوّل 1970 – 1973، ثم المخطط الرباعي الثاني 1974 – 1977، ثم المخطط الخماسي الأوّل 1980 – 1984، وأخيرا المخطط الخماسي الثاني 1985 – 1989.

لقد واجهت الجزائر صعوبات كثيرة أثناء القيام بعملية التخطيط، وهذا راجع لأسباب موضوعية:

- افتقار الدولة للكفاءات في جميع الميادين.
- عدم التحكم في تقدير إدارة المنشآت ومن ثم سوء التسيير.
- بروز طبقة بيروقراطية طفيلية أصبحت عائق على التنمية في ذاتها.
- التأخر في الإنجاز وعدم القدرة بالالتزام بالآجال المستهدفة.
- الاعتماد على السوق الدّولية في التمويل "مديونية خارجية".
- الاعتماد على الخبرة الأجنبية.

بجانب قطاع الدولة، أو ما يطلق عليه القطاع العام، هناك قطاع خاص يلعب دور لا يستهان به، حيث يشغل نسبة 45 % من القوة العاملة حسب إحصاء 1978 و 70 % في الزراعة و 18 % في الصناعة و 36 % في البناء والأشغال العمومية و 65 % في قطاع الخدمات، أمّا حصة القطاع الخاص في الإنتاج الكلي فهو 34 %. (52)

إن البعد السياسي للتخطيط، جاء كنتيجة منطقية، وذلك لتوسيع قطاع الدولة وتدعيمه، وهو يتناسب مع الاختيار الاجتماعي المتعلّق ببناء الاشتراكية، وأيضا يحرر أولويات سير العمل الإنمائي:

1- الاهتمام بتطوير القطاع الإنتاجي الصناعة والزراعة.

2- تنمية القطاع الصناعي الذي استحوذ على أكثر من 50 % من ميزانية الاستثمار.

3- الاهتمام بتنمية قطاع الهياكل الأساسية كشبكة المواصلات، السكن، التعليم، الصحة.

وبصفة عامة، ورغم كل المعوقات و العراقيل التي واجهت الجزائر ما بعد الاستقلال، إلا أنها نجحت في إرساء قاعدة صناعية ضخمة، وقلّصت من التبعية الاقتصادية لفرنسا، وخاصة عن طريق تنويع العلاقات التجارية الخارجية، كما أنّها خلقت قطاع عام تابع للدّولة أصبح بمثابة العمود الفقري للاقتصاد الوطني.

لقد مرت السياسة الاقتصادية الجزائرية بثلاثة مراحل رئيسية، وهي:

المرحلة الأولى: وهي مرحلة التأسيس التي قامت فيها الدولة بتأسيس الشركات الوطنية القطاعية لسوناطراك للطاقة والبترول مثلا: سوناكوم للميكانيك وهكذا.

كما قامت الدولة بتأميم أهم الثروات الوطنية: المناجم، الأراضي الشاغرة (الكولون)، البترول 1971 و الثورة الزراعية سنة 1971 فهكذا، حيث اعتبر التأميم كفعل مساهم في التنمية الاقتصادية و الاجتماعية.

المرحلة الثانية: وهي مرحلة التخطيط ومركزة الاقتصاد، واحتكار الدولة للتجارة الخارجية والبنوك، والمؤسسات المالية وتحديد الملكية، والتفرد برسم السياسات العامة كالدعم الممنوح للمواد الأساسية وسياسات الأسعار والأجور.

المرحلة الثالثة: وهي المرحلة التي كانت نتيجة لعوامل متعددة، بدأت بعملية التحضير لتفكيك القطاع العام عن طريق إعادة الهيكلة في مطلع الثمانينات أي أثناء تنفيذ المخطط الخماسي الأول، والذي ركز على الجوانب الهيكلية وتطوير البنية التحتية على الاستمرار في سياسة التصنيع.

كما أن التحولات الدّولية وبداية تفكك البلدان الاشتراكية في أوروبا الشرقية، وانخفاض سعر البترول في منتصف الثمانينات وفر المبرر لإصلاحات أكثر تقدما وعمقا تجاه الانفتاح الاقتصادي والسياسي، و التخلي التدريجي على سياسة التخطيط والاشتراكية وكان المنعطف الأساسي هو أحداث أكتوبر 1988، والتي مهما كان من وراءها خلفت ثغرة في النظام السياسي الذي فشل في تسيير التوتر ، ممّا فرض عليه استدعاء الجيش الوطني الشعبي وإعلان حالة الطوارئ والحصار في العاصمة وما جاورها، ولم تستتب الأمور حتى قام الرئيس الشاذلي بن جديد بإلقاء خطاب موجّه للأمة أعلن فيه عن إصلاحات سياسية واجتماعية هامة، فانعقد مؤتمر لجبهة التحرير الوطني 1989 ونجم عنه دستور 1989 الذي أصبح مرجعا للتعددية السياسية، وفتح المجال الاقتصادي والاجتماعي.

لقد كانت هذه المرحلة أصعب المراحل التي مرّت بها جزائر ما بعد الاستقلال للتدهور السياسي، ثم الاقتصادي والاجتماعي، وزاد تفاقم الفقر، وانخفضت المداخيل وارتفعت خدمة المديونية، وانتشر اللاأمن نتيجة للإرهاب الأعمى، وعرف المجتمع انقسام خطير فأصبح هناك الإسلامي والديمقراطي والوطني والاستئصالي...

رغم هذه الظروف المميتة استمرت الجزائر بفضل انضباط مؤسسة الجيش والأمن رغم التنظيمات، وبقيت الإدارة تؤدي وظيفتها بكل تفاني، فلجأت الدّولة إلى المؤسسات المالية الدولية وعلى رأسها صندوق النقد الدّولي، وقامت بهيكلة مديونيتها التي سمحت باسترجاع التوازنات المالية في نهاية التسعينات، وكان ذلك بتضحية كبيرة من طرف المواطنين نتيجة سياسة التقشف من جهة والندرة من جهة ثانية.

ومع مطلع الألفية 2000، تحسنت الأوضاع بصفة عامة، وهذا عائد لجملة من الأسباب:

1- التحسن في المداخيل نظرا للارتفاع المستمر في سعر البترول.

2- عودة الأمن والاستقرار كنتيجة لسياسة مكافحة الإرهاب من جهة و الوئام من جهة ثانية.

3- الدخول في اقتصاد السوق، وبالتالي التخلص من عبئ القطاع العام عن طريق الخوصصة.

خلاصـــة الفصـــــل:

لقد نظرت الجزائر للتنمية الاقتصادية على أنها مكملة للاستقلال السياسي، ومنذ استقلالها، راحت تسابق الزمن لعلها تعوّض سنين الجمر والدمار، ولهذا لم تتأخر في تبني نموذج التسيير الذاتي بعد الاستقلال، والذي مكن من تعويض العجز الذي تركه المعمرون عند مغادرتهم الجماعية.

ومنذ 1967، وهي السنة التي انطلق فيها قطار التنمية في الجزائر، كاشفة عن طموحاتها السياسية والاقتصادية بتبني الاشتراكية كأسلوب للإنتاج وتكفل الدولة بعملية التنمية الشاملة، متبنية قانون التخطيط كمنظم للعمل الاقتصادي، وهذا لانعدام قطاع خاص وطني قادر على إحداث التنمية وإدارتها.

إن احتكار الدولة لعملية التنمية الاقتصادية تعني التحكم في مسارها، واختباراتها، وأهدافها، وما التأميم إلا منهج منظم لاسترجاع الممتلكات الوطنية التي صودرت وأخذت عنوة من طرف الفرنسيين.

قائمة مراجع الفصل الثالث:

1- طه ياسين رمضان، ***مشكلات وتجارب التنمية في العالم الثالث*** (جامعة بغداد، 1990).

2- عمرو محي الدين، ***التخلف والتنمية*** (بيروت: دار النهضة العربية للطباعة والنشر، 1975)، ص.210.

3- محمد طاهر قادري، ***آليات تحقيق التنمية المستدامة في الجزائر***، أطروحة دكتوراه غير منشورة (جامعة الجزائر، كلية الاقتصاد، 2006)، ص.11.

4- المرجع نفسه، ص.12.

5- ميشال شوادر، ***التنمية الاقتصادية***، ترجمة أحمد سعيد (القاهرة: دار الفكر، 2000)، ص.49.

6- ***المكان نفسه***.

7- ***المكان نفسه***.

8- محي الدين، ***مرجع سابق***، ص.213.

9- ***المكان نفسه***.

10-***المرجع نفسه***، ص.214.

11-***المرجع نفسه***، ص.216.

12-محمد عبد العزيز عجمية ومحمد علي الليشي، ***التنمية الاقتصادية*** (الإسكندرية: الدار الجامعية، 2000)، ص ص. 83 – 85.

13- "روبرت غيلبين"، ***الاقتصاد السياسي للعلاقات الدولية*** (الإمارات: مركز الخليج للترجمة والأبحاث، 2004)، ص ص. 384، 349.

14-***المكان نفسه***.

15-***المرجع نفسه***، ص.352.

16- عجمية والليثي، ***مرجع سابق***، ص ص. 69 – 77.

17- غيلبين، ***مرجع سابق***، ص.335.

18- عجمية والليثي، ***مرجع سابق***، ص ص. 92 – 95.

19- محي الدين، ***مرجع سابق***، ص.289.

20-***المرجع نفسه***، ص ص. 289 – 302.

21-***المرجع نفسه***، ص.302.

22- غيلبين، ***مرجع سبق ذكره***، ص.116.

23- عجمية والليثي، ***مرجع سابق***، ص.157.

24-***المرجع نفسه***، ص ص.158 – 160.

25- جمال الدين لعويسات، ***التنمية الصناعية في الجزائر***، ترجمة الصديق سعدي (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1982)، ص ص.9 – 11.

26- Philipe Bernard, ***Histoire du développement économique*** (Paris : Editions Maspero, 1989), p.17.

27- العويسات، ***مرجع سابق***، ص ص. 9 – 13.

28-***المكان نفسه***.

29- سعدون بوكابوس، ***السياسات الاقتصادية الجزائرية، (1965 – 1989)*** دكتوراه دولة غير منشورة (جامعة الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية، 2000)، ص ص 11 – 17.

30- عبد العالي دبلة، الدولة ***الجزائرية الحديثة، الاقتصاد والمجتمع والسياسة*** (الجزائر: دار الفجر للنشر والتوزيع، 2004)، ص.25.

31- Ahmed Elhocine Bennissad, ***Economie de développement de l'Algérie (1962 – 1978)*** (Alger : Office des publications universitaires 1979), pp.76 – 79.

32- Djamel Guerid, ***L'expression Algérienne, La Modernisation à l'épreuve de la société*** (Alger : Editions Casbah, 2007), pp. 79 – 87.

33- لعويسات، ***مرجع سابق***، ص ص.19 – 21.

34- بوكابوس، ***مرجع سابق***، ص ص 40 – 43.

35- محمد حسن بهلول، ***سياسة تخطيط التنمية***، جـ.1 (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1999)، ص ص. 165 – 168.

36- Yves Gauthier, et Joël Kermarec, ***Naissance et croissance de la République Algérienne Démocratiqu et Populaire*** (Paris : ellipses, 1978), pp. 60 – 6

37- عبد الله بن عيدة، "التجربة الجزائرية في الإصلاحات الاقتصادية"، في محمد عبد الله وآخرين، ***الإصلاحات الاقتصادية في البلدان العربية*** (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2005)، ص ص. 355 – 368.

38- محفوظ درغوم، "الاقتصاد الجزائري"، ***المجلة الجزائرية للتسيير***، ع.2، (جويلية – ديسمبر 2007)، ص ص. 181 – 200.

39- بهلول، ***مرجع سابق***، ص ص. 90 – 106.

40- بدعيدة، ***مرجع سابق***، ص. 359.

41- بهلول، ***مرجع سابق***، ص ص. 359 – 361.

42- بدعيدة، ***مرجع سابق***، ص ص. 190 – 361.

43- بهلول، جـ.2، ***مرجع سابق***، ص. 97.

44- زكريا دمدوم، الإصلاحات ***الراهنة في الاقتصادي الجزائري (1990 – 2000)*** رسالة ماجستير غير منشورة (جامعة الجزائر: كلية العلوم الاقتصادية، 2002)، ص ص. 12 – 20.

45- بدعيدة، ***مرجع سابق***، ص ص. 363 – 366.

46- درغوم، ***مرجع سابق***، ص ص. 181 – 200.

47- مسعود مجيطنة، ***الإصلاحات الاقتصادية في الجزائر***، دراسة غير منشورة، ص ص. 2 – 10.

48- قادري ***مرجع سابق***، ص. 104.

49- درغوم، ***مرجع سابق***، ص. 183.

50- الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، ***برنامج الإنعاش الاقتصادي (2001 – 2004)***، ص ص.12 – 27.

51- Abderrahmane Mebtoul, ***L'Algérie Face à l'enjeu de la Mondialisation*** (Alger : Edition Dar El Gharb, 2004), p.46.

52- بهلول، جـ.2، ***مرجع سابق***، ص.142.

الفصل الرابع

بناء الدولة في الجزائر في بعديها:

العسكري والأمني

المبحث الأول: مكانة الجيش في الجزائر

يتطلب بناء الدولة الحديثة إنشاء مؤسسات فاعلة تستجيب لمختلف الاحتياجات الأساسية: الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والثقافية والعسكرية والأمنية. والتي من شأنها تحقيق التنمية والاستقرار الاجتماعي والسياسي التي تطمح إليها الأمة والمجتمع. ولا يمكن أن يتحقق الأمن والاستقرار دون أداء فاعل في مختلف تلك القطاعات، ومنها القطاع العسكري والأمني، وخصوصا في بلد نام بحجم الجزائر وميراثها الاجتماعي والتاريخي.

لقد لعبت عوامل عديدة ساعدت الجيش على أن يتبوأ مكانة معتبرة في إدارة الشأن الجزائر. فقد تحررت الجزائر بفعل الكفاح المسلح، وجاء استقلال الجزائر عبر فوات البنادق والتضحيات الجسام التي فرضت على الاستعمار الفرنسي الغاشم الجلوس إلى طاولة المفاوضات على مضض مع ممثلي الشعب الجزائري. وكان لجيش التحرير قسط وافر في حمل الفرنسيين على الاستجابة لمطالب الجزائر الداعية على الاستقلال الكامل. ومكنت هذه المهمات النضالية المسلحة الجيش الجزائري من الاعتداد بها والاستناد إليها في الحصول على شرعية ثورية وتاريخية، والتذرع بها في ممارسة السلطة واحتلال المواقع وكأنه الوصي على مستقبل الجزائر المستقلة وتسيير شؤونها العسكرية واختيار من يتولى إدارة شؤونها المدنية.

كما أدت الصراعات السياسية خلال ثورة التحرير على بروز الجيش وأدواره في حسم كثير من القضايا، وخصوصا حيث الحدود الذي توفرت له إمكانات ومهارات لم تتوفر لجيش الجبال في الداخل، وجاءت أحداث صائفة 1962 وما تلاها من صراعات بين الفصائل السياسية والعسكرية لتعزز تلك القدرات وتهيئ الأجواء للجيش ليمسك خيوط اللعبة ويستغل المدنيين وعلى رأسهم أحمد بن بلة الذي قبل التحالف مع الجيش ليصبح رئيسا للجزائر على حساب الحكومة المؤقتة. بالإضافة إلى الصراعات الداخلية التي بدأت تأخذ طابعا جهويا وإثنيا يدفع على الفتنة والتقاتل المفضي على المآسي وتمزق الوحدة الوطنية والتماسك

الاجتماعي. وليس في مقدور أي كان أن يضع حدا لتلك الانزلاقات، غلا جيش قوي منظم ومتماسك، وقد توفر ذلك في جيش التحرير الذي تولى المهمة بغض النظر عن الأساليب التي أدار بها تلك العملية.

وهناك عنصر آخر ساهم في تعزيز مكانة الجيش في الجزائر، وهو دفاعه عن وحدة التراب الوطني وسلامته من الانتهاك والاغتصاب عشية الاستقلال. فقد رد الجيش الجزائري ببسالة منقطعة النظير الهجوم المغربي الظالم على الراضي الجزائرية وحافظ على كمالها ولامتها. وكذلك فعل مع انتهاك التونسيين لأجزاء من أراضي الجزائر الشرقية. وكان هذا الدور مدعاة لاعتزاز الجزائريين بدور جيشهم الوليد والناشئ، وعزز مكانة الجيش في تسيير أمور الجزائر وتوسع أدواره ووظائفه.

ويضاف إلى ما سبق امتلاك الجزائر مساحة واسعة وحدودا طويلة، تستدعي توفر الجزائر على قوة عسكرية وأمنية كبيرة ومتمكنة لحفظ الحدود وحمايتها من الانتهاكات المختلفة، سواء تعلق الأمر باغتصاب التراب الوطني أو بالجريمة المنظمة وما يترتب على كل ذلك من تهديدات للاستقرار الاجتماعي والسياسي.

وكذلك تجدر الإشارة على أن الجزائر هي بلد نام يلعب فيها الجيش، على غرار البلدان النامية، دورا كبيرا في الحياة السياسية، حيث يتداخل العسكري مع السياسي في إدارة شؤون الدولة، وتحسم أهم القضايا عن طريق استخدام القوة والسلاح بدلا من صناديق الانتخاب والاستفتاءات الشعبية. كذلك فإن الجيش لا تقتصر وظائفه على حماية البلاد من التهديدات الخارجية، بل يؤدي وظائف تنموية واجتماعية وثقافية وسياسية. وقد كان شأن الجيش الشعبي الوطني الجزائري، حيث شارك في شق الطرقات وتشييد الجسور وغرس الأشجار كالسد الأخضر الذي يمنع زحف الرمال على الأراضي الزراعية والمراعي، ومواجهة الكوارث الطبيعية المتمثلة في الزلازل والفيضانات والسيول الجارفة والحرائق. على جانب إخماد الفتن والتمردات بمعية الأجهزة الأمنية من شرطة ودرك، ومكافحة أعمال التخريب والعنف والإرهاب، ومقاومة النزاعات الانفصالية التي تغذيها الدوائر الأجنبية

المتآمرة على وحدة الجزائر واندماجها واستقرارها الاجتماعي والسياسي. وتنص الدساتير المختلفة على الوظائف التي تقع على عاتق الجيش، والتي ينبغي أن ينجزها، وتشهد هذه الوظائف والمهمات توسعا أو تقلصا تبعا للأوضاع السياسية في البلاد، وكذلك حسب أنماط النظم السياسية وتوجهاتها وتفضيلاتها، وقد شهدت أدوار الجيش تطورات اقترنت بطبيعة النظم السياسية والأوضاع الاقتصادية والاجتماعية والسياسية السائدة في الجزائر، وتأثرت بما يري في النسق الدولي وأنماط توزيع القوة فيه وترتيباته ومأمورياته واقترن دور الجيش بموضوع الاستقرار وعدمه وبالتحولات السياسية التي شهدتها الجزائر، وانتقال السلطة. وفي البلدان النامية عامة فإن الجيش في كثير من الأحيان لا يتقيد بالنصوص الدستورية ويلجأ على فرض حالات الطوارئ والاستثناء، حيث يجمد تلك النصوص ويضفي على سلوكاته تبريرات حماية الوحدة الوطنية والاستقرار الاجتماعي، وهكذا يتدخل في الحياة المدنية تحت مظلة واسعة من التبريرات، ولم تكن الجزائر بمنأى عن تلك السلوكات. غلا أن التحولات الدولية الكبيرة، وتصدر موضوع الديمقراطية وحقوق الإنسان قد فرضت قيودا معنوية على الوظائف التقليدية للجيش. [1]

المبحث الثاني: تطور أدوار الجيش في الجزائر ووظائفه

تطورت أدوار الجيش ووظائفه تبعا لمعطيات تاريخية وسياسية واجتماعية على المستوى الداخلي والخارجي. فقد تأسس جيش التحرير الوطني لمجابهة الاستعماري الفرنسي وتحرير الجزائر. وتكونت قيادة أركان جيش التحرير ليكون لها شأن كبير في إدارة أمور الجزائر المستقلة لاحقا. ومثل جيش الحدود النواة الصلبة للجيش الوطني الشعبي، وكان ذلك على حساب جيش الداخل الذي يفتقر على الإمكانات والمهارات التي يتمتع بها أفراد جيش الحدود. وقد تمكن الجيش بفعل تنظيمه وإمكاناته وسيطرته على المتمردين فيه ومن ثم توحيد صفوفه، من إزاحة خصومه وتطويع الكثير من القيادات السياسية واستخدامها عند الحاجة. فقد قضى على التمرد الداخلي أو المعارضة المسلحة الداخلية، وأطاح بالحكومة المؤقتة، وأوصل أحمد بن بلة إلى رئاسة الدولة الجزائرية حينما رضى بالتحالف مع قيادة الأركان في مواجهة المناوئين.

لقد لعب الجيش دورا كبيرا في مواجهة القوات المغربية والتونسية التي حاولت اغتصاب أجزاء معتبرة من الراضي الجزائرية، وتمكن من المحافظة على وحدة التراب الوطني وسلامته. كما تمكن من القضاء على فتنة الصراعات الجهوية والنزاعات الإثنية والاختلافات السياسية التي كادت تعصف باستقرار البلاد الاجتماعي والسياسي. ونجح الجيش في توحيد صفوفه، وإدماج المجاهدين أو بعضا منهم في صفوفه وإكسابهم قيما حربية جديدة تتماشى مع القيم العصرية للجيوش الحديثة. وترتب على ذلك حيازة الجيش على قدرات إضافية سهلت له عملية مراقبة العملية السياسية والتحكم في السلطة، حيث أصبح الرقم الأساسي في تقرير البلاد وتعيين الحكام أو إبعادهم. فللجيش تعود الكلمة الحاسمة في إقصاء الحكومة المؤقتة، وإيصال أحمد بن بلة إلى سدة الحكم والإطاحة به. وقد تول الجيش وقيادته مناصب جوهرية في تشكيلة الحكم بعد الاستقلال. فقائده الأول العقيد هواري بومدين أصبح وزيرا للدفاع في حكومة بن بلة ونائبا لرئيس مجلس الوزراء، وتولى مجموعة من القادة العسكريين في جماعة " وجدة " ومن جيش الحدود عامة، مناصب أساسية في

تلك الحكومة. وكان للجيش حضور قوي في أجهزة الحزب والدولة. وحين دار الصراع الخفي والظاهر بين حكومة بن بلة والجيش حسمها هذا الأخير لصالحه في انقلاب عسكري في 19 جوان، أوصل وزير الدفاع (الرجل القوي في الجيش) على سدة الحكم، ليصبح رئيسا للدولة ولمجلس الثورة والحزب ووزيرا للدفاع وقائد للقوات المسلحة ورئيسا للحكومة. كما سيطر الجيش على مجلس الثورة الذي تشكل إثر ذلك الانقلاب، حيث مثلت الأغلبية الساحقة، إن لم نقل كلها، الجيش والدرك وقوات الأمن.[2] وقد نجح قائد القوات المسلحة وزير الدفاع من إفشال محاولة جادة داخل الجيش للإطاحة به، قادها قائد الأركان الطاهر الزبيري عام 1967، لتصفو الأوضاع له ويتمكن من فرض هيمنته على الجيش ويجعله قوة ضاربة في يده.

يلعب الجيش في النظام الاشتراكي دورا كبيرا في إنجاز متطلبات الخيار الاشتراكي، فلا يمكن تحقيق ذلك دون أن تستند الثورة إلى جيش يحميها. وتؤدي هذه الرؤية إلى تسييس الجيش، خصوصا إذا كان القادة السياسون قد خرجوا من رحم الجيش كما هو شأن الجزائر، وعلى الرغم من أن النصوص السياسية تشير على أولوية السياسيين على العسكريين في غدارة البلاد، غلا أن ضعف الحزب وإضعافه فسحت المجال واسعا للجيش ليقوم بمهام الحزب، علما بان قادة الحزب في أصولهم هم عسكريون، وكذلك مجلس الثورة نفسه تسري عليه هذه القاعدة. فإلى مجلس الثورة تعود مهمة إقامة المؤسسات وتوجيهات المجتمع، وهذا المجلس كان يضم ثلث أعضائه من العسكريين. وإليه يعود السهر إلى صياغة الميثاق الوطني، الذي يعد الوثيقة الأيديولوجية الأساسية والمرجعية لقيادة المشروع التنموي الاشتراكي في الجزائر.

حيث تولى في هذه الحالة الجيش المهمة التقليدية للحزب. كذلك يعزي مشروع دستور 1976 على نواة عسكرية في صياغته. وأدى الجيش دورا كبيرا في إنجاح عملية تأميم المحروقات عام 1971، بحراسة الحقول النفطية من التخريب إلى جانب حراسة الحدود من الانتهاك. كما لعب دورا معتبرا في فرض الثورة الزراعية وتأميم الأراضي، حيث تشكلت هيئات عسكرية في الولايات والدوائر

حرصت على فرض الثورة الزراعية وتأميم الأراضي من أصحابها، وإدخالها إلى صندوق الثورة الزراعية بأساليب إكراهية.

وكان دور الجيش والأجهزة الأمنية حاسما عشية مرض الرئيس هواري بومدين عام 1978، وعقب وفاته، وذلك من أجل اختيار خلفه والأصح فرضه، خصوصا في ظل فراغ دستوري وغموض في عملية انتقال السلطة، وهو ما حفز بقايا أعضاء مجلس الثورة للعب دور معتبر في تلك العملية على الرغم من أن النصوص الدستورية قد أنهت وظائفه عام 1976.

لقد برز دور الجيش في المؤتمر الرابع للحزب المنعقد بين 27 جانفي و01 فبراير 1979. حيث سيطر الجيش على قيادة المكتب السياسي، وفرض العقيد الشاذلي بن جديد قائد الناحية العسكرية الثانية أمينا عاما للحزب، ومرشحا وحيدا لحزب جبهة التحرير الوطني لمنصب رئاسة الجمهورية. فقد شارك في هذا المؤتمر عدد كبير من العسكريين يفوق في نسبته من شارك في مؤتمر 1964. حيث شارك (640) مندوبا. ويمكن أن نضيف نحو (30%) من المندوبين يمثلون الحكومة والإدارة، وهم في أصولهم عسكريون قدامى. وعلى المستويات المحلية، فإن قادة النواحي العسكرية يشاركون في كل المبادرات والقرارات السياسية والإدارية. وغلى جانب تمكن الجيش من الحياة السياسية والإدارية، فهو يقوم بمهمة الحكم الذي لا طعن في قراراته وأحكامه. وقد لوحظ ذلك جليا عشية رحيل الرئيس هاوري بومدين، حينما تنازع "مدنيان ": وزير الخارجية عبد العزيز بوتفليقة ومسؤول الحزب محمد الصالح يحياوي على خلافة الرئيس بومدين، تدخل الجيش وحسم الأمور لصالح العقيد الشاذلي بن جديد ليصبح الرئيس الثالث للجمهورية الجزائرية.

لقد ترسخت أركان المؤسسة العسكرية في بناء النظام السياسي الجزائري، وكان له ذلك بفضل تنظيم صفوفه وتطهيرها من الحركات المناوئة، وبدأ يبرز ذلك مع إنهاء المحاولة الانقلابية التي قادها العقيد الظاهر الزبيري عام 1967. ليتحرك الجيش لاحقا لإدارة الشؤون السياسية على مستوى الحزب والمنظمات الجماهرية. فقد أصبح الحزب صنيعة للجيش وذراعه السياسي الذي سيكون له شأن كبير في

عقد الثمانينات من القرن الماضي، في إزاحة الكثير من الشخصيات المسؤولة في حكم الرئيس بومدين، أمثال وزير الصناعات بلعيد عبد السلام وعبد العزيز بوتفليقة وزير الخارجية ومحمد الصالح يحياوي مسؤول الحزب. وما شاع في تلك الفترة من تلويح أجهزة الأمن العسكري بالملفات السوداء (ملفات الفساد) التي تلاحق أولئك المسؤولين.

وقد أكدت نصوص المؤتمر الرابع لحزب جبهة التحرير الوطني دور الجيش ومكانته في الحياة السياسية.[3] وتبرز تلك المكانة كذلك في عضوية القادة العسكريين في المجلس الشعبي الوطني، وفي اللجنة المركزية لحزب جبهة التحرير وفي اللجان المختلفة مما يجعل الجيش هو المقرر الأساسي من الناحية الفعلية، في حين تقوم " المؤسسات المدنية " بإضفاء الشرعية على تلك السلطة الفعلية، وإخفاء الحراب بقفازات مدنية ناعمة. كما يمثل أعضاء الجيش قسطا معتبرا في عضوية المكتب السياسي والفاعلون الأساسيون فيه.[4] وظل الجيش يلعب أدوارا مختلفة في الحياة السياسية وفي مواجهة دعاة الفتنة مثلما فعل مع الذين أدخلوا السلاح في "رأس سيغلي " والربيع الأمزيغي، وقمع أحداث أكتوبر عام 1988، والأعمال الإرهابية بعد توقيف المسار الانتخابي عام 1992، وإرجاع الأمن والاستقرار للجزائر، وشارك في جولات الحوار الوطني والوئام المدني والمصالحة الوطنية، وقبل ذلك في تسيير المرحلة الانتقالية. وعلى الرغم من انسحاب الجيش من الحياة السياسية ومن حزب جبهة التحرير الوطني مع صدور دستور 23 فبراير 1989، إلا أن الأزمة متعددة الجوانب دفعت الجيش للانخراط مرة أخرى في الشؤون السياسية. ومكّن لأحد أعضائه المشاركة في المجلس الأعلى للدولة والمتمثل في وزير الدفاع السابق خالد نزار، كما أوصل اللواء اليمين زروال إلى قيادة وزراء الدفاع ثم رئاسة الدولة فرئاسة الجمهورية، وبعده الإتيان بعبد العزيز بوتفليقة رئيسا للجمهورية.

وهناك نقطة جوهرية تحتاج التنويه بها وهي مشاركة الجيش الجزائري في حرب فلسطين، أي في الصراع العربي-الإسرائيلي عام 1967،وكذلك عام 1973،

واستشهد أبناء كرام منه وأسر آخرون، وساهم مساهمة فعالة في معركة القنيطرة والدفاع عن الأراضي المصرية والسورية.

وساهمت الجزائر مساهمة مادية ولوجستية وقدمت المال والسلاح إلى الأشقاء المصريين والسوريين. كما درب الجيش الجزائري ومدارسه شبانا فلسطينيين وعربا وأفارقة، من أجل تحرير أوطانهم من الاستعمار.

كما لعبت الخدمة الوطنية دورا أساسيا في تعزيز الوحدة الوطنية وتمازج أبناء الجزائر القادمين من مختلف الفئات والمستويات والجهات وعبر جميع المستويات الفكرية والتعليمية. وتندرج الخدمة الوطنية في إطار الدفاع عن الوطن ومصالحه وحدوده حدته، حيث يتلقى الشباب تكوينا عسكريا ومهنيا يؤهلهم للقيام بالمهمات الملقاة على عواتقهم، والاستجابة للتحديات التي تواجه وطنهم.[5]

وإذا كان الجيش قد عمل على حفظ الوحدة الوطنية والسلامة الترابية وساهم في مشاريع تنموية، ومهمات قومية تحريرية، وأدوار في تحقيق السلام في القوات الدولية، وإخماد نيران للفتن، ومواجهة القوات الأجنبية الطامعة في الأراضي الجزائرية، ومقاومة الجرائم المنظمة على جانب القوات الأمنية والهيئات الجمركية. إلاّ أنه ما يؤخذ على المؤسسة العسكرية كثافة تدخلها في الحياة السياسية والاقتصادية. وقد اشتكى المغتال المرحوم محمد بوضياف من ثقل وطأة الجيش في الحياة المدنية، كما أشار الرئيس عبد العزيز بوتفليقة بأصابع الاتهام على شلة من المافيا المالية – العسكرية، التي تهيمن على الاقتصاد الوطني وتحتكر استيراد المواد الأساسية واسعة الاستهلاك، وكان ذلك في عهدته الرئاسية الأولى. إلاّ أن خطابه تغير مع الانتخابات الرئاسية لعام 2004. وقد يكون ذلك راجعا إلى كسب ود الجيش وضمان دعمه في الانتخابات الرئاسية المذكورة في مواجهة المرشح علي بن فليس الذي كان يحظى بفصيل معتبر من القادة العسكريين.

وعلى الرغم من التحولات الدولية الكبرى وتأثيرها في طبيعة النظم السياسية، التي يلعب فيها الجيش دورا معتبرا، وتهيمن فيها الدولة التعاضدية (الكوربوراتية) على الحياة السياسية والاجتماعية، إلا أن العلاقة بين السياسيين

والعسكرين لم تتضح معالمها بعد في الجزائر على غرار البلدان العربية الأخرى. وما زال الجيش حاضرا في القضايا الحاسمة وما زالت كلمته هي العليا وما زال مخطوب الود من الأغلبية الساحقة من الطبقة السياسية ومن الطامحين السياسيين والاجتماعيين، والحديث عن الجيش يقترن عندهم بالهالة والتقديس.

ومهما يكن من أمر، فإن الضرورات الأمنية والعسكرية والإستراتيجية والجغرافية، وما تتصوره الجزائر لها من أدوار إقليمية ومكانة دولية، وما تتوفر عليه من مصادر تؤهلها لأداء تلك الأدوار واحتلالها لتلك المواقع، يفرض على الجزائر أن تتمتع بجيش قوي محترف ومتطور تكنولوجيا ومهنيا وعلميا، خدمة للوحدة الوطنية والسلامة الترابية، وتحقيقا للمصالح الحيوية للجزائر، وحفظا لأمنها واستقرارها الاجتماعي والسياسي، وإنجازا لركن أساسي في بناء الدولة الجزائري الحديثة، ألا وهو البعد العسكري والأمني، الذي لا يمكن الحديث عن دولة في غيابها، حيث إنه لا يمكن أن يتوفر لها عنصر الإكراه المشروع في غياب هذا البعد، ولا دولة بدون إكراه مشروع، وقدرة على فض النزاع وحل الصراعات بين المتخاصمين. الإرغام والإكراه المشروع والطاعة سمات ملازمة لوجود الدولة، وكل ذلك يقتضي مؤسسات عسكرية وأمنية تحمل المخالفين على الاستجابة للأوامر والأحكام وتجبرهم.

المبحث الثالث: المنظار الأمني للمؤسسة العسكرية

لقد تطور مفهوم الأمن بصورة ملحوظة في بداية التسعينيات، و انتشر مداه ليشمل مفاهيم و أفاق لم تكن مجالا في الماضي للدراسات الأمن قد استحدث مسميات جديدة دالة على شمول و ترابط العملية الأمنية للدولة، كالأمن الإنساني، وأمن المعلومات و غير ها من الدراسات الأمنية.

هذا المنظار الجديد للأمن قد طور استراتيجيات و سياسات الدولة من مفهومها القديم بحدودها السياسية المعروفة في القانون الدولي، ببعدها الجغرافي و القوة العسكرية، باتساع نطاق الجيوبوليتيكا السياسية Geopolitics و تداخل القوى الشاملة للدولة، و تفاعل كل ذلك مع دراسات الجيوستراتيجية المبنية على منطق سياسات القوة Power Politics، كل هذا أخذ يشكل دافعا قويا للدراسات الجادة للنظر في هيكلة و تنظيم أطر الأمن في الدولة.

يتخذ هذا الفصل أهميته من علاج إشكالية الأمن من المنظار التاريخي،و من زاوية البحث العلمي للدولة إطارها القانوني، و مجالها الجغرافي الاستراتيجي، و ارتباط ذلك بقضايا الأمن و الاستقرار فيها مع إبراز و ، و إبراز الدور الفعال لتنظيمات الأمن في الدولة، و ثبات أطره و نطاقاته باعتبارها الركيزة الأساسية للبناء التنظيمي الذي تقوم عليه دعامة الأمن في الدولة، و خلق نجاحات في صنع أمنها واستقرارها.

لقد اهتمت الدراسة بإشكالية الأمن من نواح عدة و معالم ما يدور من صراع أمني دولي و إقليمي، و بعضه أملته مخاوف و مخاطر إقليمية تحيط بوطننا لدراسة الوضع الاستراتيجي القلق للجزائر و دول الجوار بعضها يتجلى في خلفيات من حيث إحاطته بسبع دول مختلفة و متشابكة المعالم في سياساتها، و ما يعاني منه الآن من اضطرابات وصراعات أمنية ذات طبيعة أثنية و إقليمية مما يؤثر مباشرة على

الأمن الوطني بحكم الجزائر دولة مجاورة لهذه الدول المتلاصقة معها حدوديا كما يواجه الدولة تحديات جديدة في ثورة عصر المعلومات و أثرها على السيادة الوطنية، إن لم ترتق المؤسسة العسكرية إلى المستوى العالي في اكتساب و إتقان أدوات المعرفة للحفاظ على أمن الوطن و المواطن من هذه المخاطر الجديدة.

المبحث الرابع: الإستراتيجية الأمنية للدولة

إن الإستراتيجية الأمنية للدولة هي يجب أن تكون الدولة دائما في حالة توازن ديناميكي بين القوى الطاردة التي تعمل على تفكيكها و تفتيتها، و بين القوى الجاذبة التي تعمل على قوتها و تماسكها و لكي تظل قائمة و فاعلة، لا بد أن تتفوق قوى الجذب و التماسك فيها و التي هـي عوامـــــل وحدتهـــا Dynamic Balance على قوى الطرد و التشتت التي هي سبب اندحارها و تفككها.

و لكي تبقى الدولة على قيد الحياة، و تحافظ على بقائها لابد لها أن تقوم بوظائفها الأساسية في الحكم و السلطة و التي تتمحور، حسب المفكرين الإستراتيجيين في الآتي:[6]

و كل هذه العوامل الأمنية، السالب منها و الموجب، سر نشاط الدولة و يقظتها المستمر و المتواصل.

1- حماية الدولة و حماية الأفراد من عدوان خارجي.

2- حماية الأفراد من بعضهم البعض.

3- حماية الملكية الخاصة.

4- حماية المال العام و ممتلكات الدولة، و حماية حقوق الأفراد.

5- حماية الأفراد من الكوارث غير المتوقعة كالزلازل و الأوبئة و غير ذلك من الطوارئ و إذا كانت وظيفة الدولة في أساسها طبيعة أمنية فينبغي للشكل السياسي والقانوني للدولة أن يتماشى و يتطابق مع هذه المتطلبات التي تعتبر العصب الأساسي للدولة فمفهوم الأمن الحقيقي يكمن في يقظة المجتمع المدني و صرامة القضاة،عاملين جوهرين في تأسيس دولة، القانون.

و لذلك فوظيفة الأمن في النظم الديمقراطية هي كفالة استتباب الأمن، و إتاحة مناخ الاستقرار و الطمأنينة و الحفاظ على أمن الدولة في أطره الثلاثة، الداخلي والإقليمي و الدولي من منظور ديمقراطي للأمن يعني بأمن المجتمع ككل بجميع فئاته يضبطها القانون والأحكام الدستورية و يركز على ثلاث أسس رئيسية: [7]

1- من حيث السلطات و القانون، فالعمل الأمني في دولة القانون، ينظمه الدستور وقوانين الدولة، فيحدد له بدقة و أحكام مجاله و في اختصاصاته و وسائله و أساليبه و حدود اختصاصه، و متى تتقاطع هذه الاختصاصات مع غيرها كما يحدد له الأسلوب الإجرائي و القانوني الواجب إتباعه، و الأخطاء و التجاوزات و المزالق المحظورة التي ينبغي الاحتراز منها، و التي يحاسب عليها، و لذلك يتم اختيار كوادره بعناية من خلال التدريب و الكفاءة العالية حتى تؤدي دورها المرسوم في حدود القانون و النظام .

2- تكون تبعية الجهاز الأمني معلومة و معروفة كجزء من الجهاز التنفيذي للدولة ويخضع في أداء كثير من أعماله لرقابة مباشرة على مستويات عدة سواء من رؤسائه المباشرين بمختلف درجتهم الوظيفية عبر التسلسل الهرمي .أو من القيادات السياسية في السلطة التنفيذية)الوزير المختص (أو رئيس الحكومة أو رئيس الدولة حسب الصلاحيات الدستورية و القانونية لرقابة الجهاز و حسن أدائه.

3- كما أن هناك الضمانات القانونية و الدستورية في ظل نظام الفصل بين السلطات الثلاث التشريعية و التنفيذية و القضائية .مما يوفر إطارا رقابيا شاملا على أعمال ونشاط و تجاوزات أجهزة الأمن و عناصره، سواء كان ذلك في إطار رقابة القضاء، أو في صور الرقابة البرلمانية، و التي هي من أهم سمات دولة القانون.

بينما يرى الإستراتيجيون التقليديون أن مفهوم الأمن القومي مفهوم عسكري في جوهره، ينبع من خصائص الأوضاع الدفاعية للإقليم الوطني، و يتحول في صياغة تناظرية بحيث يصير قواعد للسلوك الجماعي و القيادي بدلالتها السياسية والإستراتيجية بحيث يشمل كيان الدولة بصفة عامة داخليا و إقليميا و دوليا.

و أن الإستراتيجية عندهم مبنية على المعرفة التامة لقدرات الدولة، و معرفتها لقدرات أعدائها حسب تعريف سان تزو Sun Tzu، و بغير هذه المعرفة لا يمكن أن يتم بناء الإستراتيجية على أسس سليمة .و لقد نشأت فكرة الإستراتيجية في حصن الفكر العسكري، و ظلت لفترة طويلة مرتبطة بالمجال العسكري حتى نهاية عقد الستينيات عندما وصفها وزير الدفاع الأمريكي الأسبق Robert Mackanmara، أن

"الأمن يعني التنمية "، و منذ ذلك الوقت بدأ مفهوم الإستراتيجية يأخذ مداه في الاتساع و الشمول و أخذت تستعين بكافة مختلق العلوم و التخصصات.

المبحث الخامس: الظاهرة العسكرية في الدول النامية

إن موضوع الجيش و السياسة و السلطة في الدول النامية أو المستقلة حديثا، رغم خصوصياته التركيبية، لا ينبغي أن يبحث في معزل عن الإطار العام و لا يقتصر على أنظمة الحكم التي يطفو فيها دور الجيش على السطح .فهناك أنظمة حكم لا يبرز فيها دور الجيش و لكنها تلتقي مع الأنظمة العسكرية في كثير من الخصائص و السمات و النتائج للأنظمة غير الديمقراطية .مازال للجيش دور أساسي في العديد من الدول النامية يقوم به بصفة ظاهرة في الحياة السياسية العامة . فالملاحظة العامة لجيوش الدول النامية أنها يتجلى فيها الفكر الأمني، لا الفكر العسكري، و الذهنية الأمنية، و التقنيات الأمنية هي التي تسود غالبا الأنظمة المنبثقة عن حركة الجيوش و انطلاقا من هذه الملاحظات فإن الظاهرة العسكرية تبرز نتيجة التناقضات. بمعنى أدق، فاللغة الأمنية هي اللغة المشتركة بين هذه الأنظمة كلها،حيث الصراعات التي تنشأ بين الجيش أو بعض مكوناته، و بين السلطة السياسية أو الساحة السياسية بصفة عامة و يتحرك الجيش في الغالب لتولي السلطة السياسية أو تصحيحها، حسب قناعاته، بحجة تكاد تكون واحدة في جميع الحالات، وهي عجز السلطة السياسية، الحقيقي أو المزعوم، على حل مشاكل المجتمع السياسية أو الاقتصادية، أو الاجتماعية.

و يعتقد الذين يدفعون الجيش لمثل هذا الحل، سواء أكانوا داخل الجيش أم خارجه، أن نمط السلطة العسكرية الذي يتسم في رأيهم بالحزم، هو أكثر فاعلية في حل المشاكل القائمة .فعجز السلطة السياسية، في الغالب، هو السبب أو الذريعة، والفاعلية في حل المشاكل هي الهدف المقصود أو المعلن عندما يتحرك الجيش للاستيلاء على السلطة أو تصحيحها.

و قد يكون الجيش في بعض الحالات هو المحرك الرئيسي في الساحة السياسية والقوى عنه مجرد أدوات في تنفيذ خططه، و ذلك باقتناع الجيش أو قادة الجيش نتيجة لتراكمات تاريخية، بأن له دورا سياسيا يسمو على السلطة السياسية التقليدية، مما يجعل تدخل الجيش في الشأن السياسي شبه وظيفة دائمة عندما تقتضي

الضرورة و حصول الاقتناع يدفع للاستيلاء على الحكم.و هذه الحالة الأخيرة سمة بارزة في وضعية الجيش الجزائري الذي سيأتي تفصيله في دراسة المطلب اللاحق.
كما تولي المؤسسة العسكرية الحكم، أيضا، في الدول النامية، يرجع بالأساس إلى عدم وجود نخب سياسية واعية و قادرة على إدارة مقاليد الحكم في البلاد إدارة سليمة و ناجحة، نتيجة لتخلف المجتمعات النامية بسبب الحقبة الاستعمارية الطويلة، و بالتالي تعتبر غير مؤهلة للحكم و سير أمور البلاد أثناء نيل استقلالها الوطني.
من هذا المنظار، كان شعور بأن المؤسسة العسكرية هي الأقدر من المؤسسة المدنية على إدارة الحكم و على حل مشاكل الأمة الأساسية و الاجتماعية و الاقتصادية والثقافية، في حين أن مؤسسة الجيش نفسها ليس لديها و أن الحل السليم و الناجع للمشاكل المستعصية للوطن، مما جعلها تنجح في بناء و ترسيخ لبعض القطاعات وتفشل في البعض الآخر.

و لعل فكرة تسييس الجيش و نجاحه في ضبط الحياة السياسية في بعض الأحيان،تأتى من أن الجيش هو المؤسسة القادرة على فرض النظام بالقوة و بالتالي خلق الاستقرار و لو على حساب الحقوق السياسية للقوى السياسية و للمجتمع المدني لفترة تعد كمرحلة انتقالية ، تحت حجة عدم اكتمال النضج السياسي للمجتمع.

المبحث السادس: الظاهرة العسكرية في الجزائر

قد مثل الظاهرة العسكرية في الجزائر حالة فريدة قد تجمعت فيا عدة عوامل و صفات منها ما تشترك فيه مع غيرها و منها ما تنفرد به، فهي لم تأت نتيجة انقلاب، بالرغم من أن بعض مراحل تطوره، كان يتسم بسمات الانقلاب، فهي ظاهرة متصلة بتاريخ حركة التحرير الوطني للكفاح المسلـــــح في الجزائـــــر وبالتطورات السياسية في العالم.

لقد واكبت هذه الظاهرة نشوء القوات المسلحة الجزائرية و تطورها منذ أن كانت مجرد تنظيم خاص مسلح تابع لحزب الشعب الجزائري و المسماة بـ "المنظمة الخاصة "التي أصبحت الأداة الأساسية في حرب التحرير باسم جيش التحرير الوطني، ثم أصبحت بعد الاستقلال، الجيش الرسمي للدولة الجزائرية الحديثة.

و أطلق عليها "الجيش الوطني الشعبي "و اعتبر جزءا من نظام حكم الحزب الواحد في الدولة الجزائرية المستقلة حتى عام1989.و لابد لإيضاح هذه الفكرة من شرح العوامل و الظروف التي وضعت هذا الجيش أو بعض مكوناته في خلاف، وأحيانا، في صراع يكاد يكون مستمرا مع السلطة السياسية منذ النشأة حتى الآن، وجعلته يعتبر الوظيفة السياسية أصلية في تكوينه،و مهمة أساسية في مهامه، وتطور مساره يتمحور في الآتي:[8]

1- المنظمة الخاصة لحزب الشعب الجزائري:

تعتبر "المنظمة الخاصة "لحزب الشعب الجزائري النواة الأولى للقوات المسلحة الأولى، و للجيل الذي تربى في هذه المنظمة رافق مسيرة الثورة إلى سنوات عدية بعد الاستقلال و كان تأثيره في هذه المسيرة بارزا، و يفوق بكثير أهميته العددية و قد أنشأت هذه المنظمة بقرار من اللجنة المركزية لحزب الشعب الجزائري، بصفة خاصة، و أسندت لها مهمة الإعداد للثورة المسلحة، تحت أشراف الحزب المذكور في عام 1949.

كان هذه القرار استجابة لمطلب ملح من قواعد الحزب نتيجة للمجازر التي ارتكبتها السلطة الاستعمارية الفرنسية في 8مايو 1945م، و استخلاص الدرس بالضرورة الانتقال إلى الكفاح المسلح كمرحلة ضرورية لتحقيق الاستقلال،و اختار الحزب لعضوية المنظمة الخاصة عددا من مناضليه السياسيين بمواصفات ذات الإلمام بتقنيات العمل العسكري.

كانت المنظمة الخاصة خاضعة للقيادة السياسية للحزب و عملت بالتنسيق معه في مستويات معينة في السلم التنظيمي .لكن هذه التنسيق و التعاون لم يمنع ظهور نوع من التمايز بين أعضاء المنظمتين، و نوع من الاختلاف بينهم في أسلوب الكفاح، حيث تميزت المنظمة الخاصة بالتحلي بأعلى مستوى في الالتزام والنضال، من هنا بدأت تختلف مسيرة صنفين من المناضلين ينتمون لمدرسة سياسية واحدة و يعملون لبلوغ هدف واحد و هو الاستقلال الوطني، ولكن بأشكال نضالية مختلفة من ترتيب الأولويات في أسلوب الكفاح.

و مما ينبغي الإشارة أن الخدمة العسكرية في الجيش الفرنسي، كان ينظر إليها نظرة إيجابية لأن الخبرة المكتسبة لبعض المناضلين كانت مفيدة و تؤخذ بعين الاعتبار في اختيار المناضلين للعضوية في المنظمة الخاصة و إسناد بعض المسؤوليات فيها، وأبرز مثال على ذلك الرئيس أحمد بن بلة، و الرئيس محمد بوضياف و غيرهما ضمن القادة البارزين لهذه المنظمة.

إن الخلاف الذي كان قائما بين المنظمة الخاصة و اللجنة المركزية، يتجسد في نية التردد للقيادة السياسية الممثلة في اللجنة المركزية، بأنها تخفي توجها إصلاحيا يتنكر للخط الثوري للحزب و في عام 1952تشكلت لجنة سرية مصغرة من أعضاء المنظمة الخاصة -بعد اكتشافها من جانب المستعمر و حلها من طرف الحزب في كان اجتماع 22 -أخذت على عاتقها الشروع في تحضير العمل المسلح دون علم القيادة السياسية، في أول نوفمبر 1954. الذي انبثقت عنه قيادة جديدة أعلنت الثورة المسلحة.

2- جيش التحرير الوطني:

كانت قيادات الثورة تجمع بين الوظائف السياسية و العسكرية، و لكن الفروق ظلت قائمة بين السياسيين و العسكريين، ولم تمنع هذه الصيغة في تنظيم قيادات الثورة من ظهور خلافات حادة و أزمات متعددة طيلة مرحلة الكفاح المسلح و قد ظهرت مؤثرات و دلالات واضحة على هذا التمييز بين ما هو سياسي و ما هو عسكري.

و بعد مرور حوالي عامين و انتشار الثورة في كل جهات الوطن، انعقد مؤتمر الصومام في 1956/20في فحاول تقنين مبادئ القيادة و التنظيم والإستراتيجية العامة للثورة و انتخب مجلسا وطنيا و لجنة للتنفيذ و التنسيق و أدخل في الهيئات القيادية للثورة ممثلين لتيارات سياسية لم تشارك في الثورة منذ انطلاقتها الأولى، و قرر إعطاء الأولوية للسلطة السياسية على العسكرية و الأولوية للهيئات العاملة في داخل البلاد على الهيئات العاملة في الخارج.

و كان لهذه القرارات ردود فعل شديدة من غالبية المسئولين الذين فجروا الثورة لأنهم رأوا فيها انحرافا عن الخط الذي رسموه للثورة و تبييضا لتاريخ بعض السياسيين و لكن انفجرت عدة أزمات خطيرة بين القادة السياسيين و قيادة الجيش منذ 1957حتى 1961، وذلك بترجيح قوة الجيش و تفضيل العسكري على السياسي و الخارج على الداخل و أبرزها أزمة مؤتمر طرابلس عام 1962الذي انتصرت فيه هيئة الأركان على الحكومة المؤقتة و اختيار الرئيس أحمد بن بلة في قيادة البلاد بعد الاستقلال.

3- الجيش الوطني الشعبي:

أصبح الجيش يحمل اسم الجيش الوطني الشعبي ليكون أكثر ملاءمة لعهد الاستقلال، وحمل شعار **الجيش الوطني الشعبي سليل الجيش التجرير الوطني،** وكل هذا يرمز إلى الوفاء للثورة و لجذورها الشعبية، و الحرص على رصيد وميراث جيش التحرير الوطني، الهادف إلى تحديث الجيش بما يمكنه من القيام

بدور و مهام مثل التي تقوم به الجيوش العصرية.

وبالرغم أن الجيش قد أبعد الحكومة المؤقتة من الحكم في بداية الاستقلال، إلا أنه قام بانقلاب أو تصحيح ثوري في 19جوان 1965و أصبح يحكم مباشرة لمدة 11 سنة باسم مجلس الثورة .و قد عرفت البلاد بعد هذه الحركة فترة من الاستقرار، و محاولات عديدة لتنظيم الجيش و تحديثه، و لكن في الوقت نفسه قامت مصالح الأمن العسكري تلعب دورا أساسيا في المجال السياسي وخاصة في محاربة حركات المعارضة التي كانت محرمة حسب قوانين حكم الحزب الواحد حتى عام1989.

و استمرت هذه الوضعية إلى أن جاءت أحداث 5أكتوبر 1988التي كانت مؤشرا قويا على نهاية حكم الحزب الواحد، و انبثق عن ذلك دستور 1989الذي فتح المجال للتعددية السياسية، و السماح لحركة المعارضة بدخول ساحة العمل السياسي القانوني .و التزمت المؤسسة العسكرية بالابتعاد كلية عن المجال السياسي و انشغال الجيش بالاحترافية و السهر على سلامة الوطن و الحفاظ على مؤسسات الدولة .و قد انسحب قادة الجيش فعليا من العمل السياسي، و ظن الكثيرون أن البلاد قد حققت شوطا كبيرا في التحول الديمقراطي السليم، و لكن أحداث 1992قد فجرت الأزمة الدموية التي عرفتها البلاد و أن المؤسسة العسكرية وجدت نفسها في الصراع القائم.

المبحث السابع: مشكلات الحدود و معضلات الأمن الجزائر و دول الجوار

1- رسم الحدود الدولية :

يعد موضوع الحدود بين الدول من الموضوعات الهامة التي يجب أن تعالج بدقة متناهية ، ذلك لأن الحدود تتعلق بسيادة الدول و المتابع للعلاقات الدولية و واقع المجتمع الدولي ، يلاحظ أن الحدود بين الدول قد تكون غالبا مصدرا للقلق والاضطرابات أكثر مما هي مصدرا للاستقرار و حسن الجوار، قد نشبت حروبا كثيرة بين الدول المجاورة بسبب عدم دقة تحديد و ترسيم الحدود السياسية فيما بينها.

تتطرق هذه الدراسة إلى تحديد الحدود الدولية و ترسيمها وفقا للمعاهدات الدولية و قرارات التحكيم الدولية و ذلك تفاديا للنزاعات التي تنشأ بين الدول المجاورة مركزا على الجزائر كدراسة حالة تحدها سبع دول وتقدر هذه الحدود بـ 6343 كلم قد تنشأ بسببها نزاعات و حروب.

إن لم تسو هذه الخلافات الحدودية قد تؤدي إلى نزاعات وحروب إن لم تعالج بالطرق السلمية قبل نشوء هذه النزاعات كما أشارت الدراسة سابقا أن الحدود الدولية يجب أن تكون ثابتة و نهائية ، و لن يتأتى ذلك إلا بمراعاة الدقة المطلوبة في عملية إقامة الحدود ، تلك العملية تمر بمرحلتين أساسيتين ، هما تحديد الحدود وتخطيط الحدود يقصد بتحديد الحدود بين الدول المجاورة ، تحديد خط الحدود بوصفه وصفا دقيقا سواء كان هذا الوصف واردا في معاهدة حدود ، أو في قرار تحكيم أو حكم قضائي دولي ، بمعنى آخر أن التحديد يقصد به توضيح خط الحدود كتابة في المعاهدات أو قرار التحكيم ، أو توضيحه بالرسم على الخريطة المرفقة .أما التخطيط فيقصد به و ضع الحدود على الطبيعة، بمعنى أدق نقل خط الحدود الموصوف في المعاهدة أو غيرها و المرسوم على الخرائط على الطبيعة، بحيث يتفق مع التحديد المتفق عليه بين الأطراف المتنازعة.

2- أسباب منازعات الحدود:

قد تكون النزاعات متعلقة بجغرافية تحديد الحدود و بتحديد أكثر غياب دقة المعلومات الجغرافية عن مناطق الحدود .حيث تؤدي المصطلحات الغامضة في المعاهدة إلى حدوث مشاكل عند تطبيق هذه المعاهدة و كذلك عدم دقة التحديد في المعاهدة من حيث موضوع الخلاف يؤدي إلى منازعات فيما بعد ، و لعل السبب في ذلك يرجع إلى نقص المعلومات الجغرافية و كذلك عدم معرفة مناطق الحدود معرفة كافية مما يجعل عملية التخطيط غير ناجعة و يشوبها عدم الدقة و تؤدي في النهاية إلى مشاكل حدود جديدة. (9)

و هناك العديد من الدول تعاني اضطرابات حول الحدود لم تنتهي بعد ، ويرجع السبب في ذلك إلى عدم دقة تحديد الحدود في المعاهدات بشكل دقيق و قاطع مما يجعل عملية تخطيط الحدود خاطئة و لا تحقق مبدأ ثبات و نهائية الحدود .و لتجنب هذه الأخطاء يجب على الدول المعنية أن تأخذ في اعتبارها مبدأ قدسية الحدود حيث تمس هذه الحدود سيادة الدول بصورة مباشرة و يجب كذلك مراعاة أن تحقق الحدود الغاية منها و هي ثباتها و استقرارها و نهائيتها حتى تظل موضع تقدير و احترام الدول المعنية و تصبح مستقرة وأن تكون مصدر تعاون لا مصدر خلاف ، ولن يتحقق ذلك أبدا إلا بالتحديد العلمي للحدود حتى تأتى مرحلة التخطيط صحيحة وتستقر بذلك الحدود عي موضعها الصحيح كما تعتبر العوامل الاقتصادية من أهم أسباب منازعات الحدود ـ بهدف ـ الاستيلاء على الموارد الطبيعية و ضم الأقاليم بالقوة.

3- أنواع منازعات الحدود:

تقسم المنازعات الدولية عادة إلى نوعين هما المنازعات القـانونية،والمنازعـات السياسية ، و مع ذلك أن الخلافات القانونية هي فقط التي تقبل الحل عن طريق القضاء الدولي أي التحكيم الدولي و القضاء الدولي والخلافات السياسية التي تضم المسائل ذات الأهمية الحيوية للدولة لا تصلح للحل بطريق القضاء الدولي أي التحكيم و محكمة العدل الدولية،و يتم غالبا تسويتها عن طريق الوسائل الدبلوماسية لحل المنازعات الدولية مثل المفاوضات كالمساعي الحميدة،

والتوفيق أو اللجوء إلى المحاكم الدولية.

والواقع أنه على الرغم من التقسيم الفقهي السابق للخلافات الدولية ، إلى خلافات قانونية و سياسية ، يتوقف ذلك بطبيعة الحال على إرادة الدول المتنازعة حيث أن وصف النزاع بكونه قانونيا أو سياسيا إنما يتوقف على إرادة الدول المعنية ، فالأطراف وحدهم أصحاب الشأن في التراضي عن أي منازعة ما يمكن عرضها على محكمة دولية مختصة و الحكم فيها على أساس قواعد القانون الدولي ، بمعنى أن الدول أطراف النزاع هم وحدهم أصحاب الشأن في حل النزاع القائم بالوسائل السياسية أو السائل القضائية.

و بالنظر إلى أهمية الحدود وطبيعتها و وظيفتها يمكن تقسيم المنازعات التي تثور بشأنها في العالم المعاصر إلى ثلاثة نماذج رئيسية هي: [10]

أولا :المنازعات التي تثور بخصوص حدود غير معترف بها، سواء محددة أو مخططة ، و لا توجد معاهدة تنص عليها و هذا النوع من منازعات الحدود ينصب حول الحدود بين الدول المتجاورة في مجملها ، حيث تكون هذه الحدود في حاجة إلى تنظيمها و تحديدها و تخطيطها من قبل الدول المعنية **ثانيا :**منازعات الحدود التي تثور حيث توجد هناك ما يعرف بالحدود الفعلية، سواء كانت محددة في خريطة أو معاهدة أو مخططة على الطبيعة ، و تكون شرعية الحدود محل اعتراض من جانب طرف ضد الآخر و ذلك لأن الحدود بين الدول إنما هي في الواقع حدود اتفاقية ، يشترط موافقة الدول المتنازعة ، وتخضع بذلك لأحكام القانون الدولي العام. **ثالثا :**النزاع الذي يثور عند إعادة التخطيط على الأرض بعد الاتفاق على الحدود في معاهدة الحدود و الخرائط الملحقة بها و تخطيطها ، و أثناء إعادة التخطيط يثور النزاع بشأن موضع بعض علامات الحدود على طول خط الحدود أو تغيير اتجاهها.[11] فالجزائر التي تحاط بسبع دول جوارية قد تنشأ بينها و بينهم نزاعات حدودية إن لم تعالج هذه المشاكل برسم إستراتيجية واضحة المعالم وفقا لقواعد القانون الدولي.

و لابد لإيضاح هذه الفكرة من شرح العوامل و الظروف التي وضعت هذا الجيش أو بعض مكوناته في خلاف، و أحيانا، في صراع يكاد يكون مستمرا مع السلطة السياسية منذ النشأة حتى الآن، و جعلته يعتبر الوظيفة السياسية أصلية في تكوينه،ومهمة أساسية في مهامه، و تطور مساره يتمحور في الآتي:

4-سياسات الدول المجاورة:

المملكة المغربية: أن علاقتها مع الجزائر علاقة توتر مستمر وخاصة بعد **1975** بسبب قضية الصحراء الغربية.

جمهورية موريتانيا: نتيجة التقارب الموريتاني الإسرائيلي قد تعرف العلاقات بين الجزائر و موريتانيا علاقات جمود و أحيانا علاقات توتر رغم بعد عدم الوضوح للنظام الجديد لهذه العلاقة.

جمهويتا مالي و النيجر: الثابت في سياسة هاتين الدولتين هو النفوذ الواضح لفرنسا مما يجعل لفرنسا كفاعل أساسي و نافذ وكعامل ضغط على الجزائر من خلال توظيف هاتين الدولتين في نشوء النزاعات بينهما وبين الجزائر كلما شعرت بتهديد مصالحها بالجزائر، زيادة على الوجود الأمريكي مؤخرا و اهتمامه بموارد هذه المنطقة.

الجماهيرية الليبية: تعرف بسياسة المفاجآت وهناك خلاف صامت و خطير ومؤجل حول الحدود الليبية- الجزائرية على حدود ولاية إليزي - حول الخلاف القائم على وجود حقول النفط مما قد يؤدي إلى استخدام القوة ، إن لم يعالج هذا المشكل من الآن بالوسائل الدبلوماسية.

و من خلال هذه الفرضيات **جمهورية تونس**: دولة تقيم علاقتها حسب مصالحها القطرية وهذا هو العنصر الثابت.

في سياستها الخارجية إن لم نجزم بأنها معطيات نرسم على ضوئها إستراتيجية للتعامل مع هذه الدول المجاورة للجزائر و التفاوض معها وفقا على هذه المعطيات حتى يمكن الحفاظ على مصالحنا الوطنية.

5- الإستراتيجية الأمريكية في الساحل الإفريقي:

يلاحظ أنه منذ سنة 2002أعادت الولايات المتحدة الأمريكية تقويم مصالحها الإستراتيجية في منطقة الساحل الصحراوي الإفريقي في إطار إستراتيجيتها العامة، "الحرب الشاملة على الإرهاب"، (Trans-sahara Counter Terrorism)

إن امتلاك إفريقيا لمخزون يقدر بـ 9،4% و 11،4% من مجموع الاحتياط والإنتاج العالمي على التوالي، يدفع بما لا يقبل الشك أن تصبح الجزائر وليبيا والسودان وتشاد من جهة، ودول خليج غينيا جنوب غرب القارة (نيجيريا، أنجولا، الكونغو- برزافيل، الغابون، غينيا الاستوائية وجزر ساوتومي وبرانسيب) من جهة أخرى، قبلة تشد الأنظار إليها، بالقياس إلى نهم الولايات المتحدة الأمريكية والصين والهند التي تنذر وتيرة النمو الاقتصادي فيها بتزايد الاستهلاك والطلب لديها على المحروقات. ولا يخفى أن كلا من ليبيا ونيجيريا وأنجولا تملك لوحدها 85% من الاحتياطيات الإفريقية فحسب،حيث يحمل تقرير أن الولايات المتحدة الأمريكية ستعرف في العشرين سنة المقبلة ارتفاعا كبيرا في استهلاك البترول بنسبة 33%، بينما سترتفع في قطاع الغاز بنسبة 50%. على غرار ذلك، يقرع التقرير أجراس الإنذار مباشرة عندما يؤكد أن واشنطن ستظل طويلا على قائمة الدول المستوردة للبترول عالميا، وأن إنتاجها الوطني الذي يأتي في المرتبة الثالثة عالميا بعد المملكة العربية السعودية وروسيا الفيدرالية لن يكون بوسعه تلبية حاجياتها. (12)

هذا ما يترجم استراتيجيا أن تحاول الحد من تبعيتها للخارج في مجال الطاقة التي أصبحت محط قلق بالغ لدى صناع القرار الأمريكي، لأن التبعية في مجال الطاقة تهدد نمو اقتصادها وترهنه بهذه التبعية الخارجية كما ورد في خطاب بوش شخصيا لذلك يحدد التقرير سياسة جديدة لتفادي ذلك، بحيث لا ينصح بعدم تقليص الاستهلاك ما دامت معدلات النمو الاقتصادي تفرضه، بل يطرح على عاتق إدارة واشنطن مهمة جديدة تتمثل في البحث عن إمكانية تنويع مصادر الحصول على البترول من مناطق جغرافية مختلفة وغير متوقفة على واحدة بعينها في آن واحد.

وضمن هذا التوجه، يحدد التقرير بديلا تتحدد ملامحه في الانفتاح على ثلاث مناطق كبرى يرى ضرورة الاهتمام بها إفريقيا، روسيا، بحر قزوين .لكن استكشاف واستخراج المحروقات في روسيا وآسيا الوسطى ما زال يتخلله العديد من الصعوبات والعراقيل الجيو- سياسية. -بخاصة عودة روسيا بقوة على مسرح الدولي ذلك يبقى شريط الساحل الإفريقي بعامة وخليج غينيا بخاصة من يشكلان الأولوية نيجيريا، أنجولا، الكبرى بالنسبة لواشنطن .إذ تحدد إدارة واشنطن بهذا الصدد هدف أن يصل الإنتاج في خليج غيني)الكونغو- برزافيل، الغابون، غينيا الاستوائية وجزر ساوتومي وبرانسيب (في سنة 2015إلى 25%من وارداتها الوطنية الحالية التي بلغت حاليا 15% سنة 2005 [13] ، ومن ثم يمكن فهم سر هذا التحول الذي طرأ على السياسة الأمريكية تجاه إفريقيا بعد أن كان حظ القارة السمراء من الإهمال واللامبالاة طويلا، حيث تكفي الإشارة إلى أن حصة إفريقيا في تجارة الولايات المتحدة الأمريكية إلى نهاية الألفية الثانية لم تكن تتعدى 1%بيد أنه سرعان ما تغيرت الأمور رأسا على عقب بعد ظهور "إمارات "بترولية إفريقية جديدة، لتبادر واشنطن على عجل لتبني برنامج (African Growth Opportunity Act (AGOA))لاحتضان العديد من الدول الإفريقية في منظومتها الاقتصادية ودفع أكثر من 34دولة للاندماج فيه .وما يعلل هذا الاهتمام الجديد تميز البترول الإفريقي في نظر الولايات المتحدة.

فالعديد من الدول الإفريقية المصدرة للبترول غير مستقرة بالكامل و عرضة لتوترات سياسية، وتنتابها بين الحين والآخر صراعات أثنية عنيفة، كما هو الحال في نيجيريا الشريك الكبير الذي تشكل صادراته البترولية نسبة 8%، 5 من مجموع ما تستورده أميركا من إفريقيا..

أما العامل الموضوعي الذي يقف في وجه إستراتيجية جعل إفريقيا مصدرا مكملا في الوقت الحالي للشرق الأوسط وشريكا أميركياً على الأمد الطويل، دخول حلبة المنافسة عملاقين مقبلين في العالم .إذ لا يخفي أن الصين والهند أبرز من يجسد هذه المنافسة القوية في القارة.

بهذا تكون شروط)مكافحة خطر الإرهاب واحتياطيات البترول الإفريقي الواعدة(من أهم الأسباب التي تدفع الولايات المتحدة الأميركية إلى متابعة سياسة الاحتواء الأمني والعسكري للدول الإفريقية المنتجة للبترول .و تعد منطقة المغرب العربي و بالأخص الجزائر، ليبيا و المغرب. -بالنسبة للدول الكبرى -خزان نفط وموقع استراتيجي و سوق جذاب لتصدير السلاح

6-الهجرة السرية:

تعد الهجرة السرية أو غير القانونية ظاهرة عالمية موجودة في كل الدول وحسب منظمة الهجرة الدولية فإن حجم الهجرة السرية بمليون و نصف من عدد المهاجرين في العالم غير القانونية في دول الاتحاد الأوروبي يصل إلى 15% مليون فرد. إن التعاون الأمني بين مجموعة (5+5)، يجب تكون على أسس احترام حقوق الإنسان. كما ينبغي الوضع في الاعتبار أن معظم المهاجرين غير الشرعيين هم ضحايا الأوضاع الاقتصادية و الاجتماعية في بلدانهم و لا ينبغي التعامل معهم كمجرمين حين القبض عليهم. و يكمن الحل الأساسي في التقليص من الهجرة السرية في رسم الاستراتيجيات المتعلقة بالتنمية الشاملة و بتحسين الظروف الاقتصادية والاجتماعية للسكان.

7- الإرهاب العابر للحدود و الجريمة المنظمة:

رغم انتشار ظاهرة الإرهاب العابر للحدود، لا يزال الجدل قائم حول إيجاد تعريف موحد له .مدام هناك عدم اتفاق حول تعريف محدد له سوف يبقى استفحال ظاهرة الإرهاب قائمة نتيجة لاختلاف المصالح بين الدول في ما بينها حول مفهوم الإرهاب و المقاومة،بمعنى آخر، لا يوجد اتفاق حول معنى مكافحة أو مواجهة أو منع فكلها مفاهيم لم يتم الاتفاق على تعريف محدد لها، و من ثم إلى وحدة سبل ووضع آليات و استراتيجيات لمواجهتها.

كما أن أزمات التنمية و انتشار السلاح و التقنيات التكنولوجية الحديثة، ساهمت بقوة في استفحال ظاهرة الإرهاب و الجريمة المنظمة .إذ أن الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية المتدهورة تخلق بيئة مولدة للإرهاب .فالبطالة و تفاقم مشكلات الإسكان و الصحة و المواصلات و اقترانها بظروف اجتماعية أخرى، كاتساع الفجوة بين الفئات الاجتماعية و ظهور أنماط معيشة استهلاكية لدى بعض فئات المجتمع و عدم قدرة البعض الآخر ، تعد حسب وجهة نظرهم مظاهر استفزازية قد تدفع قطاعا من الشباب إلى الدخول في عصابات الجريمة و قد تكون عوامل و سبل تحول المشاكل الاقتصادية إلى قوة دافعة نحو التطرف و الإرهاب، وقد استفادت التنظيمات الإرهابية من وفرة السلاح الخفيف الذي يمر أساسا عبر الحدود بما في ذلك بعض لأسلحة عالية التقنية و التدمير.

و في خلاصة هذه الدراسة التطبيقية يجب أن نقر بأن مسائل الحدود الدولية تعد من أهم الأسباب التي تثير المشاكل و الاضطرابات التي تجر الدولة المتنازعة إلى الحرب و تعكر صفوة و الاجتماعية المتدهورة تخلق بيئة مولدة للإرهاب . فالبطالة و تفاقم مشكلات الإسكان و الصحة و المواصلات و اقترانها بظروف اجتماعية أخرى، كاتساع الفجوة بين الفئات الاجتماعية و ظهور أنماط معيشة استهلاكية لدى بعض فئات المجتمع و عدم قدرة البعض الآخر ، تعد حسب وجهة نظرهم مظاهر استفزازية قد تدفع قطاعا من الشباب إلى الدخول في عصابات الجريمة و قد تكون عوامل و سبل تحول المشاكل الاقتصادية إلى قوة دافعة نحو التطرف و الإرهاب و تهديد السلم و الأمن الدوليين ولذلك يجب أن نضع بعض الإرشادات كإجراءات عملية تقوم بها الدول عند وضع الحدود فيما بينها وهي:

أولا: العمل على حل نزاعات الحدود بالطرق السلمية دون اللجوء إلى القوة،ووظائفها وأهميتها فيما بينها .

ثانيا: أن تدرك الدول القواعد العامة المتعلقة بأساسيات الحدود الدولية من حيث معناها وعندما يثور نزاع بين دولتين متجاورتين أو أكثر على الحدود ، يجب عليهم أن يحددوا نوع النزاع و تصنيفه ، وطبيعته حيث أن تحديد نوع النزاع

وطبيعته يمكن الدول من سهولة حله و ذلك بإيجاد القواعد القانونية المستقرة والمعنية بحل مثل هذا النزاع.

ثالثا :يجب على الدول التي ترغب في تحديد حدودها أو إعادة تحديدها ، أو تحديد جزء منها ، أن تتفق فيما بينها على تحديد دقيق لتلك الحدود إذا كان ذلك يتم بطريقة اتفاقية حيث يجب على الدول المنظمة لمعاهدات الحدود أن تذكر نوع الحدود المراد تحديدها بين الدول ، و تحديد مسار خط الحدود ، و تحديد ما إذا كان هذا الخط مستقيما أو غير ذلك بالدقة المطلوبة و كذلك تحديد نوع العلامات و طريقة بنائها وشكلها النهائي على الأرض.

رابعا :أن تراعى لجان تحديد الحدود الدقة المطلوبة في تنفيذ رسم الحدود التي تم تحديدها بين الأطراف في معاهدة الحدود أو الصادرة عن هيئات قضائية دولية ، وذلك بتوخي الحرص اللازم عند وضع خط الحدود على الطبيعة و كذلك مراعاة السكان الذين يعشون عي منطقة الحدود و مراعاة كل الجوانب المتعلقة بمصالحهم وأملاكهم و مصادر المياه و كافة المرافق الموجودة عي مناطق الحدود.

خامسا: يجب على هذه الدول أن تتعاون في ما بينها في إيجاد حلول للمشاكل التي تطفو على حدودها من خلال إستراتيجية أمنية و تنموية مع مراعاة البيئة الحياتية للقاطنين حول الحدود.

سادسا:أن تحاول الدول تجنب ما قد يثور بين الدول من نزاعات مستقبلية بشأن الحدود و ذلك بجعل الحدود متوافقة مع المبدأ الدولي الثابت القائل بوجوب أن تكون الحدود ثابتة و نهائية.

المبحث الثامن: المتطلبات الجديدة للسيادة الوطنية

تشكل المعلومات عنصرا مهما في حياة الإنسانية ولعبت دورا فعالا في حياة الأفراد فقد كان الإنسان البدائي بحاجة إلى معلومات لمعرفة منابع المياه و إلى الأماكن التي توجد فيها مصادر عيشه، وتطورت الحاجة إلى المعلومات مع تطور الإنسان نفسه وتطور الأدوات التي أستخدمها ، ثم أصبحت المعلومات عنصرا مهما لمعرفة العدو و وسائله وآلياته في الحروب الطاحنة التي عرفتها العصور القديمة،والمجتمعات منذ ظهور الإنسان على وجه الأرض.

وقد بدأت عملية احتكار المعلومات مع بداية الثورة الصناعية حيث كان الحرص على عدم انتقال التكنولوجيا من بلد إلى بلد آخر وفي وقتنا الحاضر أصبحت المعلومات عنصرا أساسيا لا يمكن الاستغناء عنها، فهي المادة الخام للبحوث العلمية وهي الأساس و المحك الرئيسي لاتخاذ القرارات الصحيحة في الوقت المناسب ، ومن يملك المعلومات الصحيحة في الوقت المناسب، يكون قد ملك عناصر القوة وبالتالي السيطرة و التأثير على الخصم أو الطرف الآخر.

إن توافر المعلومات يساعد الإنسان على نقل خبراته للآخرين أو كسبها عن طريق الآخرين ليستعين بها على إدارة شئونه وتطوير وسائل إنتاجه و تمكنه من القدرة على القيام بالإبداع و الابتكار .فالإنتاج القومي يرتكز أساسا على **المادة** و**الطاقة** و**المعلومات** مع أن الأخيرة أصبحت في عصرنا الحاضر ـ تتبوأ المكانة الأولى من حيث الأهمية، إذ أضحت معدلات نمو الاقتصاد القومي ترتبط ارتباطا وثيقا بكمية المعلومات التي بحوزة الدولة أو المؤسسة المنتجة وتطبيقها وتوظيفها في كل عناصر الإنتاج، حيث تؤكد دراسات كثيرة أن الوضع البائس لاقتصاديات معظم الدول النامية وتخلفها في مجالات أخرى كثيرة نابع عن تخلفها في مجال المعلومات وتكنولوجيا الاتصالات، وأن سوء الإدارة وانتشار الفساد يعود جزء كبير منه إلى افتقاد هذه البلدان وقياداتها السياسية إلى عنصر المعلومات. (14)

إننا نعيش عصر ثورة المعلومات، والدليل نراه حولنا في كل مكان .فالعالم الآن مربوط معا بشبكـة إلكترونية كشبكة العنكبوت تنقل الأخبار و البيانات، وبسرعة الضوء تصل إلى أي مكان في هذا الكوكب .و تحول الكميات الهائلة للمعلومات التي تنقل عن طريق الشبكة Internet و جهاز الفاكس و الفضائيات التلفزيونية إضافة إلى سر الحقيقية منها و الزائفة،سرعة البث لها وصول المعلومة في كل أرجاء العالم خلال ثواني بالصوت و الصورة في زمن يكاد يكون الوقت فيه معدوما.

فمنذ الحرب العالمية الثانية حتى منتصف الثمانينيات، كانت كل الأخبار المناقضة للخط الرسمي ـ للدولة الوطنية ـ تراقب مراقبة مشددة الصعب الوصول إلى المعلومات عن أنظمة سياسية أخرى لأنها كانت محصنة بأجهزة أمنية يصعب اختراقها،أما اليوم ، فالمعلومات بواسطة هذه الوسائط أصبحت تبث عن طريق الأقمار الصناعية و تنتقل عبر شاشات التلفزيون الفضائية و شبكة الإنترنت في جميع أنحاء العالم و أصبحت معظم أسرار و بيانات الدول في متناول المواطن الذي كان بالأمس محروما منها تحت شعار **سري للغاية**.

فثورة المعلومات إذا سوف تعيد تشكيل المجتمعات بقيم وسلوكيات جديدة حيث تفقد السلطة المطلقة هيبتها و تصبح ممارستها السياسية تحت مراقبتهم و التي كانت بالأمس تراقب نشاطاتهم، وهذا التحول كله بفضل الثروة المعرفية التي أكتسبها الفرد وهذا لا يمكن توفيره إلا من خلال نظام تعليمي كفء و منهاج سليم في بيئة صحية و مجتمع سليم وفي ظل نظام سياسي رشيد.

إن ثورة المعلومات اليوم تشكل تهديدا عميقا للدولة الوطنية و تأسس لبنى قوى جديدة في العالم تتمحور حول سلطة المعرفة .فطبيعة الدولة وسلطاتها ذات سيادة قد تتغير أو تتعرض بشكل أساسي إلى الأفول في العقود القادمة .كما أن خريطة العالم السياسية الجغرافية قد يعاد رسمها وفقا لمصالح و إستراتيجيات اقتصادية، علمية وثقافية جديدة للدول العظمى. (15)

عناصر توازن القوى التي سيطرت في القطبية الثنائية الماضية قد اختفت معظم عناصرها وخاصة في ميزان القوى الاقتصادية و العسكرية فالكثير من في هياكل كثير من المؤسسات قد يستمر تغييرها بشكل جدري، فالمجتمع بلا شيكات، والمكتب بلا أوراق ، والجرائد التي تصل عبر الشبكات الإلكترونية قد تصل كل بيت في خلال ثواني وعلى مدى 24 ساعة. ، كما أن ساحة المعارك أصبحت ندار في الفضاء بدلا عن الأرض.

و ينظر إلى ثورة المعلومات عادة ، على أنها مجموعة تغييرات تحدثها تقنية المعلومات وأهم تغييرين ، هما :فتقنية الاتصالات الجديدة لبث المعلومات، وأجهزة الكمبيوتر لمعالجتها مما أدى اقتران هذين النوعين من التقنية .فإن هذه الثورة غيرت كثيرا في سرعة سير الحياة للمجتمع الدولي .فقد حولت ثورة المعلومات العديد من فئاتنا الاجتماعية كما يعرفها Peter Druckerقبل مدة طويلة بـ Know Howأو "بعمال المعرفة "الذين قد يصبحون السلطة الحقيقية للمجتمع العالمي و هم الذين يصنعون أسس عالم الغد[16] . فمنذ بداية التاريخ، ظلت السلطة قائمة على أساس امتلاك المعلومات .فالمعلومات التي تتوفر في وقتها المناسب، توفر القوة في كل المجالات الاقتصادية، السياسية و العسكرية وغيرها.

إن اقتران الكمبيوتر بالاتصالات السلكية و اللاسلكية المؤدي إلى تحرك المعلومات بسرعة الضوء إلى جماهير غفيرة ، و تتركز على لا مركزية المعرفة، قد تحول العملات الوطنية مثلا التي تديرها بنوك مركزية ، إلى سوق إلكتروني عالمي ، يديره تجار عملة في القطاع الخاص و بالتالي تنتقل السلطة من يد إلى يد أخرى .وعندما تستطيع رقاقة بحجم "ظفر أصبع "التكنولوجيا الذكية Smart Technology أن تحول سلاحا بسيطا رخيصا إلى سلاح شديد الفاعلية مثل صاروخStinger ، مما يمكن أحد رجال المقاومة من تدمير دبابة مدرعة أو طائرة مقاتلة تكلف عدة ملايين من الدولارات مع طاقمها عالي التدريب فإن السلطة تنتقل من يد إلى يد أخرى، كما أن الجندي الرقمي الذي يتقن استخدام المعلومات هو المنتصر في الحروب القادمة و أقل تضحية و تكلفة لا تكاد تذكر.

فإن مكونات كل الاتصالات العصرية الأساسية و تقنية الكمبيوتر، تتألف بالكامل من George Gilderكما قال " فإن منتوج عصر المعلومات الأساسي والرقاقات الدقيقة معلومات يشكل حوالي من تكاليفها، و العمل . 5%أما أغلب التكلفة ـ القيمة ـ فناتجة عن المعلومات المدمجة في تصميم الرقاقة نفسها وعن تصميم وتطوير الأجهزة عالية التخصص المستعملة في صنعها" [17]، فالمواد الخام تشكل حوالي 1% من النوع التقليدي.

إن لتقنيات المعلومات التي وفرتها الرقاقة تأثيرا عميقا على معدل التقدم في جميع العلوم، إذ أن الحسابات التي كانت تستغرق سنوات، يمكن القيام بها في دقائق وأن المعرفة العلمية تتضاعف حاليا كل عقد تقريبا .إن السيادة وهي رمز الدولة الوطنية ، كما يعرفها قاموس القانون الدولي بأنها " :السلطة العليا غير المجزأة التي تمتلكها دولة لسن قوانينها و تطبيقها على جميع الأشخاص و الممتلكات والأحداث ضمن حدودها. [18]

و قد كانت الحدود الجغرافية هي التي تحدد سلطة أي سلطة سياسية و حتى الحصانة التي تتمتع بها سفارة أجنبية تعبر عنها جغرافيا بصورة جزئية، بتحديد مساحة لا يستطيع البلد المضيف أن يقتحمها و تظل السيطرة على الإقليم واحدة من أهم عناصر السيادة، لكن طبيعة السيادة و أهميتها لابد أن تتغيرا لأن ثورة المعلومات تجعل تأكيد السيطرة الإقليمية أصعب في حالات معينة، وأقل صلة بالموضوع في حالات غيرها و كما يدل تعريف القاموس ضمنا، ظلت السيادة دائما، و جزئيا، قائمة على أساس الفكرة الإقليمية". فالعالم الآن، مرتبط ببنية تحتية إلكترونية تنقل الأخبار والمال والبيانات إلى أي مكان على كوكبنا الأرضي بسرعة الضوء ؛ وقد جعلت هذه الأقمار حدود الدولة الوطنية قابلة للاختراق كليا أمام ثورة المعلومات.إن القمر الصناعي و الكمبيوتر رغم قوتهما في عصر المعلومات ، ليس سوى مجموعة فرعية من فئة جديدة من ـ أسلحة المعرفة ـ ، فإن أدوات المعرفة أو ما يسمى بأسلحة المعلومات قد أصبحت عاملا مساعدا وحاسما في تغيير موازن القوى لصالح من يمتلكها ويتقن استخدامها و توظيفها سواء كانت دولا عظمى ، أو

دولا صغرى أو جماعات منظم ربما أحسن مثال جسد على أرض الواقع هو استعمال المقاومين الأفغان لصاروخ Stinger ضد الغزاة الروس ستينجر واحد من أوائل الصواريخ الذكية "التي استعملت بكثافة في عدة معار وكذلك رجال المقاومة العراقية ضد قوات الاحتلال الأمريكي ؛ حيث شاهد العالم بالصورة الحية على شاشات التلفزيون عدة عمليات فدائية وبالصواريخ في تدمير المدرعات والطائرات المقاتلة للقوات الأمريكية [19]، يمكنه أن يصنع سلاحا لا يكلف إلا آلاف الدولارات ، ويتوفر حتى لرجال المقاومة و يمكن استخدامه بفاعلية في حروب العصابات ، وقد يتفوق في إستراتيجية استخدامه على الطائرة المقاتلة التي تكلف عدة ملايين من الدولارات التي لا تتوفر بأعداد كبيرة إلا للقـوى العظمى.

أما سلاح المعلومات الأكثر تدميرا و أقل تكلفة، فهو "فيروس البرامج "وقد أظهر للمرة الأولى في نوفمبر 1988و عندما غزا برنامج مدمر كهذا شبكة كمبيوتر وزارة الدفاع الأمريكية [20] و قد صرح **سكوت برومن**: حيث إن Scott" Broman" مع وجود 80%من منظومة السلاح الأمريكي تحت التطوير في برامج الكمبيوتر، فإن الهجمات على تلك البرامج قد تكون أرخصها وأكثرها فاعلية لتعطيل الدفاعات الأمريكية. " [21] هذا السلاح التخريبي عند أصغر الدول وعند أكثر التنظيمات في العالم.

إن التحدي الذي شكلته ثورة المعلومات للسيادة الوطنية قد يؤثر في بناء نظام الدول وفي مختلف مجالاته ؛ و أن الأمن القومي للدولة الوطنية و لهذا يجب على حكام الدولة الوطنية أن يفكروا في أسس جديدة تتماشـى وعصر ثورة المعلومات لأن العصر القادم سوف يؤثر على سياسة الحكومات و يدفعها لتضع الحدود لسلطتها وفق متطلبات و استحقاقات جديدة وبالتالي تعيد تعريف أركان سيادتها.

إن الدولة الوطنية إذا لم تواكب هذه التطورات فسوف يكون أمنها القومي خطر – إن لم يكن بعد – وجودها في صيغو الماضي، إذ أن تفكك الاتحاد السوفيتي خير مثال يعبر على ذلك، وكما قال جورباتشوف نفسه: "إن الاتحاد السوفيتي في انحدار

روحي وكان علينا أن ندفع ثمن هذا التخلف، وسندفع هذا الثمن لوقت طويل، فقد كنا آخر من يدرك أنّ أهم الموجودات، في عصر عالم المعلومات، هو المعرفة واتساع النظرة العقلية و الخيال الخلاق" [22] ، وفي عام 1991 دفع الاتحاد السوفيتي ذلك الثمن وأصبح يعبر عنه بالاتحاد السوفيتي سابقا.

و يقول في هذا السياق Walter B.Wriston في مقاله العلمي ـ كيف حولت ثورة المعلومات عالمنا ـ "يوجد الكثيرون في الفلبين من خريجي الجامعات ولا يوجد لهم وظائف كافية دائما .و حتى فترة قريبة، كان عليهم أن يهاجروا إلى مكان يستفيدون فيه من مهاراتهم أو أن يبقوا في بلادهم ليعملوا في أعمال وضيعة نسبيا ومنخفضة الأجر.

أما اليوم فإنهم يواجهون خيارا جديدا هو البقاء في الوطن وتصدير إنتاج عقولهم عبر البنية التحتية الكترونية للاقتصاد العالمي ، و العديد من الشركات الكبرى التي يوجد مقرها في الولايات المتحدة الأمريكية، مثلا ، تقوم الآن بمراجعة حسابات عملائها الأمريكيين بمساعدة الكمبيوتر باستعمال برامج معدلة وفقا لطلب العملاء يكتبونها مبرمجون فلبينيون يعاد إرسالها من جديد إلى الولايات المتحدة عبر الأقمار الصناعية، وفي بعض المهام ترسل المعطيات المالية الخام إلى الفلبين حيث تراجع سجلات الحسابات على بعد نصف محيط الكرة الأرضية من مقر تلك الشركات. [23]

فقد فقدت الدولة الوطنية عنصر الجغرافيا من سيادتها لأنه أصبح عملا غير مجدي وأن الرأس المال الفكري لنخبها تستغله شركات عالمية كبرى غبر وسائل الاتصالات الكترونية دون سفرهم جسديا " هجرة العقول عن بعد " مادامت الكرة الأرضية كلها مرتبطة واقعيا بشبكة إلكترونية عالمية من الأقمار الصناعية التي تنتقل عن طريقها المعلومات و الأخبار والأموال، و العمليات العسكرية، من مكان إلى آخر بسرعة الضوء.

يركز المفهوم الجديد للأمن على أن المواطن يشكل الركيزة الأساسية ضمان أن الدولة وانشغالها الأول؛ فأي سياسة أمنية يجب أن يكون الهدف الأساسي منها وتحقيق أمن المواطن بجانب أمن الدولة، إذ قد تكون الدولة آمنة فقط في الوقت الذي يتحقق فيه أمن مواطنيها غذائيا، تعليميا و صحيا تنتج عنه حتميا تماسك اجتماعي و كلما تناقص أمن المواطن أمنيا، بمعنى آخر، و أن قوة الدولة الحقيقية تكمن في الدولة الآمنة وليس في الدولة الأمنية.

المبحث التاسع: المتطلبات الجديدة للأمن في عصر ثورة المعلومات

إن التحدي الأمني الذي تواجهه البشرية اليوم، لا يتوقف على أمن الدول فقط، قد أصبح مصير المجتمعات بل مصير كل فرد منا معرضا للخطر، إذ لم يتمكن من الاكتساب العلمي لتقنيات هذا العصر و تحصين أمنه.

إننا نعيش زمن التغيير و النقلة النوعية أو الموجة الثالثة كما يسميها Toffler والذي يصطلح عليه بـ "مجتمع المعلومات" أو كما عبر عنها Peter Druker بـ "مجتمع المعرفة" .و أن طبيعة التغيير يترتب عليه رد فعل إيجابي و سلبي حسب رؤية المرء لهذا التغيير؛ فالبعض لا يرى في هذا التغيير سوى الأخطار على مستقبله بينما يرى فيه الآخر فرص جديدة محفزة في تحقيق ازدهاره. .

و قد شبه Laster Thurow هذا التغيير أو هذه التحولات بـ " ...أن التحولات التي أحدثتها تقنية المعلومات و الاتصالات بنفس حجم الثورة التي نجمت عن اكتشاف الكهرباء قبل قرن من الزمن .فقد انخفض سعر المصباح الكهربائي في عصره بالمقدار و السرعة نفسها التي تنخفض بها أسعار أجهزة الحاسوب الآن، ومع انخفاض سعر المصباح الكهربائي فقد حول الليل إلى نهار و أصبحت الكهرباء وسيلة رئيسية في حياة البشرية، حيث عرفت إجراءات الأمن و السلامة العامة تطورا مذهلا، كتنظيم حركات المرور و التنقل و استمرار العمل ليلا...الخ [24] أما اليوم ونحن نعيش بداية الألفية الثالثة، قد أصبحت الوسائل الشائعة للاتصالات المحلية والدولية و تتضمن الأجهزة المتطورة؛ مثل أجهزة المؤتمرات المرئية، وأجهزة الفاكس، والبريد الصوتي، و الهاتف المتنقل، و البريد الإلكتروني، وخدمات الإنترنيت و التطور في مجال التقنيات بصفة عامة تقدما فائقا لم يقتصر على تطوير الأجهزة فحسب؛ و إنما شمل تطوير البرامج أيضا، وأن تطبيقاته المستقبلية سوف تكون مذهلة .إن التدفق السريع لهذه التقنيات أحدث تغييرا جذريـــــا فـــي سلـــوك

مجتمعاتنا اليومية، حيث أن هذه التقنيات قد بلغت درجة عالية من الدقة والسرعة وهما عماد قوة تقنية المعلومات اليوم، و خاصة بعد ارتباطها تقنيات قي تقنيات الاتصال في العالم".

تتناول هذه الدراسة مزايا ثورة المعلومات و دورها في عملية التنمية المستدامة من جهة، و المعوقات الأساسية التي تمنع الدول النامية من استغلال هذه التقنية و جني فوائدها و جعلها عرضة للاختراقات الأمنية و أن حقيقة الحفاظ على السيادة الوطنية في عصر التقنية الجديدة هي لمن يمارس السيطرة على المعلومات حسب قول وزير الاتصالات الصيني ووجوشوانكما Wu Juchan تشمل هذه الورقة ثلاثة محاور هي :المحور الأول :أهمية ودور المعلومات، مزاياها ومهدداتها لاختراقات الأمن الوطني .في حين يتناول المحور الثاني المخاطر الأمنية الجديدة والتهديدات المشتركة و خاصة في قطاع الاتصالات و المعلومات و الأمن و في المجال العسكري و المال و البنوك و الخدمات الإنسانية .و أخيرا يتناول المحور الثالث البحث عن أثر التقنية الحديثة على الأمن الوطني و الدولي .

1- أهمية المعلومات و دورها في تحقيق الأمن:

للمعلومات دور رئيسي في الأمن على مر العصور، فحياة الإنسان القديمة، وصراعه مع قوى الطبيعة، حيث كان فيها الإنسان متعطشا للمعلومة لتفسير الظواهر المخيفة بالنسبة له في ذلك العصر، و شمل بحثه عن إجابات للعديد من الظواهر حوله و التي تتطلب البحث عن المعلومات حول ماذا يحدث؟ لماذا يحدث؟ متى يحدث؟ و كيف يحدث؟ ...و لم يتوقف ذلك عند الظواهر الطبيعية كالمطر والأعاصير و الزلازل بل شمل ذلك خوفه من الحيوانات المفترسة كذلك، كما زادت هذه المخاوف في البحث المستمر عن المعلومات أثناء ظهور الصراعات البشرية، و خاصة في الحروب ..ماذا لدى الخصم؟ ماذا يعرف الخصم عني؟ و ماذا ينوي أن يفعل؟ ماذا أفعل؟ كيف لي أن أواجه تهديداته؟ من ينتصر؟ ..إلخ .وقد استخدم الإنسان كافة الوسائل المتاحة لديه خدمة للحصول على المعلومة التي يمكن أن يوظفها في خدمة أمنه.

و قد مرت المجتمعات بثلاثة مراحل أساسية من تطور المعلومات مع تطور المجتمعات الإنسانية .ففي المجتمع الزراعي كانت فيه الأرض هي مصدر القوة، وكانت الوسائل التكنولوجية الاتصالية بسيطة، محدودة و بطيئة من خلال المشي على الأقدام، على الخيول و استخدام الطيور في نقل المعلومات .و في العصر الصناعي كانت الآلة هي محور الاقتصاد بدل من القوة العضلية للإنسان والحيوانات و كان مصدر القوة هو رأس المال، بينما في عصر المعلومات، اليوم، فإن القوة الذهنية هي أساس اقتصاد و أن البيانات و المعلومات هي مصدر القوة والثروة و لهذا يجب حمايتها و بقائها سرية لأن المعلومات كانت و لا تزال و ستظل القوة الحقيقية لمن يمتلكها و يحافظ بحياته على سريتها.

كان الإنسان و لا يزال و سيظل مهتما بحفظ سر معلوماته على خصومه و على الطرف الآخر .فقبل أكثر من 5000سنة، حمى إمبراطور الصين سر إنتاج الحرير، أو دودة القز التي تنتج ألياف الحرير الطبيعي، و شجر التوت الذي يعد الغذاء الأساسي و المسكن المناسب لدودة القز، و قد هدد الإمبراطور من يبوح بسر صناعة الحرير بالقتل تعذيبا .و قد نفعهم هذا النظام الأمني الشديد لمدة وصلت حوالي 3000سنة، حيث نقل هذا السر من أميرة غادرت الصين لتتزوج أميرا في دولة بعيدة. و كذلك ، فإن تاريخ الكتابة بالشيفرة تعود إلى استعمل نظام للكتابة العسكرية و المعروف بـ " الشيفرة "، حيث استعملوا وسيلة تدعى " حكاية الماء Sky taleسنة 500قبل الميلاد من قبل حاكم سبارطا الذي يعتبر الأول من استخدمها، و هي وسيلة في تاريخ العلوم العسكرية لنقل الكتابة السرية. (25)

يحتدم الصراع بين الأمم منذ بداية التاريخ إلى عصرنا الحالي حول عناصر الثروة، و القوة،و المكانة التي يتنافس عليها كل فرد و كل دولة نظرا لمحدوديتها ونذرتها .و لقد تطورت مستلزمات هذه العناصر من السلاح و الصناعة العسكرية الأساسية للطاقة و الأسواق مما أصبح تهديد مباشر للأمن الوطني و للدولة والمجتمع معا. و على الرغم كلفة المعلومات و المتمثلة في صعوبة الحصول عليها والمحفوفة بالسرية،إلا أن تقنية الاتصالات وفرت المعلومة بمقدار كبير، و يقول

ذياب البداينة " ...إن الولايات المتحدة الأمريكية تنفق حوالي 5.6مليار دولار سنويا على فرض السرية على المعلومات، و لديها حوالي 1.5مليار صفحة حكومية عمرها أكثر من 25سنة تحت أقفال السرية، و في عام 1995تم تصنيف 3.6مليون وثيقة بأنها سرية منها 400ألف وثيقة و صفت بأنها سرية للغاية، فإن الوثائق السرية و على الرغم من أهميتها، إلا أنها ليست جميعها تتصف بالموثقة وذات مصداقية ...و قد عبر عن ذلك السيناتور الأمريكي إدوارد كينيدي بقوله :لا أعتقد أن هناك أكثر من مائة صفحة، أو بضع فئات من الصفحات على الأكثر من بين آلاف الوثائق التي بحثنا فيها يكون من المهم الآن بقاؤها سرا. [26]

تشمل المعلومات، عادة، قوة مضادة و قيمة مضادة، و تزداد أهمية المعلومات في الأزمات والحروب بشكل كبير، و توصيل المعلومات من خلال الوسائط المتعددة للنظم العسكرية القيادة، السيطرة، الاتصالات و الاستخبارات والتي تعرف بـ C4I، عملية هامة تساعد على التوجيه الدقيق في إصابة الأهداف، أما القيمة المضادة للمعلومات فتصبح هي نفسها الهدف المرجو للخصم و عرضة للهجوم و التدمير من خلال التدمير لشامل لبناء القاعدة المعلوماتية.

2- المخاطر الجديدة على الأمن في مجتمع المعلومات:

في مجتمع المعلومات، قد تحول العالم إلى شبكة العنكبوت Cowbeb Modal، موصول بطرق افتراضية و فضائية فائقة السرعة .عالم توحدت فيه البنى التحتية المعلوماتية على المستويات الوطنية و الإقليمية و الدولية لتصبح بنية معلوماتية كونية .عصر أصبح من الصعب التمييز فيه بين الواقع و الخيال والافتراض .عصر تغيرت فيه قواعد الممارسة السياسية و الأمنية و الاقتصادية، عالم يعاد تشكيله من جديد و بسرعة، عصر حروبه بلا جدود، عصر استبدل فيه الرصاص بالبيانات، عصر تشكل المعلومات الأساس الأهم فيه للأعمال و الأمن ولكل شيء. [27] حيث لم تعد الحكومات و لا الدول، في عصر المعلومات، تخشى من بعضها البعض بقدر خشيتها من المنظمات، و الجماعات و الأفراد، عصر أصبح فيه تصريح أو مقابلة تلفزيونية مع أسامة بن لادن أو حسن نصر الله يجعل

من الولايات المتحدة و إسرائيل تعلن حالة التأهب في كثير من المناطق لتحصين مقراتها عبر العالم .و حيث، تستطيع مجموعة من الأفراد أن تغلق مكاتب الكونجرس الأمريكي بسبب مخاوف انتشار الرسائل الملوثة بالجمرة الخبيثة، و خير مثال على ذلك اختفاء الرئيس الأمريكي و نائبه في أحداث عصر تشكل المعلومات الأساس الأهم فيه للأعمال و الأمن و لكل شيء 2001/9/11 خوفا من استهدافهما . كما كلف الولايات المتحدة الأمريكية – و التي تعتبر الدولة الأقوى في العالم – في نفقاتها على الدفاع أكثر من 9200مليار دولار 9.2 تريليون منذ أحداث 11سبتمبر 2001بحجة ما يسمى بـ " محاربة الإرهاب". [28]

لقد أصبحت المعلومات في عصرنا الحالي مصدر قوة نادر وهام لمن يمتلكها، سلاح هجوم و سلاح دفاع، فمعرفة المعلومات عن الخصم ذات قيمة لا تقدر بثمن و خاصة في وقت الأزمات .تكمن قيمة أسلحة المعرفة أساسا في تقنية لمعلومات، حيث هذه التقنية الجديدة تساعد الأمم الصغيرة في إلحاق الأذى بالأمم الكبيرة إذا أتقنت استخدامها .و أصدق مثال على ذلك هو استعمال المجاهدين الأفغان لصاروخ ستينجر ضد الغزاة الروس .و ستينجر واحد من أوائل الصواريخ الذكية و التي أثبتت فعاليتها بالحرب، حيث أظهر هذا الصاروخ و بشكل حاسم، بأن الذكاء الصناعي يمكنه أن يصنع سلاحا لا يكلف آلاف الدولارات، ويتوفر عند جماعات في حرب عصابات ، يتفوق على طائرة تكلف عدة ملايين من الدولارات ، لا تتوفر بأعاد كبيرة إلا للقوى العظمى.

و أما الجيل الجديد لسلاح المعلومات هو الأقل عنفا، لكنه الأكثر تدميرا، فهو "فيروس البرامج" و تفكيك "الشيفرات" و الدخول للمناطق السرية للغاية واختراقها . يقول Scott Borman و Paul Lever، عندما غزا برنامج مدمر على شبكة كمبيوتر وزارة الدفاع الأمريكية عام 1988بأنه :" ...و مع وجود 80% من منظومة السلاح الأمريكي تحت التطوير في برامج الكمبيوتر، فإن الهجمات علـــى

تلك البرامج قد تكون أبسط الطرق و أرخصها و أكثرها فاعلية لتعطيل الدفاعات الأمريكية" [29] فقد يكون هذا التخريب ضمن الإمكانات المالية و التقنية لدول صغيرة و منظمات و جماعات إجرامية.

إن تحدي السيادة الوطنية أو الاختراق للأمن الوطني لأي دولة مهما كانت قوتها قد أصبح تحت التهديد الذي شكلته ثورة المعلومات في عامنا المعاصر الحديث ليس مادة، و إنما معلومات، و موارد المعلومات ليست مقتصرة على منطقة جغرافية محددة أو تستطيع الحكومات أن تفرض عليها ضرائب و تتحكم في نقلها . فأي شخص يستطيع أن يكتب برنامجا معقدا للكمبيوتر يمكنه أن يمر عبر الشبكة الالكترونية دون أن تحس به المعلومات وليس استخبارات و جمارك العالم. من هذا المنظور، أن مصدر الثروة فالمعلومات كمصدر للثروة هي قيمة ناتجة عن سنوات بحث علمي متراكم مخزون في ذاكرة كمبيوتر استثمرت من خلال إستراتيجية يصطلح عليها بـ " الثروة البشرية " التي حولت القدرات البشرية إلى رأس مال فكري محمول إلكترونيا يصدر إلى العالم الذي هو في حاجة ماسة إلى يوجد في الفلبين الكثيرون من خرجي الجامعات و لا يوجد لهم خدماته .يقول Walter B.Wriston" وظائف كافية، فكان عليهم أن يواجهوا خيارا صعبا :أن يهاجروا إلى مكان يستفيدون فيه من مهاراتهم أو أن يبقوا في بلادهم في أعمال وضيعة نسبيا و منخفضة الأجر .أما اليوم ، فإنهم يواجهون خيارا جديدا .البقاء في الوطن وتصدير أنتاجهم عبر البنية التحتية الالكترونية للاقتصاد العالمي .و أن العديد من فروع شركات المحاسبة الست الكبرى التي مقرها USAمثلا، تقدم الآن مراجعة حسابات عملائها الأمريكيين بمساعدة الكمبيوتر باستعمال برامج معدلة وفقا لطلب العملاء يكتبها مبرمجون فليبيون و تشحن عائدة إلى و في بعض المهام ترسل المعطيات المالية الخام إلى الفلبين حيث تراجع سجل الحسابات على بعد نصف محيط الكرة الأرضية من مقر تلك الشركات.

ليست الفلبين فريدة في هذه المجال وحدها، فالمبرمجون الهنود USAعبر الأقمار الصناعية .يكتبون ملايين الأسطر من الرموز لشركات مثل American

Expressلاستعمالها في مراكز بياناتها، وكل هذا العمل يقوم به "عمال المعرفة" الذين لا تتاح لهم فرص عمل في أوطانهم أو تأشيرات الدخول إلى الدول المتقدمة".[30]

لم تعد، إذا، الجغرافيا حاجزا منيعا أو عائقا أمام عمال المعرفة مادامت الكرة الأرضية مرتبطة واقعيا بشبكة إلكترونية عنكبوتيه تشمل الأقمار الصناعية و تقنية الاتصالات التي تنقل عن طريقها المعلومات و الأخبار و الأموال و الصفقات التجارية من مكان إلى آخر بسهولة و سرعة فائقة .هذا الطريق الإلكتروني السريع E:High Way، أصبح المعبر الأساسي الذي تمر من خلاله الأموال و المعلومات و مصالح الدول و الأفراد الاقتصادية، و السياسية و الأمنية....الخ .كالعقود التجارية و قرارات الحرب و غيرها

ليس من باب الصدفة أن إسرائيل استهدفت الخطوط التلفزيونية في لبنان، فضلا عن محطة تلفزيون **المنار**، و ذلك بغرض فرض تعتيم إعلامي على ما ارتكبته القوات الإسرائيلية من جرائم في لبنان أثناء الحرب الأخيرة .و لكن ، قد شاهدهم العالم ، في ظل وجود تكنولوجية الاتصالات الحديثة، و الشبكات الالكترونية، التي لا تستطيع أقوى الأسلحة تدميرها، و أيضا الهواتف المحمولة المزودة بكاميرات مصغرة، و التي تم عن طريقها نقل ما يحدث من انتهاكات وجرائم في حق الإنسانية من قبل قوات الاحتلال الأمريكية في أبو غريب و غيرها من المناطق .و أن الطريقة الغير حضارية في إعدام الشهيد البطل صدام حسين تثبت مصداقية قوة و نفوذ هذه التقنيات الحديث.

3- التقنيات الحديثة و أثرها على الأمن:

إن حرب المعلومات تتطلب منظومة متكاملة من الأجهزة والشبكات، بالإضافة إلى ثقافة الشعوب معلوماتيا، وهو ما يتوافر في مجتمعات الدول المتقدمة، ولكن هذه المنظومة نفسها تجعل هذه الدول بعينها هي الدول الأكثر هشاشة أمام وسائل وأسلحة حرب المعلومات.

فالاعتماد التام على المعلومات وتقنياتها يعني بالدرجة الأولى دول العالم المتقدم فهي الأقرب لشن هذه الحرب عليها، و أن التوافر التقني يغري أعداءها بالإغارة عليها بوسائل حرب المعلومات، فما من داع للتدخل المباشر إذا كان محفوفا بالمخاطر، مادام الجلوس أمام شاشة كمبيوتر يكفي لإدارة العملية بدقة وإتقان، فما الداعي لزرع قنبلة في طائرة للضغط على نظام أو حكومة في عمل إرهابي، فيكفي التحكم الإلكتروني في برج المراقبة لمطار مثلا، لإلحاق أعداد كبيرة من الطائرات، لا طائرة واحدة، و بعيدا عن غياب المخاطرة و من مناطق الخطر، فلا يحتاج لأكثر من كمبيوتر محمول في أي مكان بعيد عن البرج يقوم بوظيفته بنجاح باهر.

هذه المخاطر جعلت الهجوم على الولايات المتحدة الأمريكية مستهدفة في قواعدها الاتصالية، عوضا عن الهجوم عليها بالقنابل النووية أكثر احتمالا، وذلك بتعطيل اتصالاتها وإخراج مرافقها الحيوية من الخدمة، حيث كل شيء هناك يدار بالحاسب، وبالتالي شبكات الكهرباء والطاقة، والمؤسسات المالية، وقواعد البيانات الشخصية، والقانونية، والصحية، و حتى العسكرية وغيرها، صارت تدار الكترونيا، و بالتالي، تصبح هدفا لـ hackersو الإرهابيين، والبعض يئس وراح يجهز نفسه من قيامة يوم القيامة الرقمي أو ما يسمى بـ digital doom(DDD) . day)

إذا كان البعض يتهكم على www (world wide web)وينطقها World Wide Wait، فإن البعض الآخر ينظر إليها بمنتهى الجدية على أنها World Wide Warباعتبارها ساحة المعركة القادمة، فالذي يدير العالم الآن هي الآحاد والأسفار، وعندما تندلع الحرب تدور رحاها لصالح من يتحكم في المعلومات؛ على ما نرى أو ما نسمع أو ما نعمل أو ما نفكر فيه، وكلها حول المعلومات، إنها حرب معلومات التي طغت على أقوى ترسانات الأسلحة المتطورة عالميا. [31]

إن مصطلح حرب المعلومات Cyber War ومترادفاته؛ C4I، I-WAR، IW يستخدم بكثافة في وسائل الإعلام المختلفة لهذا العصر و خاصة في المجال السكري، وغالبا ما يُساء فهمه على أنه يعني استخدام الأسلحة عالية التقنية في الجيوش التقليدية، والصحيح أن في حرب المعلومات تتراجع فيه المدافع والصواريخ، وتتقدم فيه الحواسب لإدارتها.

وحرب المعلومات أو Information Warfareهي استخدام نظم المعلومات لاستغلال وتخريب وتدمير وتعطيل معلومات الخصم وعملياته المبنية على المعلومات ونظم معلوماته وشبكات الحاسب الآلي الخاصة به، وكذلك حماية ما لدي من كل ذلك من هجوم الخصم؛ لإحراز السبق، والتقدم على نظمه العسكرية والاقتصادية .وليس من الضروري أن تنشب تلك الحرب بسبب عداء تقليدي، بل قد تنشب مع منافس تجاري أو اقتصادي، أو خصم ثقافي قد يكون خصما أو صديقا.

لعل أحد الأسباب التي أدت لإساءة فهم معنى ومجال حرب المعلومات في وسائل الإعلام هو عدم وجود تعريف رسمي لحرب المعلومات Information Warfareأو (IW)، فهي ما زالت جديدة نسبيا، وبالمقارنة بالتعريف الوارد في مقدمة هذا المقال يحصر البعض النظر إلى حرب المعلومات بمنظار عسكري، فلا يمكن لوزارة الدفاع الأمريكية، مثلا، النظر إلى حرب المعلومات إلا على أنها الأعمال التي تتخذ لإحراز التفوق المعلوماتي بمساعدة **الإستراتيجية القومية العسكرية** للتأثير سلبا على معلومات العدو ونظم معلوماته، وحماية ما لدي من معلومات ونظم ومع ما سبق من تعريفات لحرب المعلومات واختلاف وجهات وزوايا النظر إليها، فإن الخبراء في مجال التقنيات يعرفون حرب المعلومات عن طريق فصلها إلى ثلاثة مستويات :شخصية، ومؤسسية، وعالمية، فنلخصها بإيجاز: [32]

حرب المعلومات الشخصية:

يتم فيها الهجوم على خصوصية الأفراد في الفضاء المعلوماتي بالتصنت عليهم ومراقبة شؤونهم الإلكترونية عبر البريد الإلكتروني، ومكتب التحقيقات الفيدرالية الأمريكية له برنامج carnivoreالشهير في التلصص على البرد الإلكترونية .كذلك العبث بالسجلات الرقمية وتغيير مداخلاتها المخزونة في قواعد البيانات ...وفيلم الشبكة The Netيعتبر مثالا دراميا يقرب الصورة لنتائج حرب المعلومات الشخصية، حيث لفق للشخصية الرئيسية فيه تهم القتل وتهريب المخدرات، بل وطمست شخصيتها الحقيقة واستبدلت هويتها بهوية جديدة.

حرب المعلومات بين الشركات والمؤسسات:

و هي حرب تدور ضمن إطار المنافسة أكثر من العداء إلا أنها ليست بالشريفة بأي معيار، وتسودها قوانين الحرب التي قوامها استباحة كل شيء لتعطيل المنافس وتهديد أسواقه، فقد تقوم شركة باختراق النظام المعلوماتي لمنافسها، وتسرق نتائج وتفاصيل أبحاثه، ليس هذا فحسب بل قد تدمر البيانات الخاصة بمنافسها أو تستبدلها ببيانات زائفة في لمح البصر، وتستطيع بعد هذه الجولة من الحرب المعلوماتية أن تجعل الأمر يبدو كما لو كان حادثا أحدثه فيروس كمبيوتري.

حرب المعلومات العالمية:

ينشب هذا النوع من الحرب المعلوماتية بين الدول وبعضها البعض، أو قد تشنه القوى الاقتصادية العالمية ضد بلدان بعينها، لسرقة أسرار الخصوم أو الأعداء وتوجيه تلك المعلومات ضده ..وهي حروب قائمة وجارية بالفعل، والجدل المثار حول نظام التجسس بين الدول الكبرى –بون استثناء -هو أبزر تجليات تلك الحرب، وأحدث وأكثر قضاياها سخونة على الساحة العالمية في هذه الألفية .

كما أن للأخطاء البشرية تعد السبب الرئيسي في الثغرات الأمنية وليست التكنولوجيا وحدها هي السبب وراء الثغرات الأمنية في تكنولوجيا المعلومات .وقال المسح

المعنون »الالتزام بالقواعد الأمنية :تحليل أمن تكنولوجيا المعلومات الذي أعدته مؤسسة صناعة تقنيات الحاسب «C T I A»بـ أن الأمر يتطلب مزيداً من التدريب والتأهيل إذا ما أراد العاملون في مجال تكنولوجيا المعلومات وكذلك شركاتهم والهيئات الحكومية التعامل بصورة أفضل من معدلات اختراق النظم الأمنية المطبقة على أجهزة الحاسب الآلي الخاصة بهم .و أشار إلى أن أكثر من 63%من الاختراقات الأمنية ترجع في الأساس إلى أخطاء بشرية. (33)

نظرا لزيادة الاعتمادية على المعلومات في تسيير كافة النشاطات الإنسانية، فقد أصبحت المعلومات وسيلة وهدفا و قيمة عالية في تحقيق الأهداف الاجتماعية والسياسية و الأمنية .ولأن الحصول عل المعلومة قد أصبح أسهل و غير مكلف، ولأنها ذات قيمة أمنية هامة، فقد أصبح الحصول عليها بالطرق المشروعة و غير المشروعة عملية في غاية الأهمية، نجم عنها التفكير بحمايتها و السعي لامتلاكها بأي ثمن و بأدوات و نظم تقنية عالية.

إن تدمير البنية المعلوماتية لأي طرف قد يؤدي حتما إلى وضع المجتمع في حالة من الفوضى الرهيبة، حيث لا ماء، و لا كهرباء، و لا طعام، و لا مواصلات، و لا اتصالات،قد استبدلت المفاهيم الأمنية وحلت مفاهيم أمنية معلوماتية تتماشى مع البناء التحتي للبنية المعلوماتية، فظهر الإرهاب الإلكتروني أو الفضائي، و جرائم المعلومات، و زاد استخدام عمليات الاستخبارات الفضائية، و أصبح نقل المعلومة من مكان لآخر عملية في غاية السهولة، بأمن و يسر و بمعنى أدق،كما أن نقل مئات المليارات من الدولارات يوميا، (2000)مليار دولار تتم عبر الفضاء دون الحاجة إلى دخول إلى خزينة البنوك، كل هذه التغيرات جعلت الأمن في مجتمع المعلومات مختلفا عنه في ما قبلها، فقد تلاشت الحدود السياسية بمعناها التقليدي، وتلاشت معها تأشيرات السفر. (34)

و الجريمة و الاقتصاد و السياسة...الخ، عابرة للحدود الوطنية .فهناك السفر الافتراضي، يسافر فيه الأفراد بين المجتمعات و لكن الفرد لم يغادر منزله، و فيه تواصل مع الشعوب عن بعد، فيه جريمة عن بعد، فيه إدارة عن بعد .بمعنى آخر، فيه تأسيس مصالح عن بعد، و تنشأ علاقات صداقة عن بعد، و عداوة عن بعد، فقد أصبح الفضاء مشاع للجميع و من يسيطر عليه يمتلك القوة والثروة و يمكنه من فرض إرادته على الآخرين. (35)

جدول التطور

:ينقسم تطور النوع البشري إلى أربع مراحل ؛ و هي

الصيد والجمع: 3000000 سنة

الزراعة و تربية الحيوانات: 30000 سنة

الصناعة و التجارة: 300 سنة.

الإبداع و الاتصال: ؟؟

تفاصيل الجدول التطور

النشاط	**الصيد و الجمع**	**تربية /الزراعة و الحيوان**	**الصناعة و التجارة**	**الإبداع و الاتصال**
الأدوات	الأظافر و الأسنان	الأذرع و الأرجل	الحواس الداخلية	أعصاب الدماغ
القوة	الانسجام مع الطبيعة	ملكية الأرض	توافر الرأس المال	التمكن من البيانات
التبادل	المقايضة	العملات المعدنية	النقود الورقية	الالكترونية
الاتصال	المشافهة	الكتابة و المخطوطات	وسائل الإعلام المسموعة و المرئية	برامج الحاسوب التفاعلية
التنظيم	الأسطورة و القبيلة	النظام الملكي و المملكة	الديمقراطية و لدولة	شبكات متجاوبة
التاريخ	ما قبل التاريخ	التاريخ المقدس	التاريخ العلماني	ما بعد التاريخ

المصدر: ميشال سالوف، ***ثورة المعلومات و الاتصالات*** (مركز الإمارات للدراسات و البحوث الإستراتيجية)، ص ص . 24 ، 25.

The Algerian borders with 7 neighbour countries

ALGERIAN BORDERS:

Morocco **1,559**km, (Political issue (

Democratic Republic of Sahraoui People **42** km ,

Mauritania **463** km,

Mali **1,376** km, (Ethnic and social unrest (

Niger **956**km, (Ethnic & social unrest .(

Political issue + Ethnic & Social unrest = **2541 + (1376 + 956) = 4873** km,

Libya **982** km, (Sleepy Border dispute upon **320** km(

Tunisia **965** km,

Algerian land borders = **6343** km.

Algerian coastal border = **998** km (according to the Congress Library (

1200 = km (according to the Algerian sources (

Total Algerian borders = more than **7500** **km**.

Source: NationMaster.com / 24/10/2007.

قائمة مراجع الفصل الرابع:

(1) Larry Diamond et Marc Plattner (eds), ***Le Rôle de L'Armée en Démocratie*** (Paris : Nouveaux Horizons, 2002).

(2) صالح بلحاج، ترجمة كتاب ***المؤسسات السياسية*** لـ: كلود فاتان وجون لوكا (رسالة ماجستير غير منشورة: جامعة الجزائر 1987)، ص ص. 9-205.

(3) Tabrizi Bensalah, ***La république Algérienne*** (Paris : Librairie Générale de Droit, 1979), pp. 331-6.

(4) Abdelkader yefsah, ***La Question du Pouvoir en Algérie*** (Paris ; En. A. P. Editions, 1990), pp. 330-8.

(5) Robert Lambotte, ***Algérie Naissance d'une Société*** (Paris : ed. Sociales, 1976à, pp. 205-12.

(6) عمر أحمد قدور، ***شكل الدولة و أثره في تنظيم مرفق الأمن*** (القاهرة: مكتبة مدبولي،1997)، ص.230.

(7) حامد ربيع، ***الأمن القومي العربي*** (القاهرة: دار الموقف العربي،1984) ص ص. 42،43.

(08) عبد الحميد مهري، ***الجيش و السلطة السياسية في الوطن العربي*** (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 2002)، ص ص. 57 – 70.

(09) ***(BP Statistical Review of World Energy, 2005).***

(10) ***(Report of The National Energy Policy Development Group)***

(11) عز الدين فودة، ***محاضرات في التحكيم و القضاء الدولي*** (جامعة القاهرة، 1980)، ص ص. 22- 26.

(12) Hans Kelsen , ***The settlement of boundary disputes in International Law*** (USA ,1967), p. 97 .

(13) صالح محمد محمود بدر الدين، ***التحكيم عي منازعات الحدود الدولي*** (دار الفكر العربي ، 1991) ،ص.63.

(14) ***(BP Statistical Review of World Energy, 2005), (Report of The National Energy Policy Devlopment Group, 2002).***

(15) خليل حسين، ***قضايا دولية معاصرة، ط1*** (دار المنهل اللبناني ، 2007)، ص .427 -419 / 95-87

(16) نبيل علي، ***ثورة المعلومات: الجوانب الثقافية***، في كتاب العرب والعولمة، (بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، 1998)، ص.104.

(17) Robert Barden and Micheal Hacker, ***Communication Technology*** (N.Y: Delmar Publishers, Inc. 1990), pp. 152 – 154.

(18) Robin Wright : ***Old ways falling but New Order is still working*** (Los Angelos Times, June 26, 1991).

(19) Richard D . Brown , ***Knowledge is Power*** (New York : Oxford University Press , 1989) , p. 279 .

(20) Peter F . Drucker , ***The New Realities*** (New York : Harper & Row , 1989) , p .212 .

(22) Ihiel de Sola Pool , ***Technologies Without Boundaries*** (Cambridge : Harvard University Press , 1990) , p. 73 .

(23) ريستون، ولتر ب، ***أفول السيادة :كيف تحول ثورة المعلومات عالمنا؟*** (ترجمة: عزت نصار ،عمان للنشر والتوزيع، 1994) ، ص ص. 26.27.

(24) ***نفس المصدر السابق***، ص ص. 87 – 91.

(25) Stuart H . Loory, ***News From the Global village*** , Ganett Center Journal , Fall 1989 , p. 169 .

(26) ***Ibid*** , p. 209.

(27) جمال سويدي، ***ثورة المعلومات و الاتصالات وتأثيرها في الدولة و المجتمع بالعالم العربي*** ط1،(أبو ظبي: مركز الإمارات للدراسات و البحوث الإعلامية، 1998)، ص ص.19، 20.

(28) ذياب البداينة، ***الأمن وحرب المعلومات*** (عمان: دار الشروق للنشر والتوزيع، 2006)، ص ص. 57 – 196.

(29) راشد بن سالم بن راشد البادي، ***أثر التقنيات المعاصرة على الأمن*** (بيروت: ط1، 2007)، ص ص. 37 – 181.

(30) عمار بوحوش، ***نظريات الإدارة الحديثة في القرن الواحد و العشرين*** (بيروت: دار الغرب الإسلامي، ط1، 2006)، ص. 182.

(31) مجموعة من المؤلفين، ***الحرب السادسة: النصر المختطف*** (بيروت: مكتبة الشروق الدولية، ط 1، 2007)، ص 1.

(32) Walter B. Wriston, ***The Twilight of Sovereignty: How the Information Revolution is transforming our World*** (USA: Macmillan Publishing Company, 1992). pp. 142-49.

(33) D. Peter Huber: ***Law and Disorder in Cyberspace***, (Oxford University Press, 1997) pp. 134-145.

Boorda, J.M. (1995). ***Leading the Revolution in C4I***, Joint Forces Quarterly, Available (in PDF/ Adobe Acrobat format) via WWW at:http:/www.dtie.mil/doctrine/jel/jfq_pubs/0809.pdf. (34)

Gillam, M. M. (1997), ***Information Warfare: Combating the Threat in the 21st Century***, via WWW at: http:/www.au.af.mil/au/database/projects/ay 1997/acsc/97-0603C.pdf (35)

الفصل الخامس

البعد التربوي والتعليمي والاجتماعي

لبناء الدولة في الجزائر

تمهيـــــد:

حين ينعم الملاحظ النظر والتفكير في كبريات التحولات الكونية وما صاحبها من مستجدات توصله ملاحظاته تلك إلى أن العلم والتطورات العلمية كانت وراء كل ذلك. فالعلم متغير مستقل ذو دلالة كبيرة ووزن نسبي معتبر في التحولات الدولية الكبيرة في جوانبها المختلفة. فلا عجب أن تنفق الدول المتقدمة، التي عرفت نتائجه وتمتعت بثمراته، أموالا كبيرة على العلم والبحث العلمي.

وتصنف الأمم اليوم تبعا لما تنفقه على البحث العلمي وعلى مستويات الرعاية الاجتماعية، وما تحققه من نتائج اقتصادية يرجع في كثير منه إلى البحث العلمي وتوظيف العلم في المجالات المختلفة. وكذلك إلى الإنفاق على الرعاية الاجتماعية من صحة وإسكان ومحاربة فقر وتكفل بالجوانب الاجتماعية للمواطنين. فبناء منظومة تربوية فاعلة وإقامة نظام اجتماعي سليم يعدان ركنين أساسيين في بناء أية دولة حديثة

المبحث الأول: البعد التربوي لبناء الدولة في الجزائر

تلعب الثقافة دورا أساسيا في تشكيل التفاعلات الاجتماعية، وصياغة الحياة السياسية لأية أمة من الأمم وتعطيها طابعها المميز وشخصيتها المتفردة. ويمثل العلم والتعليم والبحث العلمي ركنا مهما في إنجاز متطلبات التنمية التي تلبي احتياجات الأمة. وإذا كان العلم منفذا إلى المعارف وحقائق الكون وقوانينه، فهو أداة لتحويل تلك المعارف إلى تطبيقات عملية في المجالات الاقتصادية والاجتماعية. وهو آلية لمواجهة التحديات والقدرة على التكيف مع المستجدات والحقائق المختلفة المحلية والدولية. لذلك تعمد الأمم إلى تبني أنماط تعليمية وتثقيفية لتنشئة أبنائها بما يتوافق مع فلسفاتها التنموية ومرجعياتها الأيديولوجية والمذهبية وتوجهاتها السياسية، ولم تكن الجزائر لتشذ عن هذه القاعدة.

المطلب الأول: مكانة المنظومة التعليمية في بناء الدولة في الجزائر وتطوراتها:

يرتبط جوهر المنظومة التربوية والتعليمية في الجزائر بملة من الحقائق التاريخية، والاجتماعية، والسياسية، والأيديولوجية، والتقنية، والاقتصادية وبالتطورات المحلية والدولية. فعلى مستوى الحقائق التاريخية، شهدت الجزائر استعمارا بغيضا إلحاقيا استهدف طمس شخصيتها في جوانبها اللغوية والدينية والثقافية والاجتماعية. وفرض على الجزائريين حالة مظلمة من الجهل والأمية، حيث عمل على تجريدهم من قيمهم وثقافتهم مثلما جردهم من أملاكهم وثرواتهم. ومارس عليهم تمييزا عنصريا مقيتا في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والإدارية وفي مجالات التعليم. ففي عام 1961 كان الشباب الفرنسي والأطفال الفرنسيون متمدرسين بنسبة (100%)، بينما كانت نسبة التمدرس لدى الأطفال الجزائريين لا تتجاوز (15%). حيث كان عدد المسلمين (الجزائريين) في المدارس الابتدائية نحو (700 ألف تلميذ). وكان عدد المعلمين الجزائريين في

جويلية 1962 حوالي (1700 معلم) في التعليم الابتدائي. وقد دعت السلطات الجزائرية نحو (1000) منهم لتسلم الوظائف الإدارية الشاغرة التي تخلى عنها الفرنسيون الراحلون[1]. وكانت الوضعية أسوأ من ذلك بشكل كبير في الفترات السابقة. كما تميزت المنظومة التعليمية الاستعمارية في الجزائر بطابعها العنصري التميزي بين أبناء المعمرين والأهالي من جهة، وبين أبناء الطبقات المرتبطة بالمستعمر والطبقات الممانعة من الأهالي من جهة أخرى. وكان على السلطات الجزائرية بعد أن استقلت الجزائر أن يعملوا على إزالة تلك الوضعية، ويفتحوا مجالات التمدرس والتعلم لأبناء الجزائر المحرمين من نعمة العلم والمعرفة، وكان إقبال الجزائريين على ذلك كبيرا.

كما كانت الحاجة الاقتصادية ماسة للخبرات والأيدي العاملة الماهرة والمدربة، كذلك مستلزمات الرعاية الاجتماعية من احتياجات صحية تقتضي توفر الأطباء والممرضين وعمال الضمان الاجتماعي. بالإضافة إلى الاحتياجات السياسية التي تفرضها التوجهات الأيديولوجية التي تبنتها القيادات السياسية غداة الاستقلال.

أ ـ التعليم الابتدائي: يعد العلم قيمة عليا لا تدانيه قيمة أخرى، في خدمة التنمية والسعادة الإنسانية والمن الإنساني. وإليه يعود الفضل في حل كثير من المشكلات التي تواجه البشرية عبر الأزمان والمناطق. فهو الأداة الناجعة التي تسخرها الأمم الفاعلة في حل مشكلات الجوع والفقر والمرض والجهل والتلوث والماء والغذاء. وإلى العلم يعود الفضل في تغيير طرق حياة الناس تغييرا يفوق في قوته وتأثيره ما تركته الآليات الأخرى من حروب وساسة وعسكريين.[2]

لقد حظي العلم والتربية والثقافة باهتمام قيادة الحركات الوطنية في الجزائر، من عهد الأمير عبد القادر مرورا بالحركة الإصلاحية، التي مثلتها إلى حد بعيد جمعية العلماء المسلمين، ووصولا إلى قادة التحرير الوطني في بيان أول نوفمبر وميثاق الصومام وبرنامج طرابلس. ذلك أن العلم يحتل مرتبة رفيعة في الإسلام وفي الحضارة العربية الإسلامية، مثلما هو فضيلة إنسانية تنشدها العقول السوية

والمجتمعات الفاعلة. وتستدعيه مستلزمات التنمية الاجتماعية والاقتصادية الرشيدة. فلا غرو أن يحظي باهتمام القائمين على شؤون الجزائر عشية الاستقلال. وكانت شعارات ديمقراطية التعليم ومحو الأمية ومحاربة الجهل مرفوعة في كل أنحاء الجزائر، على الرغم من الإمكانات البشرية والمادية والمالية المحدودة. وعملت الجزائر على تأسيس المدارس وبنائها في أنحاء الوطن المترامي الأطراف، حيث أنشئت مئات المدارس الابتدائية والثانوية ومراكز التكوين، وذلك من أجل ترقية الإنسان وتطوير وضعيته الاجتماعية، وتمكينه من كسب القدرات والمعارف التي تؤهله للمساهمة في بناء دولته الفتية وتحديثها. وإزالة الفوارق الاجتماعية التي ورثتها الجزائر عن العهد الاستعماري الظالم.

لقد شهد التعليم الابتدائي تطورات كبيرة ومعتبرة، من حيث التلاميذ المتمدرسون والهياكل المستقبلة والميزانيات المخصصة، وكذلك من حيث تكوين المعلمين والمكونين، بالرغم من قلة الإمكانيات المتاحة للدولة الجزائرية عشية الاستقلال، وكثرة الطلبات على التمدرس وما يقترب بذلك من أدوات مدرسية وهياكل ووسائل بيداغوجية. فقد كان عدد التلاميذ المتمدرسين على المستوى الابتدائي (777636) تلميذ من الذكور والإناث خلال السنة الدراسية 1963/1962. وقد مثل نصيب الذكور (494794) تلميذ وعدد الإناث (282842) تلميذة. حيث مثلت نسبة الإناث (36,3%) من عدد المتمدرسين المشار إليه. إلا أن الجهود المبذولة في هذا القطاع رفعت نسبة المتمدرسين بشكل لافت في فترات قياسية. حيث بلغت نسبة المتمدرسين من الجنسين خلال العام الدراسي 1967/1966 نحو (1370357) تلميذ وتلميذة. حيث قاربت نسبة الزيادة (80%). وارتفعت نسبة الفتيات المتمدرسات إلى (37,4%) من مجموع المتمدرسين المشار إليه.

لقد أولت المخططات التنموية اهتماما كبيرا في برامجها بموضوع التعليم والتكوين، وشرع في تبني شعار الثورة الثقافية إلى جانب الثورة الصناعية والزراعية. وخصصت ميزانيات معتبرة لقطاع التربية والتعليم ولاثقافة. ونظرا إلى التعليم كوسيلة أساسية للمساهمة في بناء المجتمع الاشتراكي والثقافة الاشتراكية

التي تبنتها الخيارات السياسية الجزائرية. وعلى إثر تلك السياسات شهد التعليم الابتدائي أمواجا جديدة من المتمدرسين، حيث بلغ عددهم خلال السنة الدراسية 1975/1974 نحو (2449605) تلميذ وتلميذة، حيث قاربت نسبة الزيادة (35%). وارتفعت نسبة الفتيات إلى (40%) من مجموع المتمدرسين المشار إليه. وبلغت نسبة المتمدرسين خلال السنة الدراسية 1979/1978، نحو (2972242) تلميذ وتلميذة، ووصلت نسبة الزيادة إلى حوالي (19%) وارتفعت نسبة الإناث إلى نحو (42%) من مجموع المتمدرسين في المدارس الابتدائية.[3]

وكان لأمرية 1976 المتضمنة إلزامية التمدرس المفروض على كل الأولاد الذين تتراوح أعمارهم بين (6) و(16) عاما تأثير بليغ في تحفيز عملية التمدرس. كما ساهمت الخدمات الاجتماعية المقدمة للتلاميذ، كالإطعام والنقل المدرسي والمنح في تعزيز الحوافز التعليمية.[4]

لقد عكست المنظومة التربوية والتعليمية مبادئ خمسة، هي: ـ لكل مواطن الحق في التربية والتكوين ـ والتعليم إجباري لكل الأطفال الذين تتراوح أعمارهم بين 6 و16 سنة ـ وتضمن الدولة المساواة في شروط الدخول إلى التعليم الأساسي ـ والتعليم مجاني في كل المستويات ومهما كانت المؤسسة التعليمية ـ والتعليم باللغة الوطنية. ويحظى قطاع التربية والتعليم منذ استرجاع الاستقلال بالأولوية في الاستثمار والحكومة على مكوناته. وقد عملت الدولة على توسيع قدرات استقبال الجهاز التربوي، وتكوين المعلمين وتوظيفهم، وتوفير الوسائل البيداغوجية الضرورية لأداء العمليات التعليمية. وبلغت ميزانية التربية الوطنية من الميزانية العامة للدولة نحو (16%) في فترة السبعينات وبلغت (26%) تقريبا في حقبة الثمانينات. وقد بلغ عدد تلاميذ المدرسة الابتدائية خلال السنة الدراسية 1988/1987، حوالي (3801651)[5] وبلغ التمدرس الأساسي في طوره الأول والثاني خلال السنة الدراسية 2006/2005 حوالي (4196580) تلميذ وتلميذة، حيث وصلت نسبة التمدرس للأطفال بين 6 – 15 عاما، حوالي (95,02%) للذكور و(92,33%) للإناث وهو ما مجموعة (93,70%) للجنسين.[6]

كما شهد التعليم إصلاحات، حيث حلت المدرسة الأساسية محل التعليم التقليدي خلال عام 1980. وفي ظل هذا النظام التعليمي الجديد يتمدرس التلاميذ مدة تسع سنوات مقسمة على ثلاثة أطوار وكل طور يتضمن ثلاث سنوات.[7]

لقد كان من الضروري توفر الإطار اللازم لإدارة التعليم في هذه المرحلة، خصوصا وأن الجزائر كانت تفتقر إلى الإطارات الكافية لإدارة مختلف شؤونها، ولم تكن المنظومة التربوية بأحسن حال من غيرها. وهكذا فرض التدفق الكبير من الأطفال على التعليم مسؤوليات جساما على القائمين على أمر الجزائر من أجل تجنيد الطاقات الممكنة والمتاحة والبحث عن المنظارة للاستجابة لهذه الحاجة الملحة. لذلك عمدوا إلى تكوين المعلمين وتدريبهم واستقدام آخرين من الأقطار العربية الشقيقة التي ساهمت في سد العجز بشكل كبير.

لقد كان عدد المعملين خلال العام الدراسي 1963/1962 حوالي (19908) معلم باللغة العربية والفرنسية، ليرتفع هذا العدد لاحقا جراء سياسة التكوين والتوظيف والتعاون، إلى حوالي (30666) معلم خلال العام الدراسي 1967/1966. وليصل عدد المعلمين خلال السنة الدراسية 1979/1978 إلى حوالي (80853) معلم، منهم (56800) معلم مدرس باللغة العربية و(24053) معلم مدرس باللغة الفرنسية.[8]

وأصبح عدد المعلمين خلال الدخول المدرسي 1988/1987 حوالي (244963) معلم، وهذا يعني أن عدد المعلمين قد تضاعف أكثر من 12 مرة منذ عام 1962. ولم مواجهة احتياجات التربية والتعليم سهلة نظرا للتدفق الهائل من الأطفال على القطاع. ففي الدخول المدرسي 1989/1988، بلغ عدد تلاميذ التعليم الأساسي بأطواره الثلاثة حوالي (700000) مسجل جديد. وقد بلغ عدد المؤسسات التعليمية المستحدثة بـ: (222) مدرسة أساسيـة و(231) ثانية و(21) متقنة و(16) مركزا للتكوين المهني والتمهين. وفيما يخـص الكتاب المدرسي تضمن برنامج 1988 طبع ((33 مليون) كتاب، حيث غطت الاحتياجـات بنسبة (88%)، وقد لعب التكوين دورا كبيرا في تغطية العجز من المعلمين.[9] ووصل عدد معلمي

الطور الأول والثاني من التعليم الأساسي خلال السنة الدراسية 2006/2005 حوالي (171402) معلم ومعلمة. وبلغت الهياكل المدرسية خلال تلك السنة حوالي (125567) تخص التعليم الأساسي بأطواره الثلاثة. وتساوت نسبة المعلمات مع نسبة المعلمين ونسبة التلاميذ من الذكور مع نسبة التلميذات.[10]

ب ـ التعليم المتوسط والثانوي العام والتقني:

كان مجموع تلاميذ التعليم المتوسط والثانوي العام خلال السنة الدراسية 1963/1962 حوالي (31923) تلميذ وتلميذة، وكان ذلك عشية الاستقلال الجزائر. وكانت نسبة الإناث تمثل (27,86%) من ذلك العدد. ووصل عدد التلاميذ خلال السنة الدراسية 1967/1966، إلى (96845) تلميذ وتلميذة، سجل العام الدراسي 197/1970 ما مقداره (180810) تلميذ وتلميذة، وبلغ عدد المتمدرسين في الدخول المدرسي 1979/1978 حوالي (821168) تلميذة وتلميذة، وكانت نسبة الإناث في ذلك حوالي (38%). أما فيما يخص تلاميذ التعليم التقني فقد كان عددهم في العام الدراسي 1963/1962 حوالي (18568) تلميذ وتلميذة، حيث بلغت نسبة الإناث فيهم (28%) تقريبا. وبلغ عدد المتمدرسين في هذا النظام التلعيمي خلال السنة الدراسية 1979/1978، حوالي (11904) تلميذ وتلميذة، وتمثل نسبة البنات في ذلك حوالي (23%).[11] كما وصل عدد تلاميذ التعليم الثانوي خلال السنة الدراسية 1988/1987 حوالي (591783) تلميذ وتلميذة.[12] وقد بلغ تلاميذ الطور الثالث من التعليم الأساسي خلال السنة الدراسية 2006/2005 حوالي (2221328) تلميذ وتلميذة، بينما بلغ تلاميذ التعليم الثانوي في العام نفسه حوالي (1175731) تلميذ وتلميذة. وتولى تأطيرهم حوالي (172000) أستاذ وأستاذة.[13] ويضاف إلى تلك الأعداد مئات الآلاف من تلاميذ مدارس التكوين المهني ومعاهدة، وآلاف الأساتذة المكونين والساهرين على إكساب التلاميذ قدرات مهنية تؤهلهم لتولي مناصب الشغل المتاحة.

د ـ التعليم الجامعي:

تتأثر المنظومة التعليمية بالتوجهات السياسية والأيديوليوجية التي يتبناها المسؤولون السياسيون، والخيارات التي يرسمونها ويعملون على إنجازها. وتمثل الجامعة مصنع الأفكار والتصورات التي يتزود بها الطلبة والتي يفترض أن توظف في تسيير المجتمع، وإدارة المنشآت الاقتصادية، والاستجابة للحاجات الاجتماعية والسياسية إلى جانب التنمية الفكرية والثقافية.

لقد كانت الجزائر حديثة الاستقلال في حاجة ماسة إلى الإطارات التي تخرجهم الجامعة لتلبية الاحتياجات التنموية ويتطلبهم بناء دولة حديثة متطورة ومستقرة اجتماعيا وسياسيا. وكانت الجزائر تفتقر إلى الإطارات الجامعية بفعل السيطرة الاستعمارية ونمطها العنصري، حيث لم يكن يوجد في المؤسسة الجامعية في السنين الأولى إلا عدد محدود من الإطارات والطلاب. ذلك أنه خلال كل الحقبة الاستعمارية ظل الجزائريون الأهليون يمثلون عددا قليلا جدا في الجامعة الاستعمارية. حيث بلغ عددهم (282) من مجموع (4639) في العام الدراسي 1949/1948، وبلغ هذا العدد (442) من مجموع (4913) خلال العام الدراسي 1952/1951. وبلغ هذا العدد مع اندلاع ثورة نوفمبر المباركة عام 1954 حوالي (503) فيهم (22 بنتا). ووصل هذا العدد (814) خلال السنة الدراسية 1960/1959.

ووصل هذا العدد (1372) في العام الدراسي 1962/1961. ويمثل هذا الرقم عدد محدودا جدا بالنسبة إلى احتياجات الجزائر التنموية، وخصوصا المصانع والورشات والأشغال العمومية والأجهزة الإدارية والمالية، فعلى سبيل المثال لم تخرج الجامعة عام 1963 سوى (98) متحصلا على شهادة جامعية و(195) متحصل على دبلوم عام 1966 ووصل هذا العدد (811) عام 1970. لقد كانت الفجوة كبيرة بين الاحتياجات التنموية للأيدي العاملة المؤهلة وللإطارات المسيرة وما تخرجه الجامعة. وكان هذا أحد العوامل التي دفعت القائمين على شؤون التعليم العالي، على إحداث تغييرات وإصلاحات مناسبة لمقتضيات الحالة الجزائرية، والاختيارات السياسية التي تبنتها القيادة السياسية.

لقد حظي موضوع الجامعة والتعليم العالي باهتمام المخططات التنموية، التي تحتـاج إلى الإطارات والمهارات الضرورية لإنجاز برامج تلك المخططات. فقد كانت الحاجة التي قدرها المخطط الرباعي لسنوات (1973/1970) من الإطارات كبيرة، حدد تلـك الحاجة إلى الإطارات العليا بـ (43000) وبـ (50000) للإطارات المتوسطة وبـ (190000) للعمال المؤهلين. ولكن النظام التربوي والتعليمي والتكويني لم يكن قادرا سوى على إنتاج (13200) إطار سام و(18500) إطار متوسط و(106000) عامل مؤهل.[14]

لقد دفعت الحاجة التنموية وطموح المسؤولين والشباب إلى تضاعف أعداد الطلاب وفي جميع الشعب والتخصصات، على الرغم من اختيار القيادة السياسة التركيز على التكوين التكنولوجي، حيث مثلت التخصصات العلمية والتقنية معظم مكونات الجامعة الجزائر. ووصل عدد الطلبة الجامعيين في جميع التخصصات خلال السنة الدراسية 1979/1978 حوالي (51510) طالب وطالبة، وكان نصيب الإناث فيها حوالي (24%) من ذلك المجموع.[15]

لقد أصبحت الجزائر تضم سنة 1988 حوالي (29) مدينة جامعية و(60) معهدا وطنيا تابعا للتعليم العالي. وتطور عدد الأساتذة ليصل إلى (19117)، وخرجت الجامعة سنة 1989 حوالي (18110) متحصل على شهادة جامعية. وإذا قورن ذلك العدد مع ما كان موجود عشية الاستقلال، فإن البون يظهر شاسعا. فقد كان في الجزائر بعيد الاستقلال حوالي (2725) طالب موزعين على جامعة الجزائر ومدرسته الهندسة والمعهد الزراعي في الحراش والمدرسة العليا للتجارة، وكان يؤطر هؤلاء الطلبة (82) أستاذا جزائريا و(252) أستاذ متعاون.

لقد جاء إصلاح التعليم العالي عام 1971 ليعطي المنظومة التعليمية الجامعية محتوى سياسيا، يتوافق مع متطلبات الاستقلال والاختيارات التي تبنتها القيادة الجزائرية. ويسعى هذا الإصلاح إلى القضاء على بقايا النظام الاستعماري في الجامعة. وعكس الإصلاح النمط السياسي والأيديولوجي والمتطلبات التقنية والمهنية للعملية التنموية، حيث ركز على ديمقراطية التعليم العالي، والتوجه التقني

والتكنولوجي وجزأرة التعليم واسترجاع مكانة للغة الوطنية والربط بين التكوين والتشغيل، وتوسيع تكوين التقنيين السامين لحاجة الاقتصاد الوطني، حيث كان بحاجة إلى حوالي (450000) تقني سام في آفاق سنة (200)، وتعريب العلوم الاجتماعية، وتوسيع الهياكل القاعدية وتطوير البحث العلمي، وتخطيط التعليم. وقد حددت القيادة عام 1988، ضرورة أن تكون الجامعة من ذلك التاريخ وحتى عام 2000 حوالي (190000) مهندس و(479000) تقني سام. وعملت الهيئات المسؤولة على إيفاد الطلبة إلى الخارج لرفع مستوياتهم العلمية والمهنية والمعرفية ومهاراتهم.

لقد أنجز الجزائر حتى الدخول الجامعي 1989/1988 حوالي (07) جامعات كبرى و(29) مدينة جامعية و(60) معهدا وطنيا للتعليم العالي و(04) معاهد للعلوم الطبية، ووصل عدد الطلبة في التدرج (207457) طالب وطالبة و(18000) طالب وطالبة لما بعد التدرج، وبلغ عدد الأساتذة (14087) منهم (13077) أستاذ جزائري، وبلغ عدد الأسرة لإيواء الطلبة حوالي (87120) سرير، بالإضافة إلى المطاعم الجامعية والنقل الجامعي والمنح والمكتبات، والملحقات الترفيهية والرياضية، ومراكز البحث ومنتديات الإعلام الآلي.[16]

وقد وصل طلبة التعليم العالي خلال السنة الدراسية 2006/2005 حوالي (743054) طالب وطالبة، وبلغ عدد أساتذة التعليم العالي حوالي (27067) أستاذ وأستاذة. ويضاف إلى ذلك طلبة التكوين المتواصل.[17]

وإذا كان التعليم العالي قد أنجز مهمات كبرى في مجال التكوين والتعليم والتثقيف، وتزويد الجزائر بكم هائل من المثقفين والإطارات ذوي المستويات العالية، إلاّ أن هناك ملاحظات تجدر الإشارة إليها. ومنها ضعف استغلال تلك الإطارات في المشاريع التنموية، وعدم تطبيق مبدأ التكوين من أجل التشغيل بفاعلية، وهجرة عدد كبير من الإطارات ذات المستويات العلمية العالية والمهارات الراقية، حيث غياب تثمين الجهود، وافتقار الجزائر إلى مشاريع استثمارية حقيقية بفعل هيمنة عقلية الاستيراد وكل ما هو جاهز. وقد أنجز عن ذلك تعطيل طاقات

وتبديد ثروات وتحويل الجامعة إلى مفرخة البطالين والمهاجرين. وعملت مجموعة من العناصر على تفاقم هذه الوضعية المزرية، جعلت مهمات الجامعة بعيدة عن متطلبات التنمية والاحتياجات الأساسية للجزائر. وقد تردى المستوى التعليمي والتكويني في الجامعة. والحقيقة أن الجامعة متأثرة إلى حد بعيد بالأمراض الاجتماعية والسياسية التي تنهش جسد الجزائر في ميادين مختلفة، حيث الرشوة والفساد والتسيب والتزوير والتلاعب بالنتائج، وعدم تثمين جهود الكفاءات وغياب معايير سوية للترقية وتقلد المناصب والمسؤوليات في مؤسسات الجامعة. وما زال أجر الأستاذ في الجامعة الجزائرية أقل من نظيرة في المغرب وتونس والأردن ولا يقارن بتاتا بدول الخليج، على الرغم من العد الهائل الذي يتولى تأطيره الأستاذة الجزائري مقارنة بتلك الدول. وكانت هذه الوضعية دافعا لهجرة عدد كبير من الأساتذة إلى بلدان أوروبية وخليجية، زيادة على الوضعية الأمنية المؤلمة التي خيمت على الجزائر في العقد الماضي. وعلى الرغم من تبني الجزائر لنظام (LMD) ليسانس ماستر دكتراه، إلاّ أن النتائج ما زالت في البداية غير مشجعة، وما زالت الفوضى مستحكمة في إدارة شؤون الجامعة. وما زالت الخيارات السياسية ترمي بظلالها على التعليم العالي، خصوصا وأن منطق الخوصصة يزحف إلى كل ميدان وليست الجامعة بعيدة عن مرماه.

المطلب الثاني: تعريب التعليم وجزأرته

يعتبر النسق الثقافي تجسيدا لقيم الأمة وعقائدها وتاريخها وشخصيتها، وغلى هذا النسق يرجع الفضل في سياغة الأنماط الاقتصادية والاجتماعية والسياسية للأمة، وإليه يرجع الفضل في نقل المعاني والمغازي عبر الأجيال والمحافظة على كيان الأمة وحضارتها وتميزها. فلا عجب أن تلجا القوى الاستعمارية الالحاقية على فرض قيمها ونسقها الثقافي على المجتمعات المستعمرة، وإلحاقها فكريا وحضاريا بالمنظومة الفكرية الاستعمارية، والعمل على مسح وطمس وإقلاع أي وجود حضاري للأمم الخاضعة. وذلك هو شأن المستعمر الفرنسي مع الأمة الجزائرية عشية استعماره لها.حيث وظف وسائل رهيبة لاستبعاد اللغة العربية

والدين الإسلامي من حياة الجزائريين. وفرض اللغة الفرنسية لغة للعلم والإدارة، وحول المساجد إلى كنائس، وعمل كل ما في وسعه على مسخ أي معلم حضاري عربي إسلامي للجزائر، وفي الحالات الأخرى عمل على تكوين أقلية مفرنسة مغربة عميلة له، يوظف في خدمة أغراضه الاستعمارية.

لقد كان على الجزائر المستقلة عام 1962 أن تواجه هذه الوضعية المحزنة والمشوهة، وتعمل على بعث شخصيتها وإبراز هويتها وتجسيد قيمها واسترجاع دينها ولغتها المستلبتين، على الرغم من قلة الإمكانات المادية والموارد البشرية وطموحات الجزائريين المفعمين بالآمال في استرجاع شخصيتهم التي تعرضت للقهر والتغييب. ولم تكن المهمة سهلة لإنجاز تلك المهمة لحاجة الجزائريين للإطارات القادرة، وكذلك لوجود طائفة مندسة في دواليب السلطة تمثل أقلية مفرنسة ومتغربة ومعادية للإسلام واللغة العربية، إنها أقلية نافذة في الأجهزة البيروقراطية والتكنوقراطية، عملت كل ما في وسعها من أجل عرقلة استرجاع هوة الجزائر العربية الإسلامية، وكانت تجد سندا ودعما في الداوئر الفرنسية، وتستغل خبرتها العملية. ومع ذلك فإن هناك من الوطنيين الجزائريين الغيورين على شخصية الجزائر وهويتها العربية الإسلامية من تصدوا لمختلف المؤامرات، وحملوا على عاتقهم مهمات تعريب التعليم، على الرغم من تعثر بعض الجهود في بعض المراحل، بسبب ظروف ذاتية أو موضوعية أو بفعل الطابور الخامس المصر على تبعية الجزائر لفرنسا في كل شيء.

لقد مرت عملية التعريب بمراحل منذ استقلال الجزائر عام 1962، واتخذت لها مستويين، ففي المستوى الأول تم إدماج اللغة العربية في أول سنة دراسية بعد الاستقلال خلال العام 1963/1962، وذلك في جميع سنوات التعليم الابتدائي والمتوسط والثانوي، وهكذا بدأت اللغة العربية تعود على المدرسة الجزائرية بعدما تعرضت للنفي والإبعاد والمحاربة الاستعمارية. وفي المستوى الثاني بدأت اللغة العربية تأخذ طريقها على التعليم العام والتقني كلغة تدريس لبعض المواد. ومر

التعريب بمراحل، ففي المرحلة الأولى الممتدة ما بين (1964 – 1970) تم تعريب السنة الأولى الابتدائية تعريبا كاملا وذلك خلال السنة الدراسية 1965/1964.

ثم عربت السنة الثانية خلال السنة الدراسية 1969/1968، وبعدها بسنة عربت بعض المواد في السنة الثالثة من التعليم الابتدائي. وفيما يتعلق بالتعليم الثانوي، فقد أنشئت ثلاث ثانويات ابتداءا من العام 1963 وكانت معربة تعريبا كاملا. وخرجت الدفعة الأولى لحملة الباكالوريا في الرياضيات والعلوم والآداب باللغة العربية عام 1968. وكانت هذه الثانويات بمثابة الخزان الذي يمد الأقسام العلمية المعربة في كلي العلوم بجامعة الجزائر المركزية بالدفعات الأولى من الطلاب المسجلين لإتمام دراستهم باللغة العربية وليصبحوا أساتذة في التعليم الثانوي. كما شهدت هذه المرحلة فتح أقسام عديدة باللغة العربية في المتوسطات والثانويات المنتشرة في أنحاء الوطن. وكذلك أنشئت معاهد لتكوين المعلمين والمدرسين والأساتذة الذين يتولون مهام التدريس في الابتدائيات والمتوسطات والثانويات.

وجاءت المرحلة الثانية لتغطي سنوات 1971-1974، وتشهد عملية إصلاح التعليم، حيث تشكلت عام 1969 اللجنة الوطنية لإصلاح التعليم، تحت وصاية وزارة التربية الوطنية، حيث أعدت هذه اللجنة خطة علمية لإصلاح التعليم الموروث من العهد الاستعماري وتعريبه.

واستندت هذه اللجنة في عملها إلى الخيارات السياسية المتبناة في المنظومة التربوية والمتمثلة في عملية تعريب التعليم وديمقراطية وتفضيل الملمح العلمي والتكنولوجي وجزأرة التعليم. وفي ظل هذه المرحلة التي اتبعت أسلوب ما أطلق عليه " التعريب النفطي " تم تعريب السنة الثالثة والرابعة من التعليم الابتدائي، وأصبحت تدرس كل المواد باللغة العربية وأضحى تدريس الفرنسية كلغة فقط. وتعريف ثلث مواد السنة الأولى متوسط وثانوي، وتعريب ثلث الأقسام العلمية في مستوى السنة الأولى ثانوي تعريبا كاملا ثم تم تعريب ثلث المواد التي تدرس في السنة الخامسة ابتدائي والسادسة. كذلك عربت كل الشعب الأدبية المفتوحة في السنة

الأولى الثانوي. ومس التعريب التعليم التقني في المواد الأدبية منه. وتم في المرحلة الثالثة التي غطت سنوات (1975-1979)، تعريب كثير من التخصصات، وشهدت هذه المرحلة انعقاد الندوة الوطنية الأولى للتعريب تحت رئاسة الرئيس هواري بومدين في الفترة (14-17 مايو 1975)، وتمخضت هذه الندوة عن مخطط تضمن القيام بتحقيق التعريب الشامل في التعليم والإدارة والمحيط الاجتماعي والثقافة ووسائل الإعلام. وشهدت هذه المرحلة تعريب معاهد تكوين المعلمين (المعاهد التكنولوجية) تعريبا كاملا. وأنشئت ثلاث مدارس عليا تابعة للجامعات لتكوين أساتذة التلعيم لاثانوي العام والثانوي التقني. وتم في المرحلة الرابعة التي امتدت من عام (1980-1984)، وهي المرحلة التي شهدت تطبيق المدرسة الأساسية، تعريب التعليم الأساسي كاملا وبجميع أطواره. وكذلك التعليم الثانوي وكل مواد العلوم الإنسانية والاجتماعية في التعليم العالي، وذلك بعدما مر التعريب في التعليم العالي بمراحل وتطورات ابتداء من الدخول المدرسي للعام 1962 – 1963 ، وكانت اللغة العربية تدرس كمادة، ثم تحولت إلى أداة تدريس إلى جانب اللغة الفرنسية ابتداء من العام 1971، وذلك في دوائر العلوم الاجتماعية، وفي المدارس العليا للأساتذة. وفي الدخول الجامعي 1980-1981 عربت كل دوائر العلوم الاجتماعية تعريبا كاملا، وأضحت اللغة العربية وحدها لغة التدريس، وقد اكتمل تعريب كل المعاهد بنهاية العام الدراسي 1983-1984، حيث تخرجت الدفعة الأولى في شهر جوان 1984 باللغة العربية وحدها.[18] وعربت بعض المواد والتخصصات التكنولوجية في بعض المعاهد الجامعية الوطنية، إلا أن هناك تراجعا في الآونة الأخيرة عن تعريب كثير من التخصصات التكنولوجية، حيث عملت الدوائر المفرنسة على تعطيل مشروع تعريبها، وبل تسعى هذه الدوائر على فرنسة المنظومة التربوية التعليمية على مستوى التعليم الابتدائي والمتوسط والثانوي، وهي تتدثر بغطاء الإصلاح والتحديث والتطوير، غلا أن أهداف كبح عملية التعريب، بل أكثر من ذلك التراجع عن ذلك المكسب والخيار والتوجه إلى الفرنسة وتغريب المدرسة وإفراغها من محتواها

الحضاري، العربي الإسلامي، متذرعين بالإصلاح تارة والتحديث تارة أخرى ومحاربة الأصولية أخرى.

وعملت السلطات الجزائرية على جانب توسيع التعليم والتعريب على جزأرته، فقد كان عدد المعلمين في المدارس الابتدائية من الأجانب يمثل حوالي (37%) من مجموع المعلمين، وذلك خلال السنة الدراسية 1963/1962، في حين أصبح هذا العدد خلال السنة الدراسية 1967/1966 حوالي (20%)، وانخفض ليصل على حوالي (4,33%) خلال السنة الدراسية 1975/1974. واصبح هذا العدد أقل من (1%) خلال السنة الدراسية 1979/1978.؟ ويعني هذا أن مبدأ الجزأرة قد أنجز تقريبا كاملا في المدارس الابتدائية. وأما فيما يخص التعليم المتوسط والثانوي، فإن نسبة الأستذة الجزئاريين كانت حوالي (48%) من المجموع العام الذي كانت أكثريته من الأجانب، وذلك خلال العام 1964/1963. وتطور الميزان والكفة لصالح الأساتذة الجزائريين فاصبح هذا العدد حوالي (77%) من الجزائريين خلال العام الدراسي 1979/1978.[19] وتمت جزأرة التعليم المتوسط والثانوي تماما مع بداية الثمانينات، وكذلك التعليم العالي شهد عملية الجزأرة، حيث سجلت هذه العملية تقدما ملحوظا. فقد بلغت نحوا (65%) عام 1982/1981، ووصلت (85%) خلال العام الدراسي 1989/1988.[20] وتجزأر التعليم العالي كله تقريبا في عقد التسعينات، وفي جميع التخصصات.

لقد شهدت المنظومة التربوية في مستويات الثلاثة تطورات عديدة وإصلاحات مختلفة، فرضتها مجموعة من الحقائق الاجتماعية والسياسية والتاريخية والاقتصادية والتقنية المحلية والتأثيرات الدولية.[21] بالإضافة على تضارب الرؤى والمصالح والمشارب التي كانت وراء عملية الإصلاح، وكانت هذه العملية تخفي أدوار الأقلية المفرنسة النافذة في دواليب السلطة، وتعمل على استبعاد المحتوى الحضاري العربي الإسلامي من المنظومة التربوية الجزائرية.

لقد حققت السياسات العامة التعليمية إنجازات كبيرة ومعتبرة، في المجال المعرفي والعلمي والتقني والمهني، وزودت الجزائر بإطارات متنوعة تتطلبها

العملية التنموية. وحققت هذه المنظومة ترقيات اجتماعية لكثير من أبناء الجزائريين المحرومين. ووفرت طاقات علمية بمستويات علمية راقية. غلا أن المسؤولين لم يستغلوا هذه الطاقات بشكل فاعل، مما دفع الكثير منها على الهجرة أو البطالة العملية أو المقنعة. وأضاعوا على الجزائر موارد بشرية ومالية كبيرة خسرتها العملية التنموية، وساهم في عملية الهدر هذه افتقار الجزائر على اقتصاد حقيقي واستثمارات فعلية واعتمادها على الإستيراد.

إن الإصلاح المطلوب ينبغي أن يكون شاملا يمس مكونات بناء الدولة جميعها وفي أبعادها المختلفة، وأن تعطي الكلمة للعلم والعلماء والمفكرين وأن يحل الذكاء محل المحسوبية والجهوية، وأن تكرم الجدارة والخبرة ويتفوق أهل الخبرة على أهل الثقة، وأن تجازي الطاقات وتثمن الجدارة والعلم والمعرفة.

المبحث الثاني: البعد الاجتماعي لبناء الدولة في الجزائر

تمهيـــــــد:

يقول "فردناند بروديل" في كتابه الحضارة المادية أو الاقتصاد و الرأسمالية من القرن الخامس عشر إلى القرن الثامن عشر، أنّ الدّولة المعاصرة تسيطر على الساحة الاجتماعية كلّها خلافا لما كان عليه وضع الدّولة في الماضي. (22)

كما وصفها الكاتب المكسيكي "كتافيو بات"، "بأنها غول محب للبشر"، وهو وصف عجيب يعبّر عن المشاعر المتناقضة التي تثيرها الدّولة، فهي غول لأنّها قوّة مسيطرة تسعى إلى بسط سلطانها على كلّ شيء، وهي محبّة للبشر، لأنّها تسعى إلى تنظيم المجتمع، وتحيك جميع المواطنين بالرعاية و العناية.(23)

وعلى ذلك، فالدولة موجودة من أجل القيام بمهام اقتصادية، اجتماعية وثقافية، وأيضا توزيعية، لهذا نجد جميع الدّول و الدّول النامية على الخصوص تهتم بالعامل الاجتماعي، وتعطي له الأولوية في رسم السياسات العامة، ومن بين هذه الدّول الدّولة المعناة بالدراسة وهي الجزائر.

العدالة الاجتماعية أسمى للشعوب والمجتمعاتـ أمّا بالنسبة للشعوب التي رضخت للاستعمار، وذاقت من ويلات الإقصاء و التهميش، وكذا التمييز و الإبعاد، فإنّ العدالة بمفهومها الواسع، و الاجتماعية بمفهومها الخاص، تعتبر حلم طالما تمنت تحقيقه، ولذلك فإنّ في الحالة الجزائرية، نجد كلمة العدالة الاجتماعية تردد وتشكر في كلّ أدبيات الثورة الجزائرية من بيان أوّل نوفمبر 1954، والصومام، وطرابلس وأيضا ميثاق الجزائر 1964.

لقد واجهت الجزائر منذ الوهلة الأولى لاستقلالها الوطني، معضلة المشكلة الاجتماعية، نتيجة تراكم سنوات الحرب المدمّرة من جهة وسنوات تشريد الجزائريين في الدّاخل وعلى الحدود في تونس و المغرب من جهة ثانية.

إن، مواثيق الثورة أشارت إلى ذلك بكل وضوح، وذلك من أجل بناء دولة اجتماعية تسود فيها العدالة الاجتماعية، ويتساوى فيها الجزائريين.

المطلب الأول: الاشتراكية كخلفية للبعد الاجتماعي

كما أنّ النخبة التي حكمت البلاد بعد الاستقلال، كانت متأثرة هي أيضا بالإيديولوجية الاشتراكية وذلك يعود في الحقيقة إلى سببين رئيسيين هما:

أوّلا: الناصرية في مصر، ومدى تأثيرها على النخبة الحاكمة في الجزائر وخاصة بن بلة.

ثانيا: التقليد الثوري الذي اكتسبته القيادة أثناء الثورة من خلال التأييد من طرف اليساريين في العالم، وبعض الدّول الاشتراكية في يوغوسلافيا والصين، و الاتحاد السوفيتي لاحقا.

إنّ الاتجاه نحو الاختيار الاشتراكي قد برز لدى مناضلي جبهة التحرير الوطني، وجيش التحرير الوطني، وذلك لما يمثله من قطيعة لكلّ ما يحتله النظام الإقطاعي، والإمبريالي، ولكل مجموعات القوى الرأسمالية الأجنبية.[24]

في الحقيقة أنّ الاختيار الاشتراكي كما وضحت في تمهيد المبحث، ليس مجرّد رد فعل أو تصوّر مغاير للفكر الاستعماري الرأسمالي، وإنّما حتمية اقتضتها مجموعة من العوامل الموضوعية منها:

أ- عدم وجود طبقة رأسمالية جزائرية بإمكانها أن تقوم بمشروع التنمية.

ب-وجود أغلبية الجزائريين في وضع اجتماعي مزري، لا يسمح لهم بالتكفل بمتطلباتهم الضرورية.

ج- عودة اللاجئين من تونس و المغرب وعدم وجود إمكانات لاستقبالهم، وتثبتهم في مساكن ومناصب شغل.

د- مغادرة المعمرين وهروبهم، وتركهم للمزارع و المصانع بدون تسيير وعمل.

لقد أدّت الوضعية الكارثية للجزائر ما بعد الاستقلال إلى:

- سقوط أكثر من مليون ونصف مليون شهيد.
- إجبار حوالي 3 مليون شخص على الانتقال من مساكنهم إلى مراكز تجمع حيث يخضعون لظروف حادة جدّ قاسية.

- خمسمائة ألف لاجئ في تونس والمغرب.
- نزوح أكثر من مليون ونصف مليون شخص من الأرياف نحو المدن.
- أربعمائة ألف معتقل سياسي.
- أربعمائة ألف مهاجر نحو فرنسا.[25]

كما أنّ الخسائر المادية المهولة التي سببها الجيش الفرنسي و المتمثلة في:

- جرف وتهديم ثمانية آلاف بلدة وآلاف القرى.
- جرف آلاف الهكتارات من الغابات.
- انخفاض عدد رؤوس الماشية و الضأن إلى أربعة ملايين رأس، وذلك بانتقالهما من سبعة ملايين إلى أقل من ثلاثة ملايين في عام 1962. [26]

وعند إعلان الاستقلال مباشرة في جويلية 1962، كانت مساحة مليون هكتار من الأرض و 700 مشروع صناعي ملقاة مهجور من أصحابها السابقين. [27]

وكان العمال و الفلاحون على السواء، قد دافعوا عن المزارع و المنشآت المهجورة ضدّ أعمال الحرق و التخريب التي لجأ إليها المستعمرون، و المنظمة السرية.

وقبل أن تتحكم السلطة في مجريات الأمور و تحقق الانسجام بين قادتها، وفي ظل الفراغ التام، وعدم تكفّل أي جهة رسمية بالوضع السائد، قام العمال بالاستيلاء على المزارع وشكلوا لجانا للإدارة.

لقد أصبح التسيير الذاتي واقعا ملموسا سواء كان عفويا، أو بتحريض من الجيش، لذا قامت السلطة آنذاك بإصدار مرسومين في 22 أكتوبر ن1960، الأول ينظم لجان الإدارة و التسيير، و الثاني يخص التحويلات و المبيعات و الإيجارات الخاصة بالممتلكات المهجورة. [28]

لقد تمّ استرجاع هذه الحركة العفوية القاعدية من طرف مجموعة من المفكرين الماركسيين، المتمحورين حول محمد حربي وحسين زهوان، قصد تنظيمها على أسس علمية ومستمرة. [29]

لقد أصبح التسيير الذاتي رسميا عن طريق مراسيم مارس 1963، التي أعطت قيمة رمزية، حيث أنّها أكّدت رغبة البلاد في الانفصال تماما عن الاستعمار.[30]

وبعد أن أصبح هذا النمط من التسيير حقيقة، بدأت المصاعب تظهر، ومنها المصاعب الخاصة بالإنتاج و التسيير، ومنها الاختلاف مع توجهات و آراء السلطة.

لقد أنشئت سلسلة من المؤسسات بغرض حماية القطاع الاشتراكي، ولكن تبين أنّها أدّت إلى احتوائه، وهكذا فقد أنشئ في 1962، مكتب وطني للإصلاح الزراعي، وهيئة وطنية لإنعاش القطاع الاشتراكي.[31]

لكن هذه المؤسسات أصبحت ذريعة لعدم قدرة هذا القطاع على المساهمة في التنمية، كما جعلت من التسيير الذاتي يظهر وكأنّه غير قادر على استمرار التنمية الاقتصادية، الاجتماعية، وبعد أن أنجز المكتب الوطني للإصلاح الزراعي دوره حلّ في العام 1967، وحوّلت أمواله إلى الصناديق الإقليمية للتسليف، وكانت لجان الإدارة قد أصبحت آنذاك موضوعة تحت الإشراف المباشر لوزارة الزراعة، مستكملة بذلك عملية سيطرة الدّولة. [32]

وشكّل الاختيار الاشتراكي امتدادا لإعلان نوفمبر 1954، ولميثاق الصومام الذي كان يدعو لتأسيس دولة ديمقراطية، واجتماعية، ولبرنامج طرابلس الذي يحدّد ملامح سياسية اقتصادية ذات طابع اشتراكي، يبدو فيها دور الدّولة حاسما في تغيير الوضع الاجتماعي عن طريق الثورة الزراعية، وتوزيع الأراضي، و القضاء على الإقطاع، واستغلال الإنسان للإنسان، وتمنح هذه الرؤية للدّولة دورا مركزيا في جميع المجالات.

لقد برّرت مجموعة الرئيس هواري بومدين استيلاءها للحكم في 1965، من أجل إقامة مجتمع اشتراكي حقيقي، وقد دعيت هذه الاشتراكية بالخوصصة حينا،وبالمحترمة للإسلام أحيانا أخرى.

إنّ التجربة التنموية للدّولة لم تحقّق الشروط الضرورية لحياة اجتماعية متوازية للأغلبية الساحقة من الشعب.

إنّ الإخفاق المترتب عن التنمية الاقتصادية و الاجتماعية، هو ناجم عن أنّ الدّولة كانت "ضحية لنجاحها" كما يقول جون لوك. (33)

المطلـــب الثانـــي: السكـــن

وجدت الجزائر نفسها كدولة متخلفة تعاني من كل معوقات التخلف، وهذا بطبيعة الحال إلى نتائج الاستعمار والتدمير الذي لحق بالبنية التحتية من طرف المعمّرين وأعضاء الجيش السّري.

كما أنّ انتماءها العربي الإسلامي فرض عليها قيما سائدة ، كالتباهي بالزيادة السكانية وعدم تنظيم النسل، و بالتالي النّمو الديمغرافي الهائل، ممّا دفع الدّولة إلى بذل مجهودات ضخمة لتوفير السكن لطالبيه، لكن السياسة الاقتصادية و الاجتماعية المتبعة من طرف الدّولة و التي أعطت أولوية الأولويات للصناعة جعلت من هذا القطاع هامشيا، و بالتالي أدّى إلى تراكم الطلبات وإلى بروز العجز في سدّ الاحتياجات.

في سنة 1966، إنّ حظيرة السكن الموروثة عن المرحلة الاستعمارية كانت مليون وثمانمائة ألف سكن، وفي 1977 أصبح عدد سكنات الحظيرة الوطنية يساوي 2،2 مليون أو زيادة بحوالي 18 %، أمّا عدد السكان فزاد بـ 40 %. (34)

إنّ الاستثمارات المخصصة لقطاع السكن لم تكن تتماشى مع هذه الزيادة الهائلة في الطلبات، حيث مثلت 3 % من مجموع الاستثمار في 1967، و 5 % في 1975 و 9،3 % في 1978. (35)

إنّ هذا الارتفاع في النسبة ما بين 1969 – 1978 لم يأت نتيجة لتنمية حقيقية في القطاع_، وإنّما عائد لارتفاع تكلفة الإنجاز، حيث من 128.339، أي نسبة إنجاز تقدّر بـ 27 %، ومع إضافة السكنات المنجزة من طرف القطاع الخاص، يرتفع الرقم إلى 379.000 مسكن لسنوات 1967 – 1978، حسب تقديرات وزارة

التخطيط، إنّه كان من المفروض بناء من 600 إلى 700 ألف مسكن لمواجهة النمو الديمغرافي، و المحافظة على الوضعية التي كانت سائدة سنة 1966.

ومن أجل الاستجابة للاحتياجات الوطنية في هذا القطاع أعطى المخطط الخماسي الأوّل الأهميّة للقطاع، وذلك بزيادة وتوسيع الاستثمارات، حيث رصد مبلغ 92،5 مليار دينار جزائري، ويتكوّن من برامج متبقية من فترة التخطيط السابقة، وتبلغ تكاليفها 34،5 مليار دينار جزائري، وبرامج جديدة تكلّف 58 مليار دينار جزائري، ما يقرب من 63 % من تكاليف برنامج السكن الكلية، ويحدّد المخطط هدفه في مجال الانجاز بحجم استهلاك مالي هو 60 مليار دينار جزائري، منها 34،5 مليار من البرامج القديمة الموجودة في حالة إنجاز، أو لم يشرع في إنجازها بعد، و 25،5 مليار دينار جزائري من البرامج الجديدة.

وتمثل هذه الكمية التقديرية الإجمالية من الترخيص المالي لفترة المخطط الخماسي الأوّل، معدّل إنجاز مالي تقديري هو ما يقرب من 65 % مقابل 83 % للمخطط الثلاثي، و 42 % للمخطط الرباعي الأوّل، و 24 % للمخطط الرباعي الثاني، فإنّه يمكن أن نستشف معدّل إنجاز مرتفع نسبيا بالمقارنة مع سابقيه. (36)

رغم المجهودات الجبارة التي حاولت الدّولة أن تقوم بها في ميدان السكن،لكنها باءت جميعها بعدم القدرة على الوفاء بالتعهدات، حيث بلغ العجز حوالي 2،1 مليون مسكن، يضاف له 800.000 مسكن لغاية 2000، وحتى تصل نسبة الكثافة في المسكن الواحد لا تتجاوز 7، فإنه لا بدّ من إنتاج 300.000 مسكن سنويا. (37)

تسليم السكنات في تراجع ملموس، ويظهر ذلك من خلال الأرقام التالية:

- 64000 مسكن يتّم تسليمه في .1989
- 42500 مسكن تمّ تسليمه في 1993.
- 80.393 مسكن تم تسليمه في 1994 (منها 43.999 مسكن ريفي وتحديدا أكثر من 44.000 مساعدة مالية قدّمت لا تعتبر إنجازا.

- برنامج في حيز الإنجاز قدّر بـ 600.000 مسكن، منها 244.000 تابعة للبرنامج العمومي، و350.000 في إطار البناء الذاتي. [38]

إنّ المساحة المسكونة من قبل كل شخص لا تتجاوز 8 م²، بينما المعيار الدّولي المقبول هو 14 م² لكل شخص.

إنّ سياسة السكن في الجزائر لم تعرف سبيل النجاح، وذلك لاعتبارات عديدة منها النمو السكاني من جهة، وأيضا وتيرة الانجاز التي تعتبر من بين الأكثر تعطّلا في العالم.

إنّ الأزمة المالية التي نجمت عن انخفاض أسعار البترول في سنة 1986،وما نجم عنها من قيود تجاه المؤسسات المالية الدّولية الدائنة، وأيضا بداية التذمر الاجتماعي في بداية التسعينات، وكذا دخول الجزائر في مرحلة الفراغ الدستوري، ممّا تترتب عنه مشاكل عدم استقرار، وتهديم للمنشآت و الممتلكات من طرف الإرهاب، وهروب المواطنين من الأرياف إلى المدن خوفا من الإرهاب زاد من حدة الطلبات على السكن في ظرف تكاد تكون الدّولة غير موجودة.

ـ المخطط الخماسي الثاني وقطاع السكن:

لقد حظي قطاع السكن بالأولوية الكبيرة في هذا المخطط، حيث رصدت له مبلغ 124،92 مليار دينار جزائري، وممّا لا سكّ فيه أنّ النمو الديمغرافي الكبير،والذي قدّر معدّله برقم 32 % [39]، وبسبب الظروف السكانية السيئة جعلت من هذا القطاع يستحوذ على الأهمية القصوى.

إنّ الهدف الأساسي لهذا المخطط، هو توفير السكن بوتيرة سريعة، حيث يستهدف 110.000 مسكن في العام، مع تشخيص المواطنين أيضا على البناء واستخدام إمكانياتهم في هذا المجال.

إنّ التصوّر المتوخّى من المخطط الخماسي الثاني للعمران و السكن، هو تصوّر اقتصادي وحضاري، ويهدف إلى:

1- إعادة هيكلة وتنظيم المدن الكبيرة، بحيث يتم القضاء على الأحياء الهشة، وإقامة أحياء حديثة، تتمتع بكلّ مرافق الحياة الضرورية.

2- إنشاء مدن جديدة على حدود المناطق الجبلية في السفوح لوقف زحف الهجرة الداخلية.

3- بناء شبكة من المدن عبر الهضاب العليا لتعمير هذه المناطق وخلق حركة اقتصادية متنوعة بها.

4- توسيع المراكز العمرانية في مناطق الصحراء وتدعيم نشاطاتها الاقتصادية.

5- نشر الحركة العمرانية على طول الحدود لخلق الاستقرار السكاني، وتدعيم السيادة الوطنية. (40)

إنّ هذا البرنامج الاجتماعي، هو برنامج يستمر تحقيقه لسنوات طويلة، وذلك لارتباطاته بالإمكانات الاقتصادية للبلد، و التي بدأت تعرف التدبدب في الانجاز وعدم الاستمرارية في تحقيق نفس الأهداف.

وبعد أن استعادت الجزائر عافيتها، وانتهت من الوضع الانتقالي، عادت وتيرة النمو الاقتصادي للارتفاع مستفيدة من برنامج التعديل الهيكلي من جهة، ومن الارتفاع في سعر المحروقات من جهة ثانية، وهذا ما انعكس إيجابا على الوضع الاجتماعي،حيث تظهر الحصيلة الاقتصادية و الاجتماعية للفترة 1999 – 2003، أنّ الإنجازات في قطاع السكنات بلغت 693.840 وحدة منها حوالي 70 % من السكنات الاجتماعية (السكنات الاجتماعية بالإيجار، و السكنات الاجتماعية التساهمية). (41)

كما تبيّن الحصيلة أنّه مع نهاية 2003، بلغ برنامج السكنات التي هي قيد الإنجاز 247.474 وحدة، منها حوالي 45 % من السكنات الاجتماعية وسكنات "البيع بالإيجار". (42)

رغم التحولات السياسية و الاقتصادية التي عرفتها الجزائر منذ استقلالها إلاّ أنّ السياسة الاجتماعية بقيت محافظة على التكفل بالفئات الهشة من المجتمع، و بالتالي الاستمرار في إنجاز ومنح سكنات اجتماعية لجانب الأنماط الأخرى المستخدمة كالسكن التساهمي و البيع بالإيجار...الخ.

ففي بداية سنة 2004، كانت الحظيرة الوطنية للسكنات تشمل 5.793.331 وحدة منها 850.000 مسكن يتجاوز عمره الزمني 50 سنة.

ومنذ الاستقلال تمّ تسليم 3.845.000 مسكن من كلّ الأصناف، ويقدّر عدد الأشخاص في المسكن الواحد بـ 5،5 شخص في كل مسكن، وقد قدّر إحصاء حظيرة السكنات المؤقتة بـ 500.000 وحدة في بداية 2004. [43]

لقد أخذت الدّولة على عاتقها مهمة السكان الجزائريين لما لها من تكاليف مالية ومتاعب تنظيمية واجتماعية، ربّما لم تستطع توفير لكل محتاج لكنّها أنجزت ما فيه الكفاية، رغم أنّ هناك معوقات ظهرت نتاج هذه السياسة ومن بينها:

- سوء التوزيع، وما نتج عنه من محسوبية وسلوكات طفيلية.
- البيروقراطية التي أعطيت لها مسؤولية الإشراف و التوزيع، و من ثمّ أصبحت تمثل فئة ذات نفوذ قوي، مما صاحبها من تلاعب، وثراء على حساب مأوى الضعفاء.
- نوعية السكنات التي لا تستجيب للمقاييس في جودة الإنجاز، و لا تستجيب لمتطلبات العائلة الجزائرية (F3) في أغلبها.
- خلفت أحياء تشبه المحتشدات، أصبحت مصدر متاعب للنظام السياسي.

وأخيرا، يمكننا أن نلاحظ حسب برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي 2001 – 2004، العمل على إنجاز مليون وحدة سكنية، توزّع نسبة 30 % كسكنات اجتماعية بالإيجار ونسبة 25 % بالبيع بالإيجار كسكنات اجتماعية تساهمية و25 % مخصصة للسكن الريفي، ونسبة 20 % سيتم تغطيتها من خلال البناء الذاتي الفردي و الترقية العقارية. [44]

المطلـــب الثالـــث: التشغيـــل و البطالـــــــة

ليس العمل حقا فحسب، بل هو أيضا واجب وشرف. [45]

اعتبرت الجزائر البطالة كأعوص مشكل واجه الدّولة عند استقلالها، ومن أجل القضاء عليها، بذلت كلّ الجهود، وقد تمكنت من تحقيق نوع من التوازن في أسواق العمل خلال الستينات والسبعينات، ويعود الفضل في ما تحقق إلى البيئة الخارجية المواتية، توفر مصادر لتمويل استثمارات واسعة بفضل الارتفاع النسبي لأسعار المحروقات، وسهولة الحصول على القروض الخارجية، بالإضافة إلى تصدير فائض العمالة، بخاصة إلى أوروبا، وفي ما يلي خصوصيات أسواق العمل وكيفية التعامل مع مشكلة البطالة و التشغيل.

لقد بلغ معدّل البطالة سنة 1966 حوالي 32،9 % [46] ، ومع توفر مصادر التمويل الناتجة من التحسن في أسعار المحروقات بعد أزمة ومقاطعة 1973،بالإضافة إلى الفوائض المالية في الأسواق المالية الدولية، سهّل من عملية الاقتراض، ممّا مكّن الجزائر من تمويل استثمارات ضخمة في شتّى المجالات،وبخاصة الصناعة، ممّا أدّى إلى تراجع البطالة، ولكن بصورة أقل ممّا كان يمكن تحقيقه بسبب طبيعة الاستثمارات الصناعية الجديدة التي تعتمد على كثافة رأس المال، ممّا جعل دورها محدودا في استيعاب العمالة.

إنّ التطوّر الذي عرفه التشغيل منذ بداية التخطيط، وذلك في سنة 1967، من خلال خلق ديناميكية جديدة بفضل الحجم الاستثماري المعتمد الذي بدأ بمتوسط سنوي نحو 3 مليار دينار جزائري خلال المخطط الثلاثي 1967 – 1969، لينتقل خلال المخطط الرباعي الأوّل 1970 – 1973 إلى نحو 9 مليار دينار جزائري، وإلى أكثر من 30 مليار دينار جزائري خلال المخطط الرباعي الثاني 1974 – 1977، ثمّ إلى 52 مليار دينار جزائري لكل سنة من فترة 1978 – 1979، وإلى 701 مليار دينار جزائري خلال المخطط الخماسي الأوّل 1980 – 1984، و 74 مليار دينار جزائري خلال المخطط الخماسي الثاني 1985 – 1989. [47]

لقد اتسمت هذه الديناميكية في التشغيل نتيجة للسياسة الاقتصادية المتبعة،وهي انطلاق كل من قطاع البناء و الأشغال العمومية، متبوعة ببدء التشغيل في القطاع الصناعي الذي يمثل حجر الزاوية، وتمثل ذلك في النتائج المحققة، حيث قفز عدد العمال المشغلين عام 1967 من 1،75 مليون عامل إلى 2،65 مليون عامل سنة 1977، ثمّ إلى أكثر من 4 مليون عامل سنة 1987، وهو تطوّر سريع جعل معامله يرتفع في فترة 20 سنة برقم 2،3 مرة، أي أكثر بنسبة 30 % من معامل مضاعفة السكان.

إنّ المتوسط السنوي لعدد مناصب الشغل التي تمّ خلقها، بفضل التيارات الاستثمارية الدافعة، في الفترة المذكورة أعلاه، 114.500 منصب شغل، بينما كان المتوسط السنوي لحجم الاستثمار هو 42،2 مليار دينار جزائري. (48)

لقد عرف التشغيل تطوّرا كميّا ونوعيا، حيث لم يتعدّى عدد العمال المؤهلين في المخطط الثلاثي 1967 – 1969 نسبة 20 %، بينما قفزت النسبة حسب تقديرات المخطط الخماسي الثاني 1967 – 1977، حيث زاد معدّله من 9 % إلـــى 17 %، وتزداد النسبة للقوة العاملة الجديدة و التي تقدّر أثناء الفترة 19777 – 1987 برقم 1.570.000 شخص، وينتظر أن يتواصل هذا المعدل سنة 2000 ليبلـغ حوالـــي 30 %. (49)

إنّ تنفيذ الإصلاحات بداية من منتصف الثمانينات، وبرنامج التعديل الهيكلي في التسعينات قد غيّر جذريا معطيات سوق الشغل، فالتراجع التدريجي للدّولة كمستخدم كبير و الإصلاحات المطلوبة لرفع مستوى المنافسة الدّولية في إطار التأهيل التدريجي للاقتصاد للدخول في الاقتصاد العالمي، قد أدّت إلى إدخال أكثر مرونة في قوانين العمل.

إن هذا الشكل الجديد في علاقات العمل يتفق مع حاجات المستخدمين لتكييف مستوى العمال الشاغلين ومدّة العمل مع تغيرات النشاط.

تعتبر نظريات النمو الداخلي رهانا أساسيا للتطورات الحديثة للنظرية الاقتصادية، لأنّها تعيد الاعتبار لدور الدولة في الاقتصاد وتسطر أهدافا جديدة لبلوغ نمو سليم.

إنّ النمو الاقتصادي سند أساسي وفاعل محرّك في بعث البرامج السياسية والاقتصادية المراد بها تحقيق تنمية دائمة ومستمرة.

- مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي:

لقد رصد مبلغ 525 مليار دينار جزائري، أي حوالي 7 مليار دولار أمريكي، وذلك لفترة 2001 – 2004، ويعكس هذا المخطط الرجوع إلى النفقة العمومية، بهدف إنعاش الاقتصاد عن طريق تفعيل الطلب عبر ثلاث أهداف محورية:

- مكافحـــــــة الفقـــــر.
- إنشاء مناصب شغـــــل.
- التوازن الجهوي وإعادة تنشيط الفضاء الجزائري.

وتظهر المعطيات التي قدّمها القطاع أنه تمّ إنشاء 728.500 منصب شغل منذ تنفيذ مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي منها 457.500 منصب دائم أي 63 %، و 271.000 منصب مؤقت أي 37 %. (50)

وقد استفادت المؤسسات الخاصة بشكل معتبر من مخطط دعم الإنعاش الاقتصادي، فقد بلغت حصيلة هذا البرنامج 22.400 مؤسسة مع نهاية جوان 2004، أساسا المؤسسات الخاصة 96 %، التي تنجز 16.698 مشروعا. (51)
وحتى السداسي الأوّل من سنة 2004، بلغت مناصب الشغل الجديدة 98.700 منصبا منها 50.200 مناصب دائمة، أي 55 % و 39500 مناصب مؤقتة أي 49 %.

لقد وصلت نسبة فئة السكان المشغلين إلى أكثر من 8 ملايين نسمة سنة 2005، بعدما كانت لا تتجاوز 6،29 مليون نسمة في 2001، و 5،7 مليون سنة 1997. (52)

إنّ النتيجة التي نخلص منها عند قراءة هذه الأرقام تدّلنا على أنّ هناك جهدا عظيما تقوم به الدّولة و القطاع الخاص على السواء في ميدان خلق مناصب العمل،و بالتالي الحفاظ على وتيرة النمو الاقتصادي التي استغرقت في حدود 6 % منذ بداية الألفية، وهذا راجع بطبيعة الحال إلى التحسن المستمر و الارتفاع الهائل في أسعار المحروقات.

ولقد أدّى هذا التحسن إلى تخفيض نسبة البطالة من 27،3 % سنة 2001 إلى 15،3 % سنة 2005. [53]

كما أنّ الانخفاض المحسوس في النمو الديمغرافي، والذي أصبح أقل مـــن 2 %، كلها عوامل شجعت على التخفيض من البطالة، وقيام الدّولة بوضع آليات للتخفيف من أعبائها عن طريق خلق آليات تكفلية من شأنها تأطير هذه الوضعية، كالشبكة الاجتماعية، وتشغيل الشباب...الخ.

المطلب الثالث: السياسة الصحية في الجزائر

عند استقلالها، كان الوضع الاجتماعي بصفة عامة يؤشر إلى التهور، والفقر والبطالة، وكلّ ما يرمز للبؤس من صفات، أمّا قطاع الصحة فحدّث ولا حرج،شعب مريض منهك القوى خرج من حرب ضروس، أمّا الوسائل الصحية كالمستشفيات والأطباء والقطاع الشبه الطبي فتكاد تكون معدومة.

المطلب الأوّل: السياسة الصحية 1962 – 1979

منذ الاستقلال، تكفلت الدّولة الجزائرية الحديثة بمسألة الصحة و السكان رغم الإمكانات الضعيفة أو شبه المنعدمة، فقامت عن طريق وإشراف وزارة الصحة على تسيير المستشفيات العمومية، وترك المراكز الاستشفائية البسيطة تحت إشراف البلديات، ومن جهة أخرى هناك قطاع طبي خاص يقدّم العلاج للذين يستطيعون دفع مستحقاته.

وفي سنة 1964 أنشئ المعهد الوطني للصحة العمومية، وفي عام 1966 صدر الأمر المنظم لمهنة الأطباء والصيادلة [54]، ومن هنا بدأت الوضعية الصحية

تعرف تحسن مستمر لما يقوم به المعهد من تزويد القطاع من متخصصين قادرين على المساهمة بكلّ جدّية في دعم المنظومة الصحية، وخاصة القيام بعمليات التلقيح المستمرة ضد الأوبئة، والأمراض المعدية، وتحصين النشأ.

لقد قرّرت الجزائر في سنة 1974 مجانية العلاج، كما تبع هذا الموقف قرار وزاري مشترك في جانفي 1974، والذي تمّ بموجبه تحويل هياكل التعاضديات الفلاحية إلى مصالح الصحة بالإضافة إلى توحيد الميزانية على مستوى القطاعات الصحبة والتكفل المالي لعمال الصحة عن طريق الولايات بعدما كانت تابعة للوزارة، وتحويل جميع المراكز الطبية الاجتماعية التي كانت تابعة لصندوق الضمان الاجتماعي و التعاضديات إلى وزارة الصحة.(55)

وهكذا اكتملت المنظومة الصحية، حيث أصبحت تضم جميع الهياكل الصحية مهما كانت مهامها، أو مجال نشاطها، وفيما يتعلق بالرعاية الصحية، أكّد الميثاق الوطني بتكفّل الدولة بحماية وصيانة وتحسبن مستوى صحة السّكان ويجب أن يكون نشاط الصحة العمومية عاملا أساسيا في التنمية الاجتماعية و الاقتصادية للبلاد.

وعلى هذا الأساس فإنّ الطب المجاني يشكل قاعدة أساسية للصحة العمومية في الجزائر، ولذا فإنّ هذا يستلزم متابعة الجهود من أجل:

- تخريج الإطارات وتوزيعهم على كافة أنحاء التراب الوطني.
- تكوين عمال الصحة وتوزيعهم على كافة أنحاء التراب الوطني.
- بناء المستشفيات و المخابر اللازمة.
- إنتاج الأدوية.
- توفير الأدوية.

وأنّ الجهود في هذا المجال يجب تنصرف إلى:

- توفير طبيب لكل 2000 نسمة.
- توفير فرقة عمل على الأقل لكل بلدية صغيرة ولكل حي بالنسبة للمدن.
- تحسين نوعية الأداء.

هذا علاوة على تطوير حماية الأمومة والطفولة والوقاية الصحية على المدارس، ومراقبة التغذية وطب العمل، ومكافحة الآفات الاجتماعية، ونشر الطب الوقائي، ودمج المتخلفين عقليا وبدنيا اجتماعيا، بعد تعليمهم تعليما يتلاءم وظروفهم.[56]

كما جاء دستور 1976 ليثمن مجانية العلاج، ويشرعن أحقيته، حيث تنص المادة 67 منه بأنّ: "كل المواطنين لهم الحث في حماية صحتهم، وهذا الحق مضمون بخدمات صحية عامة ومجانية وبتوسيع الطب الوقائي". [57]

لقد باشرت الدّولة في تنفيذ سياستها، وفي تطوير القطاع الصحي عن طريق انجاز المستشفيات، و الهياكل الصحية و التكوين المتواصل حيث حققت نتائج إيجابية أهمها ما يلي:

- ارتفاع عدد الأطباء الجزائريين الذين تمّ تكوينهم إلى 447 طبيبا سنة 1967، وهي السنة الأولى التي شهدت بدء سياسة التخطيط في الجزائر إلى 4362 طبيبا سنة 1979، وهي زيادة كمية تقارب 10 مرات.
- ارتفاع عدد الإطارات الشبه الطبية كالممرضين، وتقنيي الأشعة من 5900 شخص سنة 1969 إلى 24000 شخص سنة 1979، وهي زيادة أكثر من أربع مرات.
- ارتفاع حجم استهلاك الأدوية سنة 1978 إلى قيمة 1335 مليون دينار جزائري، وهي تزيد عن الحجم المستهلك في سنة 1967 بعدد أكثر من 11 مرة، ويدّل ذلك على الامتداد التوسعي للخدمات الصحية كطرف عملي لمكافحة الأمراض في المجتمع.[58]

إنّ التطور السريع في التكوين والإنجاز لا بدّ أن يخضع لمعايير منسجمة مع المواصفات الدّولية، وإلاّ أصبح الكم هدف في حدّ ذاته وليس عنصرا مساعدا في الوقاية و العلاج.

لقد أكّد المخطط الخماسي الأوّل 1980 – 1984 هذا المسار في العمل بكلّ جدية وإصرار، وذلك من خلال تحديد الأهداف كالتالي:

- تخرج 9500 طبيب خلال فترة خمس سنوات.
- تكوين 30.000 إطار شبه طبي في فترة 1380 – 1984.
- إنشاء 18700 سرير جديد في المستشفيات ورفع معدّل عدد الأسرة من 2،5 سرير في الألف إلى 3،4.
- إنشاء 385 عيادة متعددة الخدمات، وزيادة معدّلها بالنسبة لكل 100.000 ساكن من 0،9 إلى 2،5 .
- إنشاء 701 مركز صحي، وجعل معدّله بالنسبة لكل 10.000 ساكن يرتفع من 04 إلى 06.
- إنشاء 114 مركز توليد، ورفع معدله بالنسبة لكل 100.000 امرأة متزوجة من 1،16 إلى 1،9.
- إنشاء 130 قاعة علاج وفحص، وجعل معدلها بالنسبة لكل 100.000 ساكن ينخفض من 9،6 إلى 8،44. (59)

حقيقة الأهداف التي سطرت في هذا المخطط تعتبر جدّ طموحة لكن الغريب في الأمر هناك شطر لا يستهان به متبقى من المخطط الرباعي الثاني، وأنّ معدّل الإنجاز المالي للبرامج الجديدة، هو فقط 54 %، ومن البرامج الجديدة التي يسجلها المخطط الخماسي الأوّل، يمكن أن نذكر ما يلي:

- إنشاء 03 مستشفيات للأمراض العقلية
- مستشفى للأطفال، ومستشفى لكبار المحترفين، ومركز لأمراض القلب ومركز لأمراض السرطان.

بالنسبة للاستثمارات المتوسطة والصغيرة إنشاء 886 عيادة متعددة الخدمات أو مركزا صحيا أو للتوليد. (60)

أما المخطط الخماسي الثاني 1985 – 1989 فقد رصد لقطاع الصحة مبلغ 32،15 مليار دينار جزائري، وبالتالي أخذت المرتبة الثالثة في سلم القطاع الاجتماعي، لكن نظرا للأسباب التي عالجتها في الفصل الاقتصادي و النابعة من التدهور في

المداخيل بالعملة الصعبة نتيجة لانهيار سعر البترول في سنة 86، أدّت إلى تحقيق إنجاز في حدود 25 % من المبلغ المرصد.

يعاني النظام الوطني للصحة من عدة مشاكل تعود إلى نقص الإمكانات لمواجهة الاحتياجات الصحية المتزايدة للسكان، ويعتبر نقص الموارد المالية كذلك عاملا ضروريا، فميزانيات مؤسسات الصحة العمومية لم تتوقف عن الانخفاض والنقص منذ 1987. (61)

هذا الانخفاض في الموارد أثر سلبا في أداء عمل الهياكل الصحية، إن المشاكل والصعوبات التي تواجهها المؤسسات العمومية للصحة لا يمكن فصلها عن سير الدولة بصفة عامة.

لقد عانت البلاد من ويلات الأزمة المركبة الخانقة التي مست قطاع الخدمات،والشؤون الاجتماعية فحسب، بل ذهبت إلى أكثر من ذلك نتيجة سنين العنف، واللاستقرار، والارتباك والتخبط في السياسات.

وفي منتصف السبعينات، وفي سنة 1993 ثمّ إنفاق 4،6 % من الناتج الداخلي الخام لقطاع الصحة، وهذا مقارنة مع السنوات السابقة، يعتبر ضعيفا حيث كانت تخصص ما قيمته 6 % من الناتج الداخلي الخام في نهاية الثمانينات. (62)

أما على صعيد الاستثمارات، فقد ركّز القطاع الصحي في مجال التجهيز على تطهير وإعادة تنشيط البرنامج الهام الجاري إنجازه، وعلى ردّ الاعتبار للهياكل التي توفّر العلاج، والوقاية و التي من المفروض أن تستعمل كسند للقطاع.

إنّ البرنامج الجاري إلى غاية نهاية 1995، يقدر بمبلغ 9،7 مليار دينار جزائري، وهو المستوى الذي سجل ارتفاعا ارتفاعا نسبة 50 % بالمقارنة مع سنة 1994، وقد خصص مبلغ 1،1 مليار دينار جزائري لاقتناء التجهيزات الطبية الجراحية وأدوات التصوير الطبي، وهذا المبلغ الذي له علاقة بالبرنامج الخاص بتقليص التحويلات إلى الخارج من أجل العلاج، كما خصص مبلغ آخر يقدر بـ 1،5 مليار دينار جزائري لإنعاش وتطهير البرنامج القطاعي غير الممركز.

إن التحسن النسبي لظروف معيشة السكان خلال السنوات 2001 – 2005، وارتفاع مستوى تعليم وتربية الإناث و الذكور إلى حدّ السواء، وكذا تراجع سن الزواج ودخول سوق العمل المنفتح نوعا ما على المرأة، تعدّ في النهاية العوامل التي كانت وراء التقدم الذي أحرزته المؤشرات الديمغرافية للجزائر.

لقد تهيأت كل الشروط الملائمة من أجل تحسن الوضع العام في الجزائر منذ بداية الألفية، لقد ارتفع سعر البترول تدريجيا من سنة إلى أخرى واستقر الوضع الأمني والسياسي نتيجة سياسة الوئام المدني، وتحسنت المداخيل بالعملة الصعبة، وازداد عدد المتخرجين، من كليات الطب التي أصبحت موزّعة تقريبا على كلّ الولايات الجامعية، وجاء برنامج دعم الإنعاش الاقتصادي كدافع قوي للحياة الاجتماعية، وخاصة قطاع الصحة والذي رصد له غلاف مالي قدره 14،7 مليار دينار جزائري. (63)

كما تمّ تغيير تسمية الوزارة إلى وزارة الصحة والسكان وإصلاح المستشفيات في جويلية 2002.

كما تطوّر معدّل الحياة عند الولادة الذي يعتبر مؤشر ممتاز للحالة الصحية للسكان، وقدّر ربح معدّل الحياة عند الولادة بين 1995 و 2005 حوالي 1،03 نقطة في النسبة المئوية يمكن أن تترجم إلى امتداد في العمر يفوق 7 سنوات. (64)

وفي الأخير، لا يستطيع أحد أن يخفي الجهد الجبار الذي تبذله الدّولة لتحقيق رعاية صحية كاملة ومتوازنة، وهذا يظهر من خلال الغلافات المالية الضخمة التي كانت ترصد إلى قطاع الصحة، كما أنّ مشاريع الدّعم المقدّم من خلال التكوين النوعي في الطب بالداخل و الخارج، والاستعانة بالاختصاصيين الأجانب عن طريق التعاقد والتوظيف أحيانا.

لكن هذه الجهود، والسياسات لم تحقق الأهداف المرجوة منها بنسبة عالية، وهذا راجع بطبيعة الحال، وبكلّ بساطة ودون تعقيد إلى نمط التسيير الذي اختارته الجزائر، فالبيروقراطية أصبحت عبئا ليس على تسيير المستشفيات فقط، بل عبئا على الكل، بل أصبحت مرضا وجب علاجه.

وهذا ما فتح المجال أمام الاستثمار الخاص في الميدان الصحي، كبناء المستشفيات والعيادات صحيح لا يخلو هو الآخر من العيوب والنقائص لكنه سوف يلعب الدّور المكّل للقطاع العام من جهة، و المنافس له من جهة أخرى إذا ما استطاع تقديم تكفّل أفضل ورعاية أحسن.

قائمة مراجع الفصل الخامس:

1) Benjamin Stora, ***Algerie: Histoire Contemporaine 1830-1988*** (Alger : Casbah Editions, 2004), p. 277.

2) "ماكس بيروتز"، ***ضرورة العلم، دراسة في العلم والعلماء***، ترجمة وائل أتاسي وبسام معصراتي (الكويت: عالم المعرفة، 1999)، ص ص. 7 – 9.

3) مصطفى زايد، ***القيمة الاجتماعية ونظام التعليم الرسمي في الجزائر (1962 – 1980)*** (الجزائر: ديوان المطبوعات الجامعية، 1980)، ص ص. 180 – 187.

4) Djamel Ferouki et Malika Mouhouni, « Reforme du système Educatif », ***Les Cahiers du Cread***, n° 81/82 (2007), pp. 7-45.

5) المؤسسة الوطنية للنشر والإشهار، ***الدليل الاقتصادي والاجتماعي*** (الجزائر، 1989)، ص ص. 254-7.

6) République Algerienne Democratique et Populaire, Office National des Statistiques, ***Education*** (Alger : ONS, Edition 2007, n° .23), pp. 106-8.

7) Stora, ***op.cit***., p. 278.

8) زايد، ***مرجع سابق***، ص ص. 187-9.

9) المؤسسة الوطنية للنشر والإشهار، ***مرجع سابق***، ص. 255.

10) Office National des Statistiques, ***op.cit.***, pp. 106-16.

11) زايد، ***مرجع سابق***، ص ص. 194-6.

12) المؤسسة الوطنية للنشر والإشهار، ***مرجع سابق***، ص. 255.

13) Office National des Statistiques, ***op.cit***. pp. 106-26.

14) Djamel Guerid, L'Exception Algérienne, ***La Modernisation à l'épreuve de la Société*** (Alger : Editions Casbah, 2007), pp. 252 ;3.

15) زايد، ***مرجع سابق***، ص . 203.

16) المؤسسة الوطنية للنشر والإشهار، ***مرجع سابق***، ص ص. 261-9.

17) Office National des Statistiques, ***op.cit***. pp. 106-37.

18) رابح تركي، "جهود الجزائر في تعريب التعليم العام والتقني والجامعي (1962-1984) " ***الثقافة، ع.91 (يناير-فبراير1986)***، ص ص. 83-104.

19) زايد، ***مرجع سابق***، ص ص. 189-203.

20) المؤسسة الوطنية للنشر والإشهار، ***مرجع سابق***، ص. 263.

21) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، رئاسة الجمهورية، المجلس الأعلى للتربية، ***المبادئ العامة للسياسة التربوية (1998).***

22) ***المجلة الدولية للعلوم الاجتماعية***، العدد 45، أكتوبر – ديسمبر، 1981، ص.2.

23) ***المرجع نفسه***، ص.3.

24) بهلول، جـ1، ***مرجع سابق***، ص.40.

25) عبد الحميد الإبراهيمي، ***في أصل الأزمة الجزائرية 1956 – 1999***، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ص.93.

26) المرجع نفسه، ص.94.

27) معنية الأزرق، ***نشوء الطبقات في الجزائر***، ترجمة: سمير كرم (بيروت: مؤسسة الأبحاث العربية، 1980)، ص.102.

28) ***المرجع نفسه***، ص.94.

29) الإبراهيمي، ***مرجع سابق***، ص.99.

30) الأزرق، ***مرجع سابق***، ص.104.

31) ***المرجع نفسه***، ص.111.

32) ***المرجع نفسه***، ص.112.

33) Ahmed Dahmani, ***L'Algérie à l'éprouve économie politique des reformes 1980 – 1997***, p.52.

34) ***Ibid.***, p.52.

35) ***Loc.cit***.

36) بهلول، ***جـ2، مرجع سابق***، ص.68.

38) ***المرجع نفسه***، ص 12.

39) بهلول، ***جـ.2، مرجع سابق***، ص 202.

40) ***المكان نفسه***.

41) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، لجنة الدفوع، ***مشروع التقرير التمهيدي حول: الظروف الاقتصادية و الاجتماعية***، 2004، 2004، ص.66.

42) ***المكان نفسه.***

43) ***المرجع نفسه***، ص.66.

44) ***المرجع نفسه***، ص.68.

45) جبهة التحرير الوطني، ***الميثاق الوطني***، 1976، ص.42.

46) الإصلاحات الاقتصادية وسياسة الخوصصة في البلدان العربية، بحوث الندوة الفكرية التي نظمها المركز الوطني للدراسات و التحاليل الخاصة بالتخطيط، الجزائر: مركز دراسات الوحدة العربية، ص.67.

47) بهلول، ***جـ.2، مرجع سابق***، ص ص. 256، 257.

48) ***المرجع نفسه***، ص 257.

49) ***المرجع نفسه***، ص 258.

50) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، المجلس الوطني الاقتصادي،

ديسمبر 2004، ص.120.

51) ***المكان نفسه***.

52) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ***التقرير الوطني حول التنمية البشرية PNUD***، 2002، ص.61.

53) ***المرجع نفسه***، ص.62.

54) نور الدين حاروش، ***مطبوعة حاول الصحة غير منشورة***.

55) المرجع نفسه.

56) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، جبهة التحرير الوطني، ***الميثاق الوطني (1976)***، ص ص. 271 ، 272.

57) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، جبهة التحرير الوطني، ***دستور (1976)***، ص.30.

58) بهلول، ***جـ.2، مرجع سابق***، ص.84.

59) ***المرجع نفسه***، ص.88.

60) ***المرجع نفسه***، ص.90.

61) ***المرجع نفسه***، ص.199.

62) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،المجلس الاقتصادي والاجتماعي، ***إستراتيجية التنمية الاقتصادية والاجتماعية على المدى المتوسط***، مشروع تمهيدي، ماي 1996، ص.130.

63) ***المكان نفسه***.

64) الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية،المجلس الوطني الاقتصادي والاجتماعي، ***التقرير الوطني حول التنمية البشرية***، الجزائـــر، 2006، ص. 6.

خلاصة واستنتاجات:

خلصت هذه الدراسة في إجابتها عن أسئلة المشكلة البحثية المطروحة في مدخلها إلى أن موضوع بناء الدولة يعد عملية معقدة ومركبة، تتشابك فيها العناصر السياسية والمؤسسية والدستورية، والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والأمنية والعسكرية.

وتجسد هذه العملية قيم القائمين عليها وعقائدهم وتصوراتهم ومواقفهم وتوجهاتهم الإيديولوجية والسياسية. وكما تعكس عملية بناء الدولة الميراث التاريخي للأمة وخبراتها، وما واجهته من تحديات، سواء تضمنت انتصارات أو تحملت انكسارات. وكذلك السياق المحلي والإقليمي والدولي الذي تجري فيه تلك العملية، والتطورات العملية والسياسية المتلاحقة وما تأتي به من فرص وقيود تترك تأثيراتها المتباينة في عملية بناء الدولة. ولم تكن حالة عملية بناء الدولة في الجزائر لتخرج عن المحاور الكبرى لتلك الأطر المشار إليها. فالجزائر التي شهدت استعمارا بغيظا وطويلا، ورثت منه تحديات كبيرة مثلت قيودا ثقيلة على حرية حركتها بشأن إنجاز مهمات بناء دولتها الحديثة. كما تركت المشارب الفكرية للقيادات السياسية والاختلافات الأيديولوجية والسياسية، آثارا سلبية في تلك العملية، بل أكثر من ذلك ولدت انقسامات اجتماعية لم تكن موجود ة قبل ذلك، ومازالت نواجمها ماثلة في المشهد الجزائري: الاجتماعي والسياسي والثقافي.

لقد شكل طموح المواطنين والمسؤولين لتحقيق دولة العدل والرفاهية و المساواة على حد سواء، رافعة قوية لإنجاز عملية بناء الدولة الجزائرية الحديثة، التي على يديها تتحقق تلك الطموحات باعتبارها الآلية المثلى لتحويل تلك الطموحات إلى حقائق اقتصادية واجتماعية وسياسية وثقافية. إلاّ أن الفرص كانت أقل من القيود والموارد أدنى من الطلبات والضغوط. حيث محدودية الموارد البشرية والإمكانات المادية والمالية والتطورات التكنولوجية.

لقد قطعت الجزائر في عملية بناء دولتها الحديثة أشواطا معتبرة في جميع أبعاد وأركان تلك العملية ولو بنسب متفاوتة من نسق فرعي إلى آخر. حيث أنجزت هياكل مادية اقتصادية واجتماعية وثقافية وخدماتية، من طرق ومدارس وجامعات ومصانع ومستشفيات ومطارات وسدود وفنادق وسكنات واستصلاحات أراض ومدن جديدة، وأقامت بمقابل ذلك مؤسسات دستورية وسياسية شهدت تطورات في مراحل محدودة وانتكاسات في معظم الأحيان.

لقد كان بإمكان الجزائر أن تحقق أكثر بكثير من ذلك، لو استغلت إمكاناتها المتاحة و المنظورة بفاعلية ورشادة، ومنحت الطاقات الشبانية المتعلمة والمدربة الفرص لاعتلاء المناصب التي تخولها لهم قدراتهم وتأهيلاتهم وهي تحت تصرف الجيل القديم، أو يديرها من لا يتوفر على الحد الأدنى من إمكانات تسييرها وقد أوصلته الجهة أو النسب أو الرشوة أو الانتماء اللغوي أو المشرب الفكري والأيديولوجي. كما عطلت الصراعات والانقسامات بين قيادات الثورة وما ورث منها في فترة الاستقلال، عملية بناء الدولة الحديثة في الجزائر، وذلك بسبب الاختيارات السياسية والأيديولوجية التي ينبغي أن تصوغ تلك العملية وتوجه مسيرها ومضامين التنمية المستهدفة وآليات تحقيقها، بالإضافة إلى صراع الزعامات وما ترتب عليه من إقصاءات طاقات، وتكوين ولاءات على أساس الثقة لا على أساس الخبرة والجدارة. كما أثر الاختيار الاشتراكي سلبا في الذهنيات والسياسات الاقتصادية والاجتماعية وقطاع الخدمات، وتكبدت الجزائر خسائر فادحة في القطاع الزراعي جراء ذلك الاختيار، وكلفها أموالا طائلة بلا نتائج تذكر، ومازالت مشاكل العقار الفلاحي والمستثمرات الفلاحية قائمة حتى اليوم.

لقد واجهت عملية بناء الدولة الحديثة في الجزائر تحديات انتقال السلطة والاختلالات والصعوبات التي كانت تصاحبها. وكانت عملية ولادة سلطة شرعية عشية الاستقلال عسيرة وقيصرية، وظلت تأثيراتها سارية المفعول في كل المراحل اللاحقة. ومرجع ذلك إلى ضعف التقليد المؤسسي والدستوري والثقافة السياسية، وانعدام منطق التداول السلمي على السلطة والتعايش والاعتراف بالطرف الآخر

كجزء من مكونات النسيج الوطني والاجتماعي. وانعدام التمايز البنائي والفصل بين السلطات، حيث تداخل الصلاحيات. وعدم وضوح حدود العلاقة بين السياسيين والعسكريين، حيث هيمنة العسكريين على المفاصل الحيوية للدولة، ومراكز التأثير والقرار الحساسة، وافتقار الجزائر إلى وجود مجتمع مدني مستقل – على الرغم من الوجود الرسمي للمجتمع المدني إلاّ أنه غير مستقل عن دواليب السلطة ومراقبتها – يتكفل بالتعبير عن المصالح الاجتماعية ويراقب الحياة السياسية ويؤثر فيها.

وضعف الطبقة السياسية، حيث تقوم الأغلبية الساحقة من الأحزاب بوظيفة التعبئة والتجنيد والدعم لبرامج السلطة، وتزكي عملية رفض التداول السلمي على السلطة وتعمل على الإبقاء على الوضع الراهن، وسد الباب أمام أي حراك لتدوير النخبة وتجديدها وفق قواعد دستورية وقانونية عامة ومجردة.

لقد تشكلت في الجزائر دولة تعاضدية (كوربوراتية) تهيمن على مفاصل الحياة السياسية والإعلامية والاقتصادية والاجتماعية. إنها دولة ريعية توزيعية تمتلك الموارد المادية التي في جملتها نفطية (مصدرها المحروقات)، وتحولها إلى موارد سياسية خلال العملية التوزيعية التي يحكمها منطق الموالين وأهل الثقة والمساندين لقواعد اللعبة التي تعيد إنتاج ذاتها وتحتفظ للاعبين ذواتهم بمكاسب محددة سلفا. لقد تقلصت حظوظ انتشار السلطة، وضعفت أدوار المراقبة والمساءلة السياسية. فلا المجلس الشعبي الوطني يؤدي الوظائف المرجوة منه، ولا الصحافة تفعل ذلك، ولا المجتمع المدني ولا الأحزاب السياسية. وضعف الأداء الاقتصادي، حيث الهيمنة المطلقة لموارد المحروقات، وتقلص دور قطاع الخدمات. وسيطر منطق الاستيراد والتوزيع، وكثرت الرشوة والفساد والتلاعب بالمال العام.

لقد قلصت تلك القيود والضغوط العوائق من فاعلية عملية بناء الدولة الحديثة في الجزائر، وعطلت مسيرها وحسن تطوريها في أبعادها المختلفة، مما أنجر عن ذلك من تلكؤ وبطء وتردد في تحقيق المشاريع التنموية المسطرة وغاياتها المستهدفة.

وبإمكان الجزائر أن تحقق الكثير بتفعيل عمليات انجاز تلك الأبعاد، ضمن مستلزمات الحكم الرشيد، والتكيف مع حقائق السياق والاستغلال الأمثل للطاقات البشرية والإمكانات والموارد المالية والمادية.

وخلصت هذه الدراسة في شقها النظري إلى أن الشواهد والوقائع المختلفة جاءت لتثبت الفرضيات المقترحة في الإطار المنهجي لهذه الدراسة. وقد جاءت الشواهد والملاحظات والوقائع المستخدمة في فصول الدراسة تثبت تلك الفروض.وحيث أثبتت الشواهد أن هناك ارتباطا معتبرا بين نمط بناء الدولة ومضامينها الاقتصادية والاجتماعية وتصورات القائمين على تلك العملية وخياراتهم. كما أثبتت الانعكاسات السلبية لتداخل الجوانب العسكرية مع المدنية على عملية انجاز مهمات بناء الدولة الحديثة في الجزائر. وأكدت الشواهد تأثيرات السياق التاريخي والدولي في عملية بناء الدولة الحديثة الجزائرية ومضامينها.

لقد خلصت هذه الدراسة كذلك إلى أن عملية تفعيل بناء الدولة الحديثة القوية والفاعلة، تقتضي إعادة النظر في العلاقة القائمة اليوم بين الحاكم والمحكوم، والتي تفتقر إلى الثقة ويلفها الشك و الارتياب. وأمام الجزائريين اليوم فسحة كبيرة لإعادة التفكير في صياغة تلك العلاقة والعمل على تحسينها. وتصميم مشروع تنموي يستجيب لاحتياجات الجزائر والجزائريين. ويوظف الطاقة المعطلة، ويصون الموارد المهدورة، ويبعث الأمل في النفوس، ويحقق مهمات انجاز بناء الدولة الجزائرية الحديثة.

الملاحـــــــق

دســـتـــــور
الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية رقم 76 المؤرخة في 8 ديسمبر 1996
معدل بـ :
القانون رقم 02-03 المؤرخ في 10 أبريل 2002 الجريدة الرسمية رقم 25 المؤرخة في 14 أبريل 2002
القانون رقم 08-19 المؤرخ في 15 نوفمبر 2008 الجريدة الرسمية رقم 63 المؤرخة في 16 نوفمبر 2008

ديباجــة

الشعب الجزائري شعب حر، ومصمم على البقاء حرا.
فتاريخه الطويل سلسلة متصلة الحلقات من الكفاح والجهاد، جعلت الجزائر دائما منبت الحرية، وأرض العزة والكرامة.
لقد عرفت الجزائر في أعز اللحظات الحاسمة التي عاشها البحر الأبيض المتوسط، كيف تجد في أبنائها، منذ العهد النوميدي، والفتح الإسلامي، حتى الحروب التحريرية من الاستعمار، روادا للحرية، والوحدة والرقي، وبناة دول ديمقراطية مزدهرة، طوال فترات المجد والسلام.

وكان أول نوفمبر 1954 نقطة تحول فاصلة في تقرير مصيرها وتتويجا عظيما لمقاومة ضروس، واجهت بها مختلف الاعتداءات على ثقافتها، وقيمها، والمكونات الأساسية لهويتها، وهي الإسلام والعروبة والأمازيغية. وتمتد جذور نضالها اليوم في شتى الميادين في ماضي أمتها المجيد.

لقد تجمع الشعب الجزائري في ظل الحركة الوطنية، ثم انضوى تحت لواء جبهة التحرير الوطني، وقدم تضحيات جساما من أجل أن يتكفل بمصيره الجماعي في كنف الحرية والهوية الثقافية الوطنية المستعادتين، ويشيد مؤسساته الدستورية الشعبية الأصيلة.

وقد توجت جبهة التحرير الوطني ما بذله خيرة أبناء الجزائر من تضحيات في الحرب التحريرية الشعبية بالاستقلال، وشيدت دولة عصرية كاملة السيادة.

إن إيمان الشعب بالاختيارات الجماعية مكنه من تحقيق انتصارات كبرى، طبعتها استعادة الثروات الوطنية بطابعها، وجعلتها دولة في خدمة الشعب وحده، تمارس سلطاتها بكل استقلالية، بعيدة عن أي ضغط خارجي.

إن الشعب الجزائري ناضل ويناضل دوما في سبيل الحرية والديمقراطية، ويعتزم أن يبني بهذا الدستور مؤسسات دستورية، أساسها مشاركة كل جزائري وجزائرية في تسيير الشؤون العمومية، والقدرة على تحقيق العدالة الاجتماعية، والمساواة، وضمان الحرية لكل فرد.

فالدستور يجسم عبقرية الشعب الخاصة، ومرآته الصافية التي تعكس تطلعاته، وثمرة

إصراره، ونتاج التحولات الاجتماعية العميقة التي أحدثها، وبموافقته عليه يؤكد بكل عزم وتقدير أكثر من أي وقت مضى سمو القانون.

إن الدستور فوق الجميع، وهو القانون الأساسي الذي يضمن الحقوق والحريات الفردية والجماعية، ويحمي مبدأ حرية اختيار الشعب، ويضفي الشرعية على ممارسة السلطات، ويكفل الحماية القانونية، ورقابة عمل السلطات العمومية في مجتمع تسوده الشرعية، ويتحقق فيه تفتح الإنسان بكل أبعاده.

فالشعب المتحصن بقيمه الروحية الراسخة، والمحافظ على تقاليده في التضامن والعدل، واثق في قدرته على المساهمة الفعالة في التقدم الثقافي، والاجتماعي، والاقتصادي، في عالم اليوم والغد.

إن الجزائر، أرض الإسلام، وجزء لا يتجزأ من المغرب العربي الكبير، وأرض عربية، وبلاد متوسطية وإفريقية تعتز بإشعاع ثورتها، ثورة أول نوفمبر، ويشرفها الاحترام الذي أحرزته، وعرفت كيف تحافظ عليه بالتزامها إزاء كل القضايا العادلة في العالم.

وفخر الشعب، وتضحياته، وإحساسه بالمسؤوليات، وتمسكه العريق بالحرية، والعدالة الاجتماعية، تمثل كلها أحسن ضمان لاحترام مبادئ هذا الدستور الذي يصادق عليه وينقله إلى الأجيال القادمة ورثة رواد الحرية، وبناة المجتمع الحر.

الباب الأول
المبادئ العامة التي تحكم المجتمع الجزائري

الفصل الأول : الجزائر

المادة الأولى : الجزائر جمهورية ديمقراطية شعبية.وهي وحدة لا تتجزأ.

المادة 2 : الإسلام دين الدولة.

المادة 3 : اللغة العربية هي اللغة الوطنية والرسمية.

المادة 3 مكرر :

تمازيغت هي كذلك لغة وطنية.
تعمل الدولة لترقيتها وتطويرها بكل تنوعاتها اللسانية المستعملة عبر التراب الوطني.

المادة 4 :

عاصمة الجمهورية مدينة الجزائر.

المادة 5 :

العلم الوطني والنشيد الوطني من مكاسب ثورة أول نوفمبر 1954 وهما غير قابلين للتغيير.
هذان الرمزان من رموز الثورة، هما رمزان للجمهورية بالصفات التالية:

1- علم الجزائر أخضر وأبيض تتوسطه نجمة وهلال أحمرا اللون.
2- النشيد الوطني هو "قسما" بجميع مقاطعه.
يحدد القانون خاتم الدولة.

الفصل الثاني : الشعب

المادة 6 :

الشعب مصدر كل سلطة.
السيادة الوطنية ملك للشعب وحده.

المادة 7 : السلطة التأسيسية ملك للشعب.
يمارس الشعب سيادته بواسطة المؤسسات الدستورية التي يختارها.
يمارس الشعب هذه السيادة عن طريق الاستفتاء وبواسطة ممثليه المنتخبين.
لرئيس الجمهورية أن يلتجئ إلى إرادة الشعب مباشرة.

المادة 8 :

يختار الشعب لنفسه مؤسسات، غايتها ما يأتي:
- المحافظة على الاستقلال الوطني، ودعمه،
- المحافظة على الهوية، والوحدة الوطنية، ودعمها،
- حماية الحريات الأساسية للمواطن، والازدهار الاجتماعي والثقافي للأمة،
- القضاء على استغلال الإنسان للإنسان،
- حماية الاقتصاد الوطني من أي شكل من أشكال التلاعب، أو الاختلاس، أو الاستحواذ، أو المصادرة غير المشروعة.

المادة 9 :

لا يجوز للمؤسسات أن تقوم بما يأتي:
- الممارسات الإقطاعية، والجهوية، والمحسوبية،
- إقامة علاقات الاستغلال والتبعية،
- السلوك المخالف للخُلُق الإسلامي وقيم ثورة نوفمبر.

المادة 10 :

الشعب حر في اختيار ممثليه.
لا حدود لتمثيل الشعب، إلا ما نص عليه الدستور وقانون الانتخابات.

الفصل الثالث : الدولة

المادة 11 :

تستمد الدولة مشروعيتها وسبب وجودها من إرادة الشعب.
شعارها : " بالشعب وللشعب".
وهي في خدمته وحده .

المادة 12 :

تُمارَس سيادة الدولة على مجالها البري، ومجالها الجوي، وعلى مياهها.
كما تُمارس الدولة حقها السيد الذي يقره القانون الدولي على كل منطقة من مختلف مناطق المجال البحري التي ترجع إليها.

المادة 13 :

لا يجوز البتة التنازل أو التخلي عن أي جزء من التراب الوطني.

المادة 14 :

تقوم الدولة على مبادىء التنظيم الديمقراطي والعدالة الاجتماعية .
المجلس المنتخب هو الإطار الذي يعبر فيه الشعب عن إرادته، ويراقب عمل السلطات العمومية.

المادة 15 :

الجماعات الإقليمية للدولة هي البلدية والولاية.
البلدية هي الجماعة القاعدية.

المادة 16 :

يمثل المجلس المنتخب قاعدة الـلامركزية، ومكان مشاركة المواطنين في تسيير الشؤون العمومية.

المادة 17 :

الملكية العامة هي ملك المجموعة الوطنية.
وتشمل باطن الأرض، والمناجم، والمقالع، والموارد الطبيعية للطاقة، والثروات المعدنية الطبيعية والحية، في مختلف مناطق الأملاك الوطنية البحرية، والمياه، والغابات.
كما تشمل النقل بالسكك الحديدية، والنقل البحري والجوي، والبريد والمواصلات السلكية والـلاسلكية، وأملاكا أخرى محددة في القانون.

المادة 18 :

الأملاك الوطنية يحددها القانون.
وتتكون من الأملاك العمومية والخاصة التي تملكها كل من الدولة، والولاية، والبلدية.
يتم تسيير الأملاك الوطنية طبقا للقانون.

المادة 19 :

تنظيم التجارة الخارجية من اختصاص الدولة.
يحدد القانون شروط ممارسة التجارة الخارجية ومراقبتها.

المادة 20 :

لا يتم نزع الملكية إلا في إطار القانون. ويترتب عليه تعويض قبلي عادل، ومنصف.

المادة 21 :

لا يمكن أن تكون الوظائف في مؤسسات الدولة مصدرا للثراء، ولا وسيلة لخدمة المصالح الخاصة.

المادة 22 :

يعاقب القانون على التعسف في استعمال السلطة.

المادة 23 :

عدم تحيز الإدارة يضمنه القانون.

المادة 24 : الدولة مسؤولة عن أمن الأشخاص والممتلكات، وتتكفل بحماية كل مواطن في الخارج.

المادة 25 :

تنتظم الطاقة الدفاعية للأمة، ودعمها، وتطويرها، حول الجيش الوطني الشعبي.
تتمثل المهمة الدائمة للجيش الوطني الشعبي في المحافظة على الاستقلال الوطني، والدفاع عن السيادة الوطنية.
كما يضطلع بالدفاع عن وحدة البلاد، وسلامتها الترابية، وحماية مجالها البري والجوي، ومختلف مناطق أملاكها البحرية.

المادة 26 :

تمتنع الجزائر عن اللجوء إلى الحرب من أجل المساس بالسيادة المشروعة للشعوب الأخرى وحريتها.
وتبذل جهدها لتسوية الخلافات الدولية بالوسائل السلمية.

المادة 27 :

الجزائر متضامنة مع جميع الشعوب التي تكافح من أجل التحرر السياسي والاقتصادي، والحق في تقرير المصير، وضد كل تمييز عنصري.

المادة 28 :

تعمل الجزائر من أجل دعم التعاون الدولي، وتنمية العلاقات الودية بين الدول، على أساس المساواة، والمصلحة المتبادلة، وعدم التدخل في الشؤون الداخلية. وتتبنى مبادئ ميثاق الأمم المتحدة وأهدافـه.

الفصـل الرابــع :

الحقوق والحريات

المادة 29 : كل المواطنين سواسية أمام القانون. ولا يمكن أن يُتذرّع بأي تمييز يعود سببه إلى المولد، أو العرق، أو الجنس، أو الرأي، أو أي شرط أو ظرف آخر، شخصي أو اجتماعي.

المادة 30 :

الجنسية الجزائرية، معرفة بالقانون.
شروط اكتساب الجنسية الجزائرية، والاحتفاظ بها، أو فقدانها، أو إسقاطها، محددة بالقانون.

المادة 31 :

تستهدف المؤسسات ضمان مساواة كل المواطنين والمواطنات في الحقوق والواجبات بإزالة العقبات التي تعوق تفتح شخصية الإنسان، وتحول دون مشاركة الجميع الفعلية في الحياة السياسية، والاقتصادية، والاجتماعية، والثقافية.

المادة 31 مكرر :

تعمل الدولة على ترقية الحقوق السياسية للمرأة بتوسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة.
يحدد قانون عضوي كيفيات تطبيق هذه المادة.

المادة 32 :

الحريات الأساسية وحقوق الإنسان والمواطن مضمونة.
وتكون تراثا مشتركا بين جميع الجزائريين والجزائريات، واجبُهم أن ينقلوه من جيل إلى جيل كي يحافظوا على سلامته، وعدم انتهاك حُرمته.

المادة 33 :

الدفاع الفردي أو عن طريق الجمعية عن الحقوق الأساسية للإنسان وعن الحريات الفردية والجماعية، مضمون.

المادة 34 :

تضمن الدولة عدم انتهاك حُرمة الإنسان.
ويُحظر أي عنف بدني أو معنوي أو أي مساس بالكرامة.

المادة 35 : يعاقب القانون على المخالفات المرتكبة ضد الحقوق والحريات، وعلى كل ما يمس سلامة الإنسان البدنية والمعنوية.

المادة 36 :

لا مساس بحُرمة حرية المعتقد، وحُرمة حرية الرأي.

المادة 37 :

حرية التجارة والصناعة مضمونة، وتمارس في إطار القانون.

المادة 38 :

حرية الابتكار الفكري والفني والعلمي مضمونة للمواطن.
حقوق المؤلف يحميها القانون.
لا يجوز حجز أي مطبوع أو تسجيل أو أية وسيلة أخرى من وسائل التبليغ والإعلام إلا بمقتضى أمر قضائي.

المادة 39 :

لا يجوز انتهاك حُرمة حياة المواطن الخاصة، وحرمة شرفه، ويحميهما القانون.
سرية المراسلات والاتصالات الخاصة بكل أشكالها مضمونة.

المادة 40 :

تضمن الدولة عدم انتهاك حُرمة المسكن.
فلا تفتيش إلا بمقتضى القانون، وفي إطار احترامه.
ولا تفتيش إلا بأمر مكتوب صادر عن السلطة القضائية المختصة.

المادة 41 :

حريات التعبير، وإنشاء الجمعيات، والاجتماع، مضمونة للمواطن.

المادة 42 :

حق إنشاء الأحزاب السياسية معترف به ومضمون.
ولا يمكن التذرع بهذا الحق لضرب الحريات الأساسية، والقيم والمكونات الأساسية للهوية الوطنية، والوحدة الوطنية، وأمن التراب الوطني وسلامته، واستقلال البلاد، وسيادة الشعب، وكذا الطابع الديمقراطي والجمهوري للدولة.
وفي ظل احترام أحكام هذا الدستور، لا يجوز تأسيس الأحزاب السياسية على أساس ديني أو لغوي أو عرقي أو جنسي أو مهني أو جهوي.
ولا يجوز للأحزاب السياسية اللجوء إلى الدعاية الحزبية التي تقوم على العناصر المبينة في

الفقرة السابقة.
يُحظر على الأحزاب السياسية كل شكل من أشكال التبعية للمصالح أو الجهات الأجنبية.
لا يجوز أن يلجأ أي حزب سياسي إلى استعمال العنف أو الإكراه مهما كانت طبيعتهما أو شكلهما.
تحدد التزامات وواجبات أخرى بموجب قانون.

المادة 43 :

حق إنشاء الجمعيات مضمون.
تشجع الدولة ازدهار الحركة الجمعوية.
يحدد القانون شروط وكيفيات إنشاء الجمعيات.

المادة 44 :

يحقّ لكل مواطن يتمتع بحقوقه المدنية والسياسية، أن يختار بحرية موطن إقامته، وأن يتنقل عبر التراب الوطني.
حق الدخول إلى التراب الوطني والخروج منه مضمون له.

المادة 45 :

كل شخص يُعتبر بريئا حتى تثبت جهة قضائية نظامية إدانته، مع كل الضمانات التي يتطلبها القانون.

المادة 46 :

لا إدانة إلا بمقتضى قانون صادر قبل ارتكاب الفعل المجرم.

المادة 47 :

لا يُتابع أحد، ولا يُوقف أو يُحتجز، إلا في الحالات المحددة بالقانون، وطبقا للأشكال التي نص عليها.

المادة 48 :

يخضع التوقيف للنظر في مجال التحريات الجزائية للرقابة القضائية، ولا يمكن أن يتجاوز مدة ثمان وأربعين (48) ساعة.
يملك الشخص الذي يوقف للنظر حق الاتصال فورا بأسرته.
ولا يمكن تمديد مدة التوقيف للنظر، إلا استثناء، ووفقا للشروط المحددة بالقانون.
ولدى انتهاء مدة التوقيف للنظر، يجب أن يُجرى فحص طبي على الشخص الموقوف، إن طلب ذلك، على أن يُعلم بهذه الإمكانية.

المادة 49 :

يترتب على الخطإ القضائي تعويض من الدولة.
ويحدد القانون شروط التعويض وكيفياته.

المادة 50 : لكل مواطن تتوفر فيه الشروط القانونية أن يَنتَخِب ويُنتخَب.

المادة 51 :

يتساوى جميع المواطنين في تقلد المهام والوظائف في الدولة دون أية شروط أخرى غير الشروط التي يحددها القانون.

المادة 52 :

الملكية الخاصة مضمونة.
حق الإرث مضمون.
الأملاك الوقفية وأملاك الجمعيات الخيرية مُعترَف بها، ويحمي القانون تخصيصها.

المادة 53 :

الحق في التعليم مضمون.
التعليم مجاني حسب الشروط التي يحددها القانون.
التعليم الأساسي إجباري.
تنظم الدولة المنظومة التعليمية.
تسهر الدولة على التساوي في الالتحاق بالتعليم، والتكوين المهني.

المادة 54 :

الرعاية الصحية حق للمواطنين.
تتكفل الدولة بالوقاية من الأمراض الوبائية والمعدية وبمكافحتها.

المادة 55 :

لكل المواطنين الحق في العمل.
يضمن القانون في أثناء العمل الحق في الحماية، والأمن، والنظافة.
الحق في الراحة مضمون، ويحدد القانون كيفيات ممارسته.

المادة 56 :

الحق النقابي مُعترَف به لجميع المواطنين.

المادة 57 :

الحق في الإضراب معترف به، ويُمارَس في إطار القانون.
يمكن أن يمنع القانون ممارسة هذا الحق، أو يجعل حدودا لممارسته في ميادين الدفاع الوطني والأمن، أو في جميع الخدمات أو الأعمال العمومية ذات المنفعة الحيوية للمجتمع.

المادة 58 :

تحظى الأسرة بحماية الدولة والمجتمع.

المادة 59 :

ظروف معيشة المواطنين الذين لم يبلغوا سن العمل، والذين لا يستطيعون القيام به، والذين عجزوا عنه نهائيا، مضمونة.

الفصل الخـامس : الواجبات

المادة 60 :

لا يعذر بجهل القانون.
يجب على كل شخص أن يحترم الدستور وقوانين الجمهورية.

المادة 61 :

يجب على كل مواطن أن يحمي ويصون استقلال البلاد وسيادتها وسلامة ترابها الوطني وجميع رموز الدولة.
يعاقب القانون بكل صرامة على الخيانة والتجسس والولاء للعدو، وعلى جميع الجرائم المرتكَبة ضد أمن الدولة.

المادة 62 :

على كل مواطن أن يؤدي بإخلاص واجباته تجاه المجموعة الوطنية.
التزام المواطن إزاء الوطن وإجبارية المشاركة في الدفاع عنه، واجبان مقدسان دائمان.
تضمن الدولة احترام رموز الثورة، وأرواح الشهداء، وكرامة ذويهم، والمجاهدين.
وتعمل كذلك على ترقية كتابة التاريخ وتعليمه للأجيال الناشئة.

المادة 63 :

يمارس كل واحد جميع حرياته، في إطار احترام الحقوق المعترف بها للغير في الدستور، لا سيما احترام الحق في الشرف، وستر الحياة الخاصة، وحماية الأسرة والشبيبة والطفولـة.

المادة 64 :

كل المواطنين متساوون في أداء الضريبة.
ويجب على كل واحد أن يشارك في تمويل التكاليف العمومية، حسب قدرته الضريبية.
لا يجوز أن تُحدَث أية ضريبة إلا بمقتضى القانون.
ولا يجوز أن تُحدَث بأثر رجعي، أية ضريبة، أو جباية، أو رسم، أو أي حق كيفما كان نوعه.

المادة 65 :

يجازي القانون الآباء على القيام بواجب تربية أبنائهم ورعايتهم، كما يجازي الأبناء على القيام بواجب الإحسان إلى آبائهم ومساعدتهم.

المادة 66 :

يجب على كل مواطن أن يحمي الملكية العامة، ومصالح المجموعة الوطنية، ويحترم ملكية الغير.

المادة 67 :

يتمتع كل أجنبي، يكون وجوده فوق التراب الوطني قانونيا، بحماية شخصه وأملاكه طبقا للقانون.

المادة 68 :

لا يُسلّم أحد خارج التراب الوطني إلا بناء على قانون تسليم المجرمين وتطبيقا له.

المادة 69 : لا يمكن بأي حال من الأحوال أن يُسلّم أو يُطرد لاجئ سياسي يتمتع قانونا بحق اللجوء.

الباب الثاني
تنـظـيم السلطـات

الفصـل الأول : السلطـة التـنفيذية

المادة 70 :

يجسد رئيس الجمهورية، رئيس الدولة، وحدة الأمة.
وهو حامي الدستور.
ويجسد الدولة داخل البلاد وخارجها.
له أن يخاطب الأمة مباشرة .

المادة 71 :

يُنتخَب رئيس الجمهورية، عن طريق الاقتراع العام المباشر والسري.
يتم الفوز في الانتخاب بالحصول على الأغلبية المطلقة من أصوات الناخبين المعبر عنها.
ويحدد القانون الكيفيات الأخرى للانتخابات الرئاسية.

المادة 72 :

يمارس رئيس الجمهورية، السلطة السامية في الحدود المثبتة في الدستور.

المادة 73 :

لا يحق أن يُنتخَب لرئاسة الجمهورية إلا المترشح الذي:
- يتمتع، فقط، بالجنسية الجزائرية الأصلية،
- يدين بالإسلام،
- يكون عمره أربعين (40) سنة كاملة يوم الانتخاب،
- يتمتع بكامل حقوقه المدنية والسياسية،

- يُثبت الجنسية الجزائرية لزوجه،
- يُثبت مشاركته في ثورة أول نوفمبر 1954 إذا كان مولودا قبل يوليو 1942،
- يُثبت عدم تورط أبويه في أعمال ضد ثورة أول نوفمبر 1954 إذا كان مولودا بعد يوليو 1942،
- يقدم التصريح العلني بممتلكاته العقارية والمنقولة داخل الوطن وخارجه.
تحدد شروط أخرى بموجب القانون.

المادة 74 :

مدة المهمة الرئاسية خمس (5) سنوات.
يمكن تجديد انتخاب رئيس الجمهورية.

المادة 75 :

يؤدي رئيس الجمهورية اليمين أمام الشعب بحضور جميع الهيئات العليا في الأمة، خلال الأسبوع الموالي لانتخابه.
ويباشر مهمته فور أدائـه اليمين.

المادة 76 :

يؤدي رئيس الجمهورية اليمين حسب النص الآتي:

"بسم الله الرّحمن الرّحيم،

وفاء للتّضحيات الكبرى، ولأرواح شهدائنا الأبرار، وقيم ثورة نوفمبر الخالدة، أُقسم باللّه العليّ العظيم، أن أحترم الدّين الإسلاميّ وأمجّده، وأدافع عن الدّستور، وأسهر على استمراريّة الدّولة، وأعمل على توفير الشّروط اللاّزمة للسّير العاديّ للمؤسّسات والنّظام الدّستوريّ، وأسعى من أجل تدعيم المسار الدّيمقراطيّ، وأحترم حريّة اختيار الشّعب، ومؤسّسات الجمهوريّة وقوانينها، وأحافظ على سلامة التّراب الوطنيّ، ووحدة الشّعب والأمّة، وأحمي الحرّيات والحقوق الأساسيّة للإنسان والمواطن، وأعمل بدون هوادة من أجل تطوّر الشّعب وازدهاره، وأسعى بكلّ قواي في سبيل تحقيق المثُل العليا للعدالة والحرّيّة والسّلم في العالم.

واللّه على ما أقول شهيد."

المادة 77:

يضطلع رئيس الجمهورية، بالإضافة إلى السلطات التي تخولها إياه صراحة أحكام أخرى في الدستور، بالسلطات والصلاحيات الآتية:

1 - هو القائد الأعلى للقوات المسلحة للجمهورية،
2 - يتولى مسؤولية الدفاع الوطني،
3 - يقرر السياسة الخارجية للأمة ويوجهها،
4 - يرأس مجلس الوزراء،
5 - يعين الوزير الأول وينهي مهامه،
6 - يمكن رئيس الجمهورية أن يفوض جزءا من صلاحياته للوزير الأول لرئاسة اجتماعات الحكومة، مع مراعاة أحكام المادة 87 من الدستور،
7 - يمكنه أن يعين نائبا أو عدة نواب للوزير الأول بغرض مساعدة الوزير الأول في ممارسة وظائفه، وينهي مهامه،
8 - يوقع المراسيم الرئاسية،
9 - له حق إصدار العفو وحق تخفيض العقوبات أو استبدالها،
10 - يمكنه أن يستشير الشعب في كل قضية ذات أهمية وطنية عن طريق الاستفتاء،
11 - يبرم المعاهدات الدولية ويصادق عليها،
12 - يسلم أوسمة الدولة ونياشينها وشهاداتها التشريفية.

المادة 78 : يعين رئيس الجمهورية في الوظائف والمهام الآتية :
1 - الوظائف والمهام المنصوص عليها في الدستور،
2 - الوظائف المدنية والعسكرية في الدولـة،
3 - التعيينات التي تتم في مجلس الوزراء،
4 - رئيس مجلس الدولة،
5 - الأمين العام للحكومة،
6 - محافظ بنك الجزائر،
7 - القضاة،
8 - مسؤولو أجهزة الأمن،
9 - الولاة.
ويعين رئيس الجمهورية سفراء الجمهورية والمبعوثين فوق العادة إلى الخارج، وينهي مهامهم، ويتسلم أوراق اعتماد الممثلين الدبلوماسيين الأجانب وأوراق إنهاء مهامهم.

المادة 79 :

يعين رئيس الجمهورية أعضاء الحكومة بعد استشارة الوزير الأول.
ينفذ الوزير الأول برنامج رئيس الجمهورية، وينسق من أجل ذلك، عمل الحكومة.
يضبط الوزير الأول مخطط عمله لتنفيذه، ويعرضه في مجلس الوزراء.

المادة 80 :

يقدم الوزير الأول مخطط عمله إلى المجلس الشعبي الوطني للموافقة عليه. ويُجري المجلس الشعبي الوطني لهذا الغرض مناقشة عامة.
ويمكن الوزير الأول أن يكيف مخطط العمل هذا، على ضوء هذه المناقشة، بالتشاور مع رئيس الجمهورية.
يقدم الوزير الأول عرضا حول مخطط عمله لمجلس الأمة مثلما وافق عليه المجلس الشعبي الوطني.
يمكن مجلس الأمة أن يصدر لائحة.

المادة 81 :

يقدم الوزير الأول استقالة الحكومة لرئيس الجمهورية في حالة عدم موافقة المجلس الشعبي الوطني على مخطط عمله.
يعين رئيس الجمهورية من جديد وزيرا أول حسب الكيفيات نفسها.

المادة 82 :

إذا لم تحصُل من جديد موافقة المجلس الشعبي الوطني ينحل وجوبا.
تستمر الحكومة القائمة في تسيير الشؤون العادية إلى غاية انتخاب المجلس الشعبي الوطني وذلك في أجل أقصاه ثلاثة (3) أشهر.

المادة 83 :

ينفذ الوزير الأول وينسق مخطط العمل الذي يصادق عليه المجلس الشعبي الوطني.

المادة 84 :

تقدم الحكومة سنويا إلى المجلس الشعبي الوطني بيانا عن السياسة العامة.
تعقُب بيان السياسة العامة مناقشة عمل الحكومة.
يمكن أن تختتم هذه المناقشة بلائحة.
كما يمكن أن يترتب على هذه المناقشة إيداع مُلتمَس رقابة يقوم به المجلس الشعبي الوطني طبقا لأحكام المواد 135 و136 و137 أدناه.
للوزير الأول أن يطلب من المجلس الشعبي الوطني تصويتا بالثقة. وفي حالة عدم الموافقة على لائحة الثقة يقدم الوزير الأول استقالة الحكومة.
في هذه الحالة، يمكن رئيس الجمهورية أن يلجأ، قبل قبول الاستقالـة، إلى أحكام المادة 129 أدناه.
يمكن الحكومة أن تقدم إلى مجلس الأمة بيانا عن السياسة العامة.

المادة 85:

يمارس الوزير الأول، زيادة على السلطات التي تخولها إياه صراحة أحكام أخرى في الدستور، الصلاحيات الآتية :
1 - يوزع الصلاحيات بين أعضاء الحكومة مع احترام الأحكام الدستورية،
2 - يسهر على تنفيذ القوانين والتنظيمات،
3 - يوقع المراسيم التنفيذية، بعد موافقة رئيس الجمهورية على ذلك،
4 - يعين في وظائف الدولة بعد موافقة رئيس الجمهورية، ودون المساس بأحكام المادتين 77 و78 السابقتي الذكر،
5 - يسهر على حسن سير الإدارة العمومية.

المادة 86 :

يمكن الوزير الأول أن يقدم استقالة الحكومة لرئيس الجمهورية.

المادة 87 :

لا يجوز بأي حال من الأحوال أن يفوض رئيس الجمهورية سلطته في تعيين الوزير الأول وأعضاء الحكومة وكذا رؤساء المؤسسات الدستورية وأعضائها الذين لم ينص الدستور على طريقة أخرى لتعيينهم.
كما لا يجوز أن يفوض سلطته في اللجوء إلى الاستفتاء، وحل المجلس الشعبي الوطني، وتقرير إجراء الانتخابات التشريعية قبل أوانها، وتطبيق الأحكام المنصوص عليها في المواد 77 و78 و91 ومن93 إلى 95 و97 و124 و126 و127 و128 من الدستور.

المادة 88 :

إذا استحال على رئيس الجمهورية أن يمارس مهامه بسبب مرض خطير ومزمن، يجتمع المجلس الدستوري وجوبا، وبعد أن يتثبت من حقيقة هذا المانع بكل الوسائل الملائمة، يقترح بالإجماع على البرلمان التصريح بثبوت المانع.
يُعلِن البرلمان، المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معا، ثبوت المانع لرئيس الجمهورية بأغلبية ثلثي (3/2) أعضائه، ويكلف بتولي رئاسة الدولة بالنيابة مدة أقصاها خمسة وأربعون (45) يوما

رئيس مجلس الأمة الذي يمارس صلاحياته مع مراعاة أحكام المادة 90 من الدستور.
وفي حالة استمرار المانع بعد انقضاء خمسة وأربعين (45) يوما، يُعلن الشغور بالاستقالة وجوبا حسب الإجراء المنصوص عليه في الفقرتين السابقتين وطبقا لأحكام الفقرات الآتية من هذه المادة.
في حالة استقالة رئيس الجمهورية أو وفاته، يجتمع المجلس الدستوري وجوبا ويُثبت الشغور النهائي لرئاسة الجمهورية.
وتُبلّغ فورا شهادة التصريح بالشغور النهائي إلى البرلمان الذي يجتمع وجوبا.
يتولى رئيس مجلس الأمة مهام رئيس الدولة مدة أقصاها ستون (60) يوما، تنظم خلالها انتخابات رئاسية.
ولا يَحِقّ لرئيس الدولة المعين بهذه الطريقة أن يترشح لرئاسة الجمهورية.
وإذا اقترنت استقالة رئيس الجمهورية أو وفاته بشغور رئاسة مجلس الأمة لأي سبب كان، يجتمع المجلس الدستوري وجوبا، ويثبت بالإجماع الشغور النهائي لرئاسة الجمهورية وحصول المانع لرئيس مجلس الأمة. وفي هذه الحالة، يتولى رئيس المجلس الدستوري مهام رئيس الدولة.
يضطلع رئيس الدولة المعين حسب الشروط المبينة أعلاه بمهمة رئيس الدولـة طبقا للشروط المحددة في الفقرات السابقة وفي المادة 90 من الدستور. ولا يمكنه أن يترشح لرئاسة الجمهورية.

المادة 89 :

في حالة وفاة أحد المترشحين للانتخابات الرئاسية في الدور الثاني أو انسحابه أو حدوث أي مانع آخر له، يستمر رئيس الجمهورية القائم أو من يمارس مهام رئاسة الدولة في ممارسة مهامه إلى غاية الإعلان عن انتخاب رئيس الجمهورية.
في هذه الحالة، يمدد المجلس الدستوري مهلة إجراء هذه الانتخابات مدة أقصاها ستون (60) يوما.
يحدد قانون عضوي كيفيات وشروط تطبيق هذه الأحكام.

المادة 90 :

لا يمكن أن تُقال أو تعدل الحكومة القائمة إبان حصول المانع لرئيس الجمهورية أو وفاته أو استقالته حتى يَشرَع رئيس الجمهورية الجديد في ممارسة مهامه.
يستقيل الوزير الأول وجوبا إذا ترشح لرئاسة الجمهورية، ويمارس وظيفة الوزير الأول حينئذ أحد أعضاء الحكومة الذي يعينه رئيس الدولة.
لا يمكن، في فترتي الخمسة والأربعين (45) يوما والستين (60) يوما المنصوص عليهما في المادتين 88 و89، تطبيق الأحكام المنصوص عليها في الفقرتين 9 و10 من المادة 77 والمواد 79 و124 و129 و136 و137 و174 و176 و177 من الدستور.
لا يمكن، خلال هاتين الفترتين، تطبيق أحكام المواد 91 و93 و94 و95 و97 من الدستور، إلا بموافقة البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معا، بعد استشارة المجلس الدستوري والمجلس الأعلى للأمن.

المادة 91 : يقرر رئيس الجمهورية، إذا دعت الضرورة الملحة، حالة الطوارئ أو الحصار، لمدة معينة بعد اجتماع المجلس الأعلى للأمن، واستشارة رئيس المجلس الشعبي الوطني، ورئيس مجلس الأمة، والوزير الأول، ورئيس المجلس الدستوري، ويتخذ كل التدابير اللازمة لاستتباب الوضع.

ولا يمكن تمديد حالة الطوارئ أو الحصار، إلا بعد موافقة البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معا.

المادة 92 : يحدد تنظيم حالة الطوارئ وحالة الحصار بموجب قانون عضوي.

المادة 93 :

يقرر رئيس الجمهورية الحالة الاستثنائية إذا كانت البلاد مهددة بخطر داهم يوشك أن يصيب مؤسساتها الدستورية أو استقلالها أو سلامة ترابها.
ولا يتخذ مثل هذا الإجراء إلا بعد إستشارة رئيس المجلس الشعبي الوطني ورئيس مجلس الأمة والمجلس الدستوري، والاستماع إلى المجلس الأعلى للأمن ومجلس الوزراء.
تخول الحالة الاستثنائية رئيس الجمهورية أن يتخذ الإجراءات الاستثنائية التي تستوجبها المحافظة على استقلال الأمة والمؤسسات الدستورية في الجمهورية.
ويجتمع البرلمان وجوبا.
تنتهي الحالة الاستثنائية، حسب الأشكال والإجراءات السالفة الذكر التي أوجبت إعلانها.

المادة 94 :

يقرر رئيس الجمهورية التعبئة العامة في مجلس الوزراء بعد الاستماع إلى المجلس الأعلى للأمن واستشارة رئيس المجلس الشعبي الوطني ورئيس مجلس الأمة.

المادة 95 : إذا وقع عُدوان فعلي على البلاد أو يوشك أن يقع حسبما نصت عليه الترتيبات الملائمة لميثاق الأمم المتحدة، يُعلِن رئيس الجمهورية الحرب، بعد اجتماع مجلس الوزراء والاستماع إلى المجلس الأعلى للأمن واستشارة رئيس المجلس الشعبي الوطني ورئيس مجلس الأمة.
ويجتمع البرلمان وجوبا.
ويوجه رئيس الجمهورية خطابا للأمة يُعلِمُها بذلك.

المادة 96 :

يُوقَف العمل بالدستور مدة حالة الحرب ويتولى رئيس الجمهورية جميع السلطات.
وإذا انتهت المدة الرئاسية لرئيس الجمهورية تمدد وجوبا إلى غاية نهاية الحرب.
في حالة استقالة رئيس الجمهورية أو وفاته أو حدوث أي مانع آخر له، يخول رئيس مجلس الأمة باعتباره رئيسا للدولـة، كل الصلاحيات التي تستوجبها حالة الحرب، حسب الشروط نفسها التي تسري على رئيس الجمهورية.
في حالة اقتران شغور رئاسة الجمهورية ورئاسة مجلس الأمة، يتولى رئيس المجلس الدستوري وظائف رئيس الدولة حسب الشروط المبينة سابقا.

المادة 97 :

يوقع رئيس الجمهورية اتفاقيات الهدنة ومعاهدات السلم.
ويتلقى رأي المجلس الدستوري في الاتفاقيات المتعلقة بهما.
ويعرضها فورا على كل غرفـة من البرلمان لتوافق عليها صراحة.

الفصل الثاني : السلطة التشريعية

المادة 98 :

يمارس السلطة التشريعية برلمان يتكون من غرفتين، وهما المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة.
وله السيادة في إعداد القانون والتصويت عليه.

المادة 99 :

يراقب البرلمان عمل الحكومة وفقا للشروط المحددة في المواد 80 و84 و133 و134 من الدستور.
يمارس المجلس الشعبي الوطني الرقابة المنصوص عليها في المواد من 135 إلى 137 من الدستور.

المادة 100 :

واجب البرلمان، في إطار اختصاصاته الدستورية، أن يبقى وفيا لثقة الشعب، ويظل يتحسس تطلعاته.

المادة 101 : يُنتخَب أعضاء المجلس الشعبي الوطني عن طريق الاقتراع العام المباشر والسري.
يُنتخَب ثلثا (3/2) أعضاء مجلس الأمة عن طريق الاقتراع غير المباشر والسري من بين ومن طرف أعضاء المجالس الشعبية البلدية والمجلس الشعبي الولائي. ويعين رئيس الجمهورية الثلث الآخر من أعضاء مجلس الأمة من بين الشخصيات والكفاءات الوطنية في المجالات العلمية والثقافية والمهنية والاقتصادية والاجتماعية.
عدد أعضاء مجلس الأمة يساوي، على الأكثر، نصف عدد أعضاء المجلس الشعبي الوطني.
يحدد القانون كيفيات تطبيق الفقرة الثانية السابقة.

المادة 102 :

يُنتخَب المجلس الشعبي الوطني لمدة خمس (5) سنوات.
تحدد مهمة مجلس الأمة بمدة ست (6) سنوات.
تجدد تشكيلة مجلس الأمة بالنصف كل ثلاث (3) سنوات.
لا يمكن تمديد مهمة البرلمان إلا في ظروف خطيرة جدا لا تسمح بإجراء انتخابات عادية.
ويُثبت البرلمان المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معا هذه الحالة بقرار، بناء على اقتراح رئيس الجمهورية واستشارة المجلس الدستوري.

المادة 103 :

تحدد كيفيات انتخاب النواب وكيفيات انتخاب أعضاء مجلس الأمة أو تعيينهم، وشروط قابليتهم للانتخاب، ونظام عدم قابليتهم للانتخاب، وحالات التنافي، بموجب قانون عضوي.

المادة 104 :

إثبات عضوية النواب وأعضاء مجلس الأمة من اختصاص كل من الغرفتين على حدة.

المادة 105 :

مهمة النائب وعضو مجلس الأمة وطنية، قابلة للتجديد، ولا يمكن الجمع بينها وبين مهام أو وظائف أخرى.

المادة 106 :

كل نائب أو عضو مجلس الأمة لا يستوفي شروط قابلية انتخابه أو يفقدها، يتعرض لسقوط مهمته البرلمانية.
ويقرر المجلس الشعبي الوطني أو مجلس الأمة، حسب الحالة، هذا السقوط بأغلبية أعضائهما.

المادة 107 :

النائب أو عضو مجلس الأمة مسؤول أمام زملائه الذين يمكنهم تجريده من مهمته النيابية إن إقترف فعلا يُخلّ بشرف مهمته.
يحدد النظام الداخلي لكل واحدة من الغرفتين، الشروط التي يتعرض فيها أي نائب أو عضو مجلس الأمة للإقصاء، ويقرر هذا الإقصاء، حسب الحالة، المجلس الشعبي الوطني أو مجلس الأمة بأغلبية أعضائهما، دون المساس بجميع المتابعات الأخرى الواردة في القانون.

المادة 108 :

يحدد قانون عضوي الحالات التي يقبل فيها البرلمان استقالة أحد أعضائه.

المادة 109 :

الحصانة البرلمانية مُعترَف بها للنواب ولأعضاء مجلس الأمة مدة نيابتهم ومهمتهم البرلمانية.
ولا يمكن أن يتابعوا أو يوقفوا. وعلى العموم لا يمكن أن ترفع عليهم أية دعوى مدنية أو جزائية أو يسلط عليهم أي ضغط بسبب ما عبروا عنه من آراء أو ما تلفظوا به من كلام، أو بسبب تصويتهم خلال ممارسة مهامهم البرلمانية.

المادة 110 :

لا يجوز الشروع في متابعة أي نائب أو عضو مجلس الأمة بسبب جناية أو جنحة إلا بتنازل صريح منه، أو بإذن، حسب الحالة، من المجلس الشعبي الوطني أو مجلس الأمة الذي يقرر رفع الحصانة عنه بأغلبية أعضائه.

المادة 111 :

في حالة تلبس أحد النواب أو أحد أعضاء مجلس الأمة بجنحة أو جناية، يمكن توقيفه، ويخطر بذلك مكتب المجلس الشعبي الوطني، أو مكتب مجلس الأمة، حسب الحالة، فورا.
يمكن المكتب المخطر أن يطلب إيقاف المتابعة وإطلاق سراح النائب أو عضو مجلس الأمة، على أن يعمل فيما بعد بأحكام المادة 110 أعلاه.

المادة 112 :

يحدد قانون عضوي شروط استخلاف النائب أو عضو مجلس الأمة في حالة شغور مقعده.

المادة 113 :

تبتدئ الفترة التشريعية، وجوبا، في اليوم العاشر الموالي لتاريخ انتخاب المجلس الشعبي الوطني، تحت رئاسة أكبر النواب سنا، وبمساعدة أصغر نائبين منهم.
ينتخب المجلس الشعبي الوطني مكتبه ويشكل لجانه.
تطبق الأحكام السابقة الذكر على مجلس الأمة.

المادة 114 :

ينتخب رئيس المجلس الشعبي الوطني للفترة التشريعية.
ينتخب رئيس مجلس الأمة بعد كل تجديد جزئي لتشكيلة المجلس.

المادة 115 :

يحدد قانون عضوي تنظيم المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة، وعملهما، وكذا العلاقات الوظيفية بينهما وبين الحكومة.
يحدد القانون ميزانية الغرفتين والتعويضات التي تدفع للنواب وأعضاء مجلس الأمة.
يعد المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة نظامهما الداخلي ويصادقان عليهما.

المادة 116 :

جلسات البرلمان علانية.
وتدون مداولاته في محاضر تنشر طبقا للشروط التي يحددها القانون العضوي.
يجوز للمجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة أن يعقدا جلسات مغلقة بطلب من رئيسيهما، أو من أغلبية أعضائهما الحاضرين، أو بطلب من الوزير الأول.

المادة 117 :

يشكل المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة لجانهما الدائمة في إطار نظامهما الداخلي.

المادة 118 :

يجتمع البرلمان في دورتين عاديتين كل سنة، ومدة كل دورة أربعة (4) أشهر على الأقل.
يمكن أن يجتمع البرلمان في دورة غير عادية بمبادرة من رئيس الجمهورية. ويمكن كذلك أن

يجتمع باستدعاء من رئيس الجمهورية بطلب من الوزير الأول، أو بطلب من ثلثي (3/2) أعضاء المجلس الشعبي الوطني.
تُختَتَم الدورة غير العادية بمجرد ما يستنفذ البرلمان جدول الأعمال الذي استدعي من أجله.

المادة 119 :

لكل من الوزير الأول والنواب حق المبادرة بالقوانين.
تكون اقتراحات القوانين قابلة للمناقشة، إذا قدمها عشرون (20) نائبا.
تعرض مشاريع القوانين على مجلس الوزراء، بعد الأخذ برأي مجلس الدولة، ثم يودعها الوزير الأول مكتب المجلس الشعبي الوطني.

المادة 120 :

يجب أن يكون كل مشروع أو اقتراح قانون موضوع مناقشة من طرف المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة على التوالي حتى تتم المصادقة عليه.
تنصب مناقشة مشاريع أو اقتراحات القوانين من طرف المجلس الشعبي الوطني على النص المعروض عليه.
يناقش مجلس الأمة النص الذي صوت عليه المجلس الشعبي الوطني ويصادق عليه بأغلبية ثلاثة أرباع (4/3) أعضائه.
وفي حالة حدوث خلاف بين الغرفتين، تجتمع، بطلب من الوزير الأول، لجنة متساوية الأعضاء تتكون من أعضاء كلتا الغرفتين من أجل اقتراح نص يتعلق بالأحكام محل الخلاف.
تعرض الحكومة هذا النص على الغرفتين للمصادقة عليه، ولا يمكن إدخال أي تعديل عليه إلا بموافقة الحكومة.
وفي حالة استمرار الخلاف يسحب النص.
يصادق البرلمان على قانون المالية في مدة أقصاها خمسة وسبعون يوما (75) من تاريخ إيداعه، طبقا للفقرات السابقة.
وفي حالة عدم المصادقة عليه في الأجل المحدد سابقا، يصدر رئيس الجمهورية مشروع الحكومة بأمر.
تحدد الإجراءات الأخرى بموجب القانون العضوي المذكور في المادة 115 من الدستور.

المادة 121 :

لا يُقبَل اقتراح أي قانون، مضمونه أو نتيجته تخفيض الموارد العمومية، أو زيادة النفقات العمومية، إلا إذا كان مرفوقا بتدابير تستهدف الزيادة في إيرادات الدولة، أو توفير مبالغ مالية في فصل آخر من النفقات العمومية تساوي على الأقل المبالغ المقترح إنفاقها .

المادة 122 :

يشرع البرلمان في الميادين التي يخصصها له الدستور، وكذلك في المجالات الآتية:
1) - حقوق الأشخاص وواجباتهم الأساسية، لا سيما نظام الحريات العمومية، وحماية الحريات

الفردية، وواجبات المواطنين،
2) - القواعد العامة المتعلقة بقانون الأحوال الشخصية، وحق الأسرة، لا سيما الزواج، والطلاق، والبنوة، والأهلية، والتركات،
3) - شروط استقرار الأشخاص،
4) - التشريع الأساسي المتعلق بالجنسية،
5) - القواعد العامة المتعلقة بوضعية الأجانب،
6) - القواعد المتعلقة بالتنظيم القضائي، وإنشاء الهيئات القضائية،
7) - قواعد قانون العقوبات، والإجراءات الجزائية، لا سيما تحديد الجنايات والجنح، والعقوبات المختلفة المطابقة لـها، والعفو الشامل، وتسليم المجرمين، ونظام السجون،
8) - القواعد العامة للإجراءات المدنية وطرق التنفيذ،
9) - نظام الالتزامات المدنية والتجارية، ونظام الملكية،
10) - التقسيم الإقليمي للبلاد،
11) - المصادقة على المخطط الوطني،
12) - التصويت على ميزانية الدولة،
13) - إحداث الضرائب والجبايات والرسوم والحقوق المختلفة، وتحديد أساسها ونسبها،
14) - النظام الجمركي،
15) - نظام إصدار النقود، ونظام البنوك والقرض والتأمينات،
16) - القواعد العامة المتعلقة بالتعليم، والبحث العلمي،
17) - القواعد العامة المتعلقة بالصحة العمومية والسكان،
18) - القواعد العامة المتعلقة بقانون العمل والضمان الاجتماعي، وممارسة الحق النقابي،
19) - القواعد العامة المتعلقة بالبيئة وإطار المعيشة، والتهيئة العمرانية،
20) - القواعد العامة المتعلقة بحماية الثروة الحيوانية والـنباتية،
21) - حماية التراث الثقافي والتاريخي، والمحافظة عليه،
22) - النظام العام للغابات والأراضي الرعوية،
23) - النظام العام للمياه،
24) - النظام العام للمناجم والمحروقات،
25) - النظام العقاري،
26) - الضمانات الأساسية للموظفين، والقانون الأساسي العام للوظيف العمومي،
27) - القواعد العامة المتعلقة بالدفاع الوطني واستعمال السلطات المدنية القوات المسلحة،
28) - قواعد نقل الملكية من القطاع العام إلى القطاع الخاص،
29) - إنشاء فئات المؤسسات،
30) - إنشاء أوسمة الدولة ونياشينها وألقابها التشريفية.

المادة 123 :

إضافة إلى المجالات المخصصة للقوانين العضوية بموجب الدستور، يشرع البرلمان بقوانين عضوية في المجالات الآتية:
- تنظيم السلطات العمومية، وعملها،
- نظام الانتخابات،
- القانون المتعلق بالأحزاب السياسية،
- القانون المتعلق بالإعلام،
- القانون الأساسي للقضاء، والتنظيم القضائي،
- القانون المتعلق بقوانين المالية،

- القانون المتعلق بالأمن الوطني،
تتم المصادقة على القانون العضوي، بالأغلبية المطلقة للنواب وبأغلبية ثلاثة أرباع (4/3) أعضاء مجلس الأمة.
يخضع القانون العضوي لمراقبة مطابقة النص مع الدستور من طرف المجلس الدستوري قبل صدوره.

المادة 124 :

لرئيس الجمهورية أن يشرع بأوامر في حالة شغور المجلس الشعبي الوطني أو بين دورتي البرلمان.
ويعرض رئيس الجمهورية النصوص التي اتخذها على كل غرفة من البرلمان في أول دورة له لتوافق عليها.
تُعَدّ لاغية الأوامر التي لا يوافق عليها البرلمان.
يمكن رئيس الجمهورية أن يشرع بأوامر في الحالة الاستثنائية المذكورة في المادة 93 من الدستور.
تتخذ الأوامر في مجلس الوزراء.

المادة 125 :

يمارس رئيس الجمهورية السلطة التنظيمية في المسائل غير المخصصة للقانون.
يندرج تطبيق القوانين في المجال التنظيمي الذي يعود للوزير الأول.

المادة 126 :

يُصدِر رئيس الجمهورية القانون في أجل ثلاثين (30) يوما، ابتداء من تاريخ تسلمه إياه.
غير أنه إذا أخطرت سلطة من السلطات المنصوص عليها في المادة 166 الآتية، المجلس الدستوري، قبل صدور القانون، يوقف هذا الأجل حتى يفصل في ذلك المجلس الدستوري وفق الشروط التي تحددها المادة 167 الآتية.

المادة 127 :

يمكن رئيس الجمهورية أن يطلب إجراء مداولـة ثانية في قانون تم التصويت عليه في غضون الثلاثين (30) يوما الموالية لتاريخ إقراره.
وفي هذه الحالة لا يتم إقرار القانون إلا بأغلبية ثلثي (3/2) أعضاء المجلس الشعبي الوطني.

المادة 128 : يمكن رئيس الجمهورية أن يوجه خطابا إلى البرلمان.

المادة 129 :

يمكن رئيس الجمهورية أن يقرر حل المجلس الشعبي الوطني، أو إجراء انتخابات تشريعية قبل أوانها، بعد استشارة رئيس المجلس الشعبي الوطني، ورئيس مجلس الأمة، والوزير الأول.
وتجري هذه الانتخابات في كلتا الحالتين في أجل أقصاه ثلاثة (3) أشهر.

المادة 130 :

يمكن البرلمان أن يفتح مناقشة حول السياسة الخارجية بناء على طلب رئيس الجمهورية أو رئيس إحدى الغرفتين.
يمكن أن تتوج هذه المناقشة، عند الاقتضاء، بإصدار البرلمان، المنعقد بغرفتيه المجتمعتين معا، لائحة يبلغها إلى رئيس الجمهورية.

المادة 131 :

يصادق رئيس الجمهورية على اتفاقيات الهدنة، ومعاهدات السلم والتحالف والاتحاد، والمعاهدات المتعلقة بحدود الدولة، والمعاهدات المتعلقة بقانون الأشخاص، والمعاهدات التي تترتب عليها نفقات غير واردة في ميزانية الدولة، بعد أن توافق عليها كل غرفة من البرلمان صراحة.

المادة 132 :

المعاهدات التي يصادق عليها رئيس الجمهورية، حسب الشروط المنصوص عليها في الدستور، تسمو على القانون.

المادة 133 :

يمكن أعضاء البرلمان استجواب الحكومة في إحدى قضايا الساعة.
يمكن لجان البرلمان أن تستمع إلى أعضاء الحكومة.

المادة 134 :

يمكن أعضاء البرلمان أن يوجهوا أي سؤال شفوي أوكتابي إلى أي عضو في الحكومة.
ويكون الجواب عن السؤال الكتابي كتابيا، خلال أجل أقصاه ثلاثون (30) يوما.
وتتم الإجابة عن الأسئلة الشفوية في جلسات المجلس.
إذا رأت أي من الغرفتين أن جواب عضو الحكومة، شفويا كان أو كتابيا، يبرر إجراء مناقشة، تجري المناقشة حسب الشروط التي ينص عليها النظام الداخلي للمجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة.
تنشر الأسئلة والأجوبة طبقا للشروط التي يخضع لها نشر محاضر مناقشات البرلمان.

المادة 135 :

يمكن المجلس الشعبي الوطني لدى مناقشته بيان السياسة العامة، أن يصوت على ملتمس رقابة ينصب على مسؤولية الحكومة.
ولا يقبل هذا الملتمس إلا إذا وقعه سُبُع (7/1) عدد النواب على الأقل.

المادة 136 :

تتم الموافقة على ملتمس الرقابة بتصويت أغلبية ثلثي (3/2) النواب.
ولا يتم التصويت إلا بعد ثلاثة (3) أيام من تاريخ إيداع ملتمس الرقابة.

المادة 137 :

إذا صادق المجلس الشعبي الوطني على ملتمس الرقابة، يقدم الوزير الأول استقالة الحكومة إلى رئيس الجمهورية.

الفصل الثالث : السلطة القضائية

المادة 138 :

السلطة القضائية مستقلة، وتُمارَس في إطار القانون.

المادة 139 :

تحمي السلطة القضائية المجتمع والحريات، وتضمن للجميع ولكل واحد المحافظة على حقوقهم الأساسية.

المادة 140 :

أساس القضاء مبادئ الشرعية والمساواة.
الكل سوا سية أمام القضاء، وهو في متناول الجميع ويجسده احترام القانون.

المادة 141 :

يصدر القضاء أحكامه باسم الشعب.

المادة 142 :

تخضع العقوبات الجزائية إلى مبدأي الشرعية والشخصية.

المادة 143 :

ينظر القضاء في الطعن في قرارات السلطات الإدارية.

المادة 144 :

تعلل الأحكام القضائية، ويُنطق بها في جلسات علانية.

المادة 145 :

على كل أجهزة الدولة المختصة أن تقوم، في كل وقت وفي كل مكان، وفي جميع الظروف، بتنفيذ أحكام القضاء.

المادة 146 : يختص القضاة بإصدار الأحكام.
ويمكن أن يُعِينهم في ذلك مساعدون شعبيون حسب الشروط التي يحددها القانون.

المادة 147 : لا يخضع القاضي إلا للقانون.

المادة 148 :

القاضي محمي من كل أشكال الضغوط والتدخلات والمناورات التي قد تضر بأداء مهمته، أو تمس نزاهـة حكمه.

المادة 149 :

القاضي مسؤول أمام المجلس الأعلى للقضاء عن كيفية قيامه بمهمته، حسب الأشكال المنصوص عليها في القانون.

المادة 150 :

يحمي القانون المتقاضي من أي تعسف أو أي انحراف يصدر من القاضي.

المادة 151 :

الحق في الدفاع معترف به.
الحق في الدفاع مضمون في القضايا الجزائية.

المادة 152 :

تمثل المحكمة العليا الهيئة المقومة لأعمال المجالس القضائية والمحاكم.
يؤسس مجلس دولة كهيئة مقومة لأعمال الجهات القضائية الإدارية.
تضمن المحكمة العليا ومجلس الدولة توحيد الاجتهاد القضائي في جميع أنحاء البلاد ويسهران على احترام القانون.
تؤسس محكمة تنازع تتولى الفصل في حالات تنازع الاختصاص بين المحكمة العليا ومجلس الدولة.

المادة 153 :

يحدد قانون عضوي تنظيم المحكمة العليا، ومجلس الدولة، ومحكمة التنازع، وعملهم، واختصاصاتهم الأخرى.

المادة 154 :

يرأس رئيس الجمهورية، المجلس الأعلى للقضاء.

المادة 155 :

يقرر المجلس الأعلى للقضاء، طبقا للشروط التي يحددها القانون، تعيين القضاة، ونقلهم، وسير سلمهم الوظيفي.
ويسهر على احترام أحكام القانون الأساسي للقضاء، وعلى رقابة انضباط القضاة تحت رئاسة الرئيس الأول للمحكمة العليا.

المادة 156 :

يبدي المجلس الأعلى للقضاء رأيا استشاريا قبليا في ممارسة رئيس الجمهورية حق العفو.

المادة 157 : يحدد قانون عضوي تشكيل المجلس الأعلى للقضاء، وعمله، وصلاحياته الأخرى.

المادة 158 :

تؤسس محكمة عليا للدولة، تختص بمحاكمة رئيس الجمهورية عن الأفعال التي يمكن وصفها بالخيانة العظمى، والوزير الأول عن الجنايات والجنح، التي يرتكبانها بمناسبة تأديتهما مهامهما.
يحدد قانون عضوي تشكيلة المحكمة العليا للدولة وتنظيمها وسيرها وكذلك الإجراءات المطبقة.

الباب الثالث
الرقابة والمؤسسات الاستشارية

الفصل الأول : الرقابة

المادة 159 : تضطلع المجالس المنتخبة بوظيفة الرقابة في مدلولها الشعبي.

المادة 160 :

تقدم الحكومة لكل غرفة من البرلمان عرضا عن استعمال الاعتمادات المالية التي أقرتها لكل سنة مالية.
تُختَتم السنة المالية فيما يخص البرلمان، بالتصويت على قانون يتضمن تسوية ميزانية السنة المالية المعنية من قِبَل كل غرفة من البرلمان.

المادة 161 :

يمكن كل غرفة من البرلمان، في إطار اختصاصاتها، أن تنشئ في أي وقت لجان تحقيق في قضايا ذات مصلحة عامة.

المادة 162 : المؤسسات الدستورية وأجهزة الرقابة مكلفة بالتحقيق في تطابق العمل التشريعي والتنفيذي مع الدستور، وفي ظروف استخدام الوسائل المادية والأموال العمومية وتسييرها.

المادة 163 :

يؤسس مجلس دستوري يكلف بالسهر على احترام الدستور.
كما يسهر المجلس الدستوري على صحة عمليات الاستفتاء، وانتخاب رئيس الجمهورية، والانتخابات التشريعية، ويعلن نتائج هذه العمليات.

المادة 164 :

يتكون المجلس الدستوري من تسعة (9) أعضاء : ثلاثة (3) أعضاء من بينهم رئيس المجلس يعينهم رئيس الجمهورية، واثنان (2) ينتخبهما المجلس الشعبي الوطني، واثنان (2) ينتخبهما مجلس الأمة، وعضو واحد (1) تنتخبه المحكمة العليا، وعضو واحد (1) ينتخبه مجلس الدولة.
بمجرد انتخاب أعضاء المجلس الدستوري أو تعيينهم، يتوقفون عن ممارسة أي عضوية أو أي وظيفة أو تكليف أو مهمة أخرى.
يعين رئيس الجمهورية رئيس المجلس الدستوري لفترة واحدة مدتها ست (6) سنوات.
يضطلع أعضاء المجلس الدستوري بمهامهم مرة واحدة مدتها ست (6) سنوات، ويجدد نصف عدد أعضاء المجلس الدستوري كل ثلاث (3) سنوات.

المادة 165 :

يَفصِل المجلس الدستوري، بالإضافة إلى الاختصاصات التي خولتها إياه صراحة أحكام أخرى في الدستور، في دستورية المعاهدات والقوانين، والتنظيمات، إما برأي قبل أن تصبح واجبة التنفيذ، أو بقرار في الحالة العكسية.
يبدي المجلس الدستوري، بعد أن يُخطِره رئيس الجمهورية، رأيه وجوبا في دستورية القوانين العضوية بعد أن يصادق عليها البرلمان.
كما يَفصِل المجلس الدستوري في مطابقة النظام الداخلي لكل من غرفتي البرلمان للدستور، حسب الإجراءات المذكورة في الفقرة السابقة.

المادة 166 :

يُخطِر رئيس الجمهورية أو رئيس المجلس الشعبي الوطني أو رئيس مجلس الأمة، المجلس الدستوري.

المادة 167 :

يتداول المجلس الدستوري في جلسة مغلقة، ويعطي رأيه أو يصدر قراره في ظرف العشرين (20) يوما الموالية لتاريخ الإخطار.
يحدد المجلس الدستوري قواعد عمله.

المادة 168 :

إذا ارتأى المجلس الدستوري عدم دستورية معاهدة أو اتفاق، أو اتفاقية، فلا يتم التصديق عليها.

المادة 169 : إذا إرتأى المجلس الدستوري أن نصا تشريعيا أو تنظيميا غير دستوري، يفقد هذا النص أثره، ابتداء من يوم قرار المجلس.

المادة 170 :

يؤسس مجلس محاسبة يكلف بالرقابة البعدية لأموال الدولة والجماعات الإقليمية والمرافق العمومية.
يعد مجلس المحاسبة تقريرا سنويا يرفعه إلى رئيس الجمهورية.
يحدد القانون صلاحيات مجلس المحاسبة ويضبط تنظيمه وعمله وجزاء تحقيقاته.

الفصل الثاني : المؤسسات الاستشارية

المادة 171 :

يؤسس لدى رئيس الجمهورية مجلس إسلامي أعلى، يتولى على الخصوص ما يأتي:
- الحث على الاجتهاد وترقيته،
- إبداء الحكم الشرعي فيما يُعرَض عليه،
- رفع تقرير دوري عن نشاطه إلى رئيس الجمهورية.

المادة 172 :

يتكون المجلس الإسلامي الأعلى من خمسة عشر (15) عضوا منهم الرئيس، يعينهم رئيس الجمهورية من بين الكفاءات الوطنية العليا في مختلف العلوم.

المادة 173 :

يؤسس مجلس أعلى للأمن يرأسه رئيس الجمهورية، مهمته تقديم الآراء إلى رئيس الجمهورية في كل القضايا المتعلقة بالأمن الوطني.
يحدد رئيس الجمهورية كيفيات تنظيم المجلس الأعلى للأمن وعمله.

الباب الرابع
التعديل الدستوري

المادة 174 :

لرئيس الجمهورية حق المبادرة بالتعديل الدستوري، وبعد أن يصوت عليه المجلس الشعبي الوطني ومجلس الأمة بنفس الصيغة حسب الشروط نفسها التي تطبق على نص تشريعي، يعرض التعديل على استفتاء الشعب خلال الخمسين (50) يوما الموالية لإقراره.
يصدر رئيس الجمهورية التعديل الدستوري الذي صادق عليه الشعب.

المادة 175 :

يصبح القانون الذي يتضمن مشروع التعديل الدستوري لاغيا، إذا رفضه الشعب.
ولا يمكن عرضه من جديد على الشعب خلال الفترة التشريعية.

المادة 176 :

إذا إرتأى المجلس الدستوري أن مشروع أي تعديل دستوري لا يمس البتة المبادئ العامة التي تحكم المجتمع الجزائري، وحقوق الإنسان والمواطن وحرياتهما، ولا يمس بأي كيفية التوازنات الأساسية للسلطات والمؤسسات الدستورية، وعلل رأيه، أمكن رئيس الجمهورية أن يصدر القانون الذي يتضمن التعديل الدستوري مباشرة دون أن يعرضه على الاستفتاء الشعبي، متى أحرز ثلاثة أرباع (4/3) أصوات أعضاء غرفتي البرلمان.

المادة 177 :

يمكن ثلاثة أرباع (4/3) أعضاء غرفتي البرلمان المجتمعين معا، أن يبادروا باقتراح تعديل الدستور على رئيس الجمهورية الذي يمكنه عرضه على الاستفتاء الشعبي.
ويصدره في حالة الموافقة عليه.

المادة 178 :

لا يمكن أي تعديل دستوري أن يمس:
1 - الطابع الجمهوري للدولـة،
2 - النظام الديمقراطي القائم على التعدديـة الحزبـيـة،
3 - الإسلام باعتباره دين الدولـة،
4 - العربية باعتبارها اللغة الوطنية والرسميـة،
5 - الحريات الأساسية وحقوق الإنسان والمواطن،
6 - سلامة التراب الوطني ووحدتـه،
7 - العلم الوطني والنشيد الوطني باعتبارهما من رموز الثورة والجمهورية.

أحكـام انـتـقـالـيـة

المادة 179 : تتولى الهيئـة التشريعية القائمة عند إصدار هذا الدستور وإلى غاية انتهاء مهمتها وكذا رئيس الجمهورية بعد انتهاء هذه المهمة وإلى غاية انتخاب المجلس الشعبي الوطني، مهمة التشريع بأوامر بما في ذلك في المسائل التي أصبحت تدخل ضمن القوانين العضوية.

المادة 180 : ريثما يتم تنصيب المؤسسات المنصوص عليها في هذا الدستور:
- يستمر سريان مفعول القوانين التي تتعلق بالمواضيع التي تخضع لمجال القوانين العضوية، إلى أن تعدل أو تستبدل وفق الإجراءات المنصوص عليها في الدستور،
- يمارس المجلس الدستوري بتمثيله الحالي الاختصاصات المسندة إليه بموجب هذا الدستور، حتى تاريخ تنصيب المؤسسات الممثلة فيه. وكل تغيير أو إضافة يجب أن يتم مع مراعاة الفقرة 3 من المادة 164 من هذا الدستور، مع استعمال القرعة عند الحاجة،
- يمارس المجلس الشعبي الوطني المنتخَب السلطة التشريعية كاملة حتى تنصيب مجلس الأمة.
ويمكن رئيس الجمهورية وقف إصدار القوانين المتخذة بمبادرة من النواب إلى غاية المصادقة عليها من قِبَل مجلس الأمة.

المادة 181 : يجدد نصف (2/1) عدد أعضاء مجلس الأمة أثناء مدة العضوية الأولى عقب السنة الثالثة عن طريق القرعة. ويُستخلف أعضاء مجلس الأمة الذين وقعت عليهم القرعة وفق الشروط نفسها وحسب الإجراء نفسه المعمول به في انتخابهم أو تعيينهم.
لا تشمل القرعة رئيس مجلس الأمة الذي يمارس العهدة الأولى مدة ست (6) سنوات.

المادة 182 : يصدر رئيس الجمهورية نص التعديل الدستوري الذي أقره الشعب، وينفذ كقانون أساسي للجمهورية.

قائمة المحتويات:

مقدمة..... 1

الفصل الأول:مدخل منهجي ومفهومي ونظري..... 5

أولا: الإطار المنهجي..... 6

ثانيا : الإطار المفهومي..... 10

ثالثا: الإطار النظري لدراسة الدولة..... 15

قائمة هوامش الفصل الأول..... 25

الفصل الثاني: بناء الدولة الجزائرية في أبعادها السياسية والمؤسسية والدستورية..... 28

المبحث الأول: بناء الدولة الجزائرية في أبعادها السياسية والمؤسسية والدستورية خلال الفترة (1962 – 1965)..... 31

المطلب الأول: دستور 1963 مضامينه وانعكاساته..... 32

المطلب الثاني: ميثاق الجزائر عام 1964..... 34

المطلب الثالث: حزب جبهة التحرير الوطني..... 36

المطلب الرابع: السلطة التشريعية..... 39

المطلب الخامس: الحكومة..... 39

المبحث الثاني: البعد السياسي و المؤسسي والدستوري لبناء الدولة في الفترة (1965 – 1976)..... 43

المطلب الأول: مجلس الثورة..... 45

المطلب الثاني: الحكومة..... 48

المطلب الثالث: الحزب..... 49

المطلب الرابع: المؤسسات المحلية..... 57

المبحث الثالث: البعد المؤسسي والدستوري والسياسي لبناء الدولة من الفترة (1976 – 1989)..... 71

المطلب الأول: الميثاق و الدستور..... 71
المطلب الثاني: الوظيفة التنفيذية السلطات الواسعة للرئيس..... 74
المطلب الثالث: الوظيفة التشريعية..... 75
المطلب الرابع: الوظيفة القضائية..... 77
المطلب الخامس: الحزب..... 78
المطلب السادس: تقويم هذه المرحلة..... 82
المبحث الرابع: البعد السياسي و المؤسسي والدستوري لبناء الدولة لفترة (1989 – 1992) مرحلة التعددية..... 85
المطلب الأول: دستور 1989 وانعكاساته..... 85
المطلب الثاني: سمات الحياة السياسية في الفترة (1989 – 1992)..... 88
المبحث الخامس: إدارة الجزائر لمؤسسات انتقالية وجدل الحوار والعنف خلال (1992 – 1995)..... 90
المطلب الأول: المؤسسات الانتقالية..... 97
المطلب الثاني: جدل الحوار والعنف..... 100
المبحث السادس: الجزائر في مرحلة البحث الشرعية والمصالحة والمكانة (1995 – 2004)..... 103
المطلب الأول: البحث عن الشرعية وإدارة الأزمة في الفترة (1995 – 1999)..... 104
المطلب الثاني: الجزائر في مرحلة السعي إلى تحقيق المصالحة والمكانة (1999- 2002)..... 108
قائمة هوامش الفصل الثاني..... 119
الفصل الثالث: البعد التنموي و الاقتصادي لبناء الدولة في الجزائر..... 125

المبحث الأول: مفاهيم التنمية الاقتصادية 127
المطلب الأول: مفهوم التنمية لأهم المفكرين في هذا المجال..... 127
المبحث الثاني: نظريات التنمية الاقتصادية..... 134
المطلب الأول: نظريات التنمية الاقتصادية الكلاسيكية ونيوكلاسيكية..... 136
المبحث الثالث: الميراث الاستعماري..... 144
المطلب الأول: مخطط قسنطينة..... 145
المبحث الرابع: البعد الاقتصادي والتنموي لبناء الدولة في الجزائر خلال الفترة 1962 – 1965 150
المطلب الأول: إدارة قطاع الفلاحة وتسييره خلال الفترة (1962 – 1965). 151
المطلب الثاني: إدارة القطاع الصناعي وتسييره خلال الفترة 1962 – 1965 152
المبحث الخامس: التنمية الاقتصادية في الفترة (1965 – 1989)..... 155
المطلب الأول: مرحلة التخطيط والنضج (1967 – 1989)..... 155
المطلب الثاني: الميزات الأساسية لاستراتيجية التنمية في الجزائر..... 160
المطلب الثالث: تقييم لمرحلة التخطيط في العهد البومدييني..... 163
المبحث السادس: هيكلة الاقتصاد الوطني..... 166
المطلب الأول: مرحلة 1980 – 1990 166
المطلب الثاني: المخطط الخماسي الأول 1980 – 1984 167
المطلب الثالث: المخطط الخماسي الثاني 1985 – 1989 169
المطلب الرابع: الأهداف المرجوة..... 171
المطلب الخامس: تقييم مرحلة المخططات الخماسية..... 172
المبحث السابع: التحولات السياسية والإصلاحات الاقتصادية 1990 – 2002..... 175
المطلب الأول: برنامج التصحيح الهيكلي في الجزائر..... 176

المطلب الثاني: برنامج التصحيح الهيكلي 1995 – 1998 179
المطلب الثالث: برنامج الإنعاش الاقتصادي 2001 – 2004 183
خلاصة الفصل الثالث..... 196
قائمة هوامش الفصل الثالث..... 197
الفصل الرابع: بناء الدولة في الجزائر في بعديها العسكري و الأمني..... 202
المبحث الأول: مكانة الجيش في الجزائر..... 202
المبحث الثاني: تطور دور الجيش في الجزائر ووظائفه..... 205
المبحث الثالث: المنظار الأمني للمؤسسات العسكرية..... 211
المبحث الرابع: الإستراتيجية الأمنية للدولة..... 213
المبحة الخامس: الظاهرة العسكرية في الدول النامية..... 216
المبحث السادس: الظاهرة العسكرية في الجزائر..... 218
المبحث السابع: مشكلات الحدود ومعضلات الأمن: الجزائر ودول الجوار... 222
المبحث الثامن: المتطلبات الجديدة للسيادة الوطنية..... 231
المبحث التاسع: المتطلبات الجديدة في عصر ثورة المعلومات..... 238
قائمة هوامش الفصل الرابع..... 252
الفصل الخامس: البعد التربوي والتعليمي والاجتماعي لبناء الدولة في الجزائر..... 257
المبحث الأول: البعد التربوي لبناء الدولة في الجزائر..... 258
المطلب الأول: مكانة المنظومة التعليمية في بناء الدولة في الجزائر وتطوراتها..... 258
المطلب الثاني: تعريب التعليم وجزأرته 267
المبحث الثاني: البعد الإجتماعي لبناء الدولة في الجزائر..... 273
المطلب الأول: الإشتراكية كخلفية للبعد الاجتماعي..... 273
المطلب الثاني: السكن..... 277

المطلب الثالث: التشغيل و البطالة 282
المطلب الثالث: السياسة الصحية في الجزائر 285
خلاصة واستنتاجات..... 296
الملاحق 300
المراجع..... 330

Abstract

Modern State Building in Algeria

As its title indicates, this study is concerned with the nature and the role of the modern state in Algeria, which put aims to develop and show, how:

1- In political economical social and security dimensions of this process and its implications and the context in which this process happen.
2- The decider values perceptions and orientations and their effects on these implications.
3- The opportunities and resources available on the one hand and the constrains and pressures in the other hand, and how they acted with in the fulfill of the state building and its reactions on developmental project.
4- The character of dominant political system and its impact on modern state building in Algeria.
5- The case study as a method to analyses this subject.